

الجامع

للمتون الحليين

اثنان وثلاثون مسنفاً في مختلف العلوم  
مقابلة على عدة نسخ ومضبوطة ضبطاً كاملاً

[WWW.QURANONLINELIBRARY.COM](http://WWW.QURANONLINELIBRARY.COM)

اعتنى بجمعها وضبطها وقدم لها

عبد بن محمد الشمراني

مكتبة القرآن الكريم

# حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

دار الوطن للنشر - الرياض


هاتف: ٤٧٩٢٠٤٢ (٥ خطوط) فاكس: ٤٧٢٣٩٤ - ص.ب. : ٣٣١٠  
فروع السويدية: هاتف: ٤٢٦٧١٧٢ - فاكس: ٤٢٦٧٣٧٧


Pop@dar-alwatan.com

- البريد الإلكتروني:

www.madar-alwatan.com

- موقعنا على الإنترنت:





### [ مقدمة الطبعة الثانية ]

فدونك - طالب العلم - الطبعة الثانية من «الجامع للمتون العلمية»، وذلك بعد نفاذ طبعته الأولى في زمن قياسي، ما كنت أتخسب له، وأحمدُ اللهَ على ذلك، وقد بلغني ارتياح طلاب العلم لهذه الطبعة، ولا سيما اجتماع جودة الطباعة مع قلة الثمن، والمقدمة العلمية والمنهجية التي قدّمتُ بها العمل، وقد زاد الطلبُ على الكتاب، وألحَّ عليَّ الكثير لإخراج الطبعة الثانية، فتردّدتُ في ذلك؛ لأنني كنتُ أنتظرُ فسحةً في الوقت؛ لأعيدَ النظرَ في كامل المتون من جديد، وكان لي رغبةً أكيدة في ذلك.

ولكن لما تكاثرتُ الشُّغْلُ، والطلبُ على الكتاب مستمرٌّ؛ قرّرتُ إعادةَ طبعه، بعد أن أجريتُ القلمَ مصحّحًا، ومُضيفًا هنا وهناك، ممّا لا يخلو منه العملُ البشري. علمًا بأنني قد أعدتُ التَّنظَرَ في بعض المتون؛ كـ «مقدمة التفسير»، و«كتاب التوحيد»، و«الأربعين النووية»، يعلمُ ذلك من قارن هذه المتون بما في الطبعة الأولى.

ولم يكن ذلك دون تواصل العلماء وطلاب العلم، فجزاهم الله خيرًا، وفي مقدّماتهم: شيخنا، عمدة المذاهب الحنبلي، الفقيه: عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل نفع الله به.

وأودُّ قبل الانتهاء الإشارة إلى أنني ذهبتُ إلى مَنْ تكلم على الكتاب، مُدّعين أن فيه خللاً، وطلبتُ منهم توضيح الخلل الذي كانوا يُكرّرونه في مجالسهم، فلم أجد منهم شيئًا، وكان كلُّ واحدٍ منهم يُحيلني إلى آخر، والله وليُّ التوفيق.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا،  
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران]  
﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ  
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ  
رَقِيبًا﴾ [النساء]. ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [يُصْلِحْ  
لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب]

أما بعد:

فالعلم بوابة العبادة، وكيف للمسلم أن يتعبدا لله بدون علم؟! وهو القائل  
﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [محمد: ١٩].

وقد بوب البخاري في: «صحيحه» في: (كِتَابُ الْعِلْمِ)، قال:

(بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ﴾ فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ).

وقد أثنى الله - عز وجل - على أهل العلم في أكثر من آية؛ منها قوله تعالى:  
﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ووصفهم بالخشية كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾  
[فاطر: ٢٨]. وهذا أسلوب حصر، ومعناه حصر خشية الله في العلماء

العارفين به .

ووصفهم بأنهم مِمَّنْ يشهدون بالحق، كما في قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَالِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران].

وتأمل كيف أنَّ الحق - تبارك وتعالى - ابتدأ بنفسه، ثم ثنى بملائكته، وثالث بأهل العلم، وفيه فضل لا يخفى .

كما أنَّ الله - تعالى - نفى المساواة بين العلم والجهل كما في قوله: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر].  
ونفي المساواة بين النقيضين أسلوب معروف في: «القرآن الكريم»؛ ومن ذلك قوله: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ [فاطر]. وقوله: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ﴾ [فاطر: ٢٢].

هذا بعض ما في «الكتاب الكريم»، وقُلْ مثل ذلك في «السنة الشريفة»، فقد ورد عن النبي ﷺ أحاديث في فضل العلم، والرحلة في طلبه.

فَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ

(١) أخرجه البخاري في: «صحيحه»، كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

(٣٩/١)، برقم: (٧١).

ومسلم في: «صحيحه»، كتاب: الزكاة، باب: النهي عن المسألة. (٧١٨/٢)، برقم: (١٠٣٧).

طَرِيقًا<sup>(١)</sup> إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنحتها رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَفِرُّ لِلْعَالِمِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، لَمْ يَرْتُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّهِ وَإِفْرٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الحافظ ابن حجر - رَجِمَهُ اللَّهُ - في: «فتح الباري» (١/١٩٣):

قوله: (طَرِيقًا): نَكْرَهَا، وَنَكَّرَ (عِلْمًا)؛ لِيَتَنَاوَلَ أَنْوَاعَ الطَّرِيقِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ الدُّنْيَا، وَلِيَنْدَرِجَ فِيهِ الْقَلِيلُ وَالكَثِيرُ. قَوْلُهُ: (سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا): أَي فِي الْآخِرَةِ، أَوْ فِي الدُّنْيَا، بِأَنْ يُوَفِّقَهُ لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى الْجَنَّةِ.

وفيه: بشارَةٌ بِتَسْهِيلِ الْعِلْمِ عَلَى طَالِبِهِ؛ لِأَنَّ طَلِبَةَ مَنْ الطَّرِيقِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى الْجَنَّةِ (اهـ).

(٢) أخرجه مسلم في: «صحيحه»، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار. باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/٢٠٧٤)، برقم: (٢٦٩٩).

وابن ماجه في: «سننه»، المقدمة. باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (١/١٤٧-١٤٨)، برقم (٢٢٥).

وأبو داود في: «سننه»، كتاب العلم. باب: الحث على طلب العلم (٤/٥٩)، برقم: (٣٦٤٣)، [مختصرًا].

والترمذي في: «سننه» كتاب: العلم. باب: فضل العلم (٥/٢٨)، برقم (٢٦٤٦)، [مختصرًا].

(٣) أخرجه أحمد في: «مسنده» (٥/١٩٦).

وابن ماجه في: «سننه»، المقدمة. باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (١/١٤٥) =



قال شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله :  
 (الطَّرِيقُ الَّتِي يَسْلُكُهَا إِلَى الْجَنَّةِ جَزَاءٌ عَلَى سُلُوكِهِ فِي الدُّنْيَا طَرِيقَ الْعِلْمِ  
 الْمَوْصَلَةَ إِلَى رِضَا رَبِّهِ .

وَوَضِعُ الْمَلَائِكَةِ أَجْنَحَتَهَا لَهُ تَوَاضَعًا، وَتَوْقِيرًا، وَإِكْرَامًا لِمَا يَحْمِلُهُ، مِنْ  
 مِيرَاثِ الثُّبُوتِ، وَيَطْلُبُهُ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الْمَحَبَّةِ وَالتَّعْظِيمِ؛ فَمَنْ مَحَبَّةِ الْمَلَائِكَةِ  
 لَهُ، وَتَعْظِيمِهِ، تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لَهُ؛ لِأَنَّهُ طَالِبٌ لِمَا بِهِ حَيَاةُ الْعَالَمِ، وَنَجَاتُهُ، فَفِيهِ  
 شَبَهٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ تَنَاسُبٌ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ أَنْصَحُ خَلْقِ اللَّهِ وَأَنْفَعُهُمْ  
 لِبَنِي آدَمَ... (١) اهـ.

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :  
 «مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا، أَوْ يُعَلِّمَهُ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ  
 مُعْتَمَرٍ تَامَ الْعُمْرَةَ، فَمَنْ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا، أَوْ  
 يُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍّ تَامَ الْحَجَّةِ» (٢).

= (١٤٦)، برقم: (٢٢٣).

وأبو داود في: «سننه»، كتاب: العلم. باب: الحث على طلب العلم. (٥٧/٤ - ٥٨)،  
 برقم: (٣٦٤١).

والترمذي في: «سننه»، كتاب العلم. باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة. (٤٧/٥)،  
 برقم (٢٦٨٢).

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/٢٥٥).

(٢) أخرجه الطبراني في: «المعجم الكبير» (١١١/٨) برقم: (٧٤٧٣)، و«مسند الشاميين»  
 (٢٣٨/١)، برقم: (٤٢٣)، (مختصرًا)، ومن طريقه: أبو نعيم في: «الحلية» (٩٧/٦).

وأخرجه الحاكم في: «المستدرک» كتاب: العلم. (٩١/١)، (واللفظ له)، ومن طريقه:  
 البيهقي في: «الآداب» باب: من غدا وراح في تعلم الكتاب والسنة. (ص ٥٢٤) برقم:  
 (١١٨٥)، و«المدخل إلى السنن الكبرى» (ص ٢٦٣-٢٦٤)، برقم: (٣٧٠).

=

وغير ذلك من الأحاديث المشهورة في الحث على طلب العلم، وبيان منزلة أهله في الدنيا والآخرة.

وقد رويت عن السلف من لدن الصحابة وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ آثَارٌ كَثِيرَةٌ فِي الْحِثِّ عَلَى الْعِلْمِ تَعَلُّمًا وَتَعْلِيمًا؛ منها:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ:

(اغْدُ عَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَغْدُ إِمَّعَةً بَيْنَ ذَلِكَ) (١).

ويروى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ:

(النَّاسُ: عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ) (٢).

وعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ الْكَلَابِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّهُ قَالَ:

(النَّاسُ عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ هَمَجٌ لَا خَيْرَ فِيهِ) (٣).

= والحديث صحَّحه الحاكم، وقال: (على شرطهما). وقال الذهبي في: «التلخيص» (٩١/١): (على شرط البخاري).

وقال المنذري في: «الترغيب والترهيب» (١٠٤/١): (رواه الطبراني في: «الكبير» بإسناد لا بأس به).

وقال العراقي - عن إسناد الطبراني - في: «المغني عن حمل الأسفار» (٣٥٩/٤): (إسناده جيد).

(١) أخرجه ابن عبد البر في: «جامع بيان العلم»، (١٤٣/١)، برقم: (١٤٥).

(٢) أخرجه الدارمي في: «سننه»، المقدمة. باب: في ذهاب العلم. (٩٠/١)، برقم: (٢٤٦). وأبو نُعَيْمٍ في: «الحلية» (٢١٣/١)، بمثله.

وذكره الديلمي في: «الفرδος» عن ابن عباس رضي الله عنهما، (٢٩٨/٤)، برقم: (٦٨٧٦). وأخرجه الطبراني في: «الكبير» (٢٤٧/١٠)، حديث رقم: (١٠٤٦١)، و«الأوسط» (١٩٤/١)، برقم: (١٩٨) [«مجمع البحرين»]، وعنه أبو نُعَيْمٍ في: «الحلية» (٣٦٧/١)، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا، وسنده موضوع.

(٣) أخرجه الدارمي في: «سننه»، المقدمة. باب: في فضل العلم والعالم. (١٠٦/١)، برقم:

(٣٢٣). وفي الباب الكثير من الآثار المسندة، انظرها على سبيل المثال في: «كتاب =

أقول ذلك و الأمة الإسلامية اليوم تعيش صحوة علمية مباركة يقودها أهل العلم والسنة، ولاسيما في «بلاد الحرمين الشريفين»، فلا يكاد يمر بك مدينة كبيرة أو صغيرة إلا وفيها دروس علمية متعددة، في أبواب العلم: «التوحيد»، و«التفسير»، و«الحديث»، و«الفقه»، فضلاً عن المحاضرات العامة، والكلمات التوجيهية، و المواعظ التذكيرية، فإنها أكثر من أن تحصى.

وقد أدرك رجال الصحوة أهمية دراسة العلوم الشرعية، وتدريسها للأمة، فراحوا ينظمون الدورات العلمية المكثفة في العلوم الشرعية، واشتهر أمر هذه الدورات، و اكتظت المساجد بطلاب العلم، على اختلاف أعمارهم، ومستوياتهم في التحصيل، واستفاد منها خلق لا يحصون.

ولكن يلاحظ أن هذه الدورات العلمية، والدروس المنظمة غالبها يدور حول كتب معينة، لأئمة مشهورين، وهي - على صغر حجمها - من أجمع وأحكم وأنفع ما كتب في بابه:

ففي التجويد:

«تحفة الأطفال والغلمان في تجويد القرآن»؛ للجزموري.

وفي العقيدة:

«لمعة الاعتقاد» لابن قدامة، و«الواسطية» لشيخ الإسلام، و«كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» للشيخ: محمد بن عبد الوهاب.

وفي مصطلح الحديث:

«نخبة الفكر» للحافظ.

وفي الحديث:

«الأربعون النووية» للنووي، و«بلوغ المرام» للحافظ.

= العلم؛ لأبي خيثمة ت(٢٣٤هـ).

و«جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله» لابن عبد البر، ت(٤٦٣هـ).  
وذكر الكثير منها ابن رجب الحنبلي في: «شرح حديث أبي الدرداء».

وفي أصول الفقه:

«الورقات»؛ لإمام الحرمين.

وفي الفرائض:

«الرَّحْبِيَّة» للرَّحْبِي.

وفي النحو:

«الأجر ومية»؛ للضَّهَّاجِي.

وهكذا...

وهناك بعض المتون لا تقل أهمية عما سبق، رغم ما أُخِذَ عليها في

بعض المواضع؛ ك:

«الطحاوية» للطحاوي، و«الدرة المضية» للسفاريني، و«البيقونية»

للبيقوني.

ومع ذلك حُشِرَت مع المتون السابقة لأهميتها، ولسهولتها، مع تنبيه أهل

العلم على هذه الملحوظات - وهي يسيرة جدًا - في أثناء الدروس.

وكان من ثمار هذه الدروس خروج عدد كبير من الأشرطة حوت هذه

الدروس، وطارت بها الركبان، فنسخت في الشرق، والغرب، فكانت معينة

لطلاب العلم في الخارج والذين قد لا ينعمون بجو علمي آمن.

وقد أشار عليّ أخونا فضيلة الشيخ الدكتور: أبو مصعب أحمد بن عثمان

المزيد - وَفَّقَهُ اللهُ - بأن أقوم بجمع بعض المتون العلمية المعتمدة والاعتناء

بها؛ لتقوم «مدار الوطن» بطبعها، مُسَهِّمَةً في إعانة طلاب العلم، وذلك

بتوفير تلك المتون في كتاب واحد.

فجمعت ما تراه بين يديك، ولم يمنعني وجود بعض الكتب في الباب

نفسه، وذلك لاختلاف المنهج الذي سرت عليه عما طُبِعَ من قبل، وكلنا يسعى

في طريقٍ واحدٍ، وهو خدمة العلم وطلابه، وعليه فلا يعد ذلك تكراراً، والله الموفق.

ثم إنَّ هذا «الجامع» امتاز عمّا قبله بأمرٍ:

الأمر الأوّل: شمل هذا «الجامع» العلوم الآتية: علوم القرآن- والعقيدة- والحديث وعلومه- والفقه وأصوله- ومختصر سيرة النبي ﷺ، وسيرة أصحابه العشرة- والوصايا، والزهد والآداب والحكم- والنحو والصرف. وعليه فهو أجمع للمواد العلمية من غيره.

الأمر الثاني: مقابلة أكثر المتون على أكثر من نسخة؛ لتلافي السقط الوارد في بعض الطبقات.

الأمر الثالث: ضبط كامل المتون بالشكل.

الأمر الرابع: أدرجت في مقدمة «الجامع» مباحث تمهيدية لم أر الاهتمام بها في الكتب التي جمعت بعض المتون، وجعلتها مدخلاً للكتاب. وقد قسمت هذا «الجامع» إلى قسمين:

القسم الأول: وهو المدخل لـ: «الجامع للمتون العلمية»، ويحتوي على أربعة مباحث؛ كالآتي:

المبحث الأول: [مبادئ العلوم العشرة].

ومعرفة هذه «المبادئ» تساعد طالب العلم على تكوين صورة إجمالية للعلم الذي يقرأ فيه.

المبحث الثاني: [مراجع العلوم الشرعية، والعربية، والتاريخية].

ذكرت فيه الكتب التي اهتمت بذكر الكتب العلمية على الفنون،

والتعريف بها، وبمناهج مصنفاتها، وهو مبحث مهم لتيسير الانتفاع بالكتب العلمية، وبيان أهم الكتب المصنفة في كل باب.

**المبحث الثالث:** [مراجع مختارة في الكلام على العلم، وفضله، والحث عليه، والمنهج في طلبه].

**المبحث الرابع:** [التعريف بالمتون العلمية الواردة في «الجامع»].

تحدثت فيه عن المتون باختصار، وشمل الكلام على كل متن ما يأتي:  
اسم المصنف مع بيان كنيته، ولقبه، ومذهبه الفقهي، وتاريخ ولادته ووفاته، ثم تكلمت على المتن بإيجاز، مع ذكر شرحين له أو أكثر<sup>(١)</sup>.

**القسم الثاني:** وهو خاص بنص «المتون العلمية»، مضبوطة بالشكل، بعد تصحيحها، ومقابلتها على أكثر من نسخة.

وأنبه في الختام إلى أمرين:

**الأمر الأول:** قد يلاحظ طلاب العلم كثرة ظاهرة في المتون في الباب الواحد؛ وسبب ذلك أن بعض الطلاب في مكان (ما) يدرسون كتاباً في العقيدة، غير الذي يُدرس في مكان آخر، وقد يقوم الشيخ الواحد بعدد من الدروس في العقيدة، في مساجد متعددة، في كتب مختلفة، وهنا تظهر فائدة جمع متون هذه الدروس على اختلافها، وكثرتها في كتاب واحد، وهذا أخف على طالب العلم في الحمل، وأسهل في المراجعة والاستذكار.

**الأمر الثاني:** قد يعجب بعض طلاب العلم عندما لا يجدون بعض

(١) وهذا حسب الاستطاعة، وإلا فقد لا أفق على تاريخ ولادة بعض المصنفين، أو لا أجد أكثر من شرح لبعض المتون.

المتون، ويرون أنّ وجودها أولى من غيرها، والمسألة اجتهادية، ومن الصعب احتواء هذا «الجامع» لكل المتون، ولاسيما إذا علمنا أنه عام للعلوم الشرعية، والعربية.

ومن المتون التي أهملت عمدًا: «مقدمة ابن الصلاح»، و«ألفية الحديث» للعراقي، و«عمدة الأحكام» للمقدسي، و«بلوغ المرام» لابن حجر. وهذه الكتب لا يشك أحد في أهميتها، بل إنّها مقدمة على بعض ما ذكر في هذا «الجامع». وإذا قيل لنا بأنّها متون صغيرة. قلنا هذا بالنسبة إلى غيرها، وأيضًا هي كبيرة بالنسبة إلى ما أوردناه في هذا «الجامع». وستكون هذه المتون المتوسطة، وغيرها مجموعة في كتاب واحد قريبًا. إن شاء الله - مرتبًا على الفنون.

أسأل الله أن ينفعنا بما قرأنا، وسمعنا، ويجعلنا هداة مهتدين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله، وصحبه، أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه:

أبو محمد، عبد الله بن محمد، الجوالي، الشمراني

ص ب : (١٠٣٨٧١) - الرياض : (١١٦١٦)

Email : Shamrani45@hotmail.com

\* \* \*

## [شكر وتقدير]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ؛ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ» (١).

وعملًا بهذا الحديث؛ فإني أشكر أخانا الشيخ الفاضل: أبا عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الغانم حفظه الله، إمام وخطيب جامع الأمير بدر بن عبد العزيز، فقد ساعدني كثيرًا، في الضبط والمقابلة والمراجعة النهائية، وقد سهرنا معًا ليلي من بعد صلاة العشاء إلى الفجر، في عملٍ دؤوبٍ لضبط النصوص، ومقابلة النسخ، فجزاه الله خيرًا، وضاعف له الأجر والمثوبة، أمين، أمين.

\* \* \*

(١) أخرجه الإمام أحمد في: «مسنده» (٢/٢٥٨).

والترمذي في: «سننه»، كتاب: البر والصلة. باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك.  
(٢٩٨-٢٩٩)، برقم: (١٩٥٤)، وقال: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).  
وأبو داود في: «سننه»، كتاب: الأدب. باب: في شكر المعروف. (٥/١٥٧-١٥٨)، برقم: (٤٨١١) بنحوه، وسكت عنه.



## [ منهج العمل في «الجامع» ]

- ١- قمت باختيار نخبة من «المتون العلمية» المراد إدراجها في «الجامع»، وراعت في ذلك المتون المعتمدة في الدروس والدورات العلمية في بلادنا، وهي المتون التي يحث علماؤنا على حفظها وتدارسها لشمولها، وقمت بعرضها على مجموعة من العلماء، وطلاب العلم، طلباً للنصح، والتوجيه في حذف متن أو إضافة آخر.
- ٢- جمعت أكثر من نسخة مطبوعة من كل متن، وراجعتها، ثم اخترت ما رأيت أنها أقربها للصواب.
- ٣- ثم قابلت هذه النسخة المختارة بغيرها، وبلغت عدد النسخ في بعض المتون خمس نسخ؛ كل ذلك للتأكد من سلامة النص المختار، ومحاولة الاستدراك إن وُجِدَ سقط<sup>(١)</sup>.
- ٤- ثم قمت بقراءة النص كاملاً، فإذا استغلق عليّ شيء، أو شككت في كلمة؛ رجعت إلى الشروح المطبوعة لبعض «المتون».
- ٥- بعدها قام الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله الغانم<sup>(٢)</sup> - حفظه الله - بضبط كامل هذه المتون بالشكل؛ لتيسير القراءة على طلاب العلم، ولتستقيم قراءة الطالب على شيخه، ويقل اللحن، وفي ذلك دربة على القراءة الصحيحة.

(١) وقد وجدت فروقاً عجيبة بين هذه الطبعات، سأتكلم عليها بعد قليل.

(٢) وهو متخصص في «اللغة العربية».

وكان إذا أشكل عليه ضبط كلمة رجع إلى: «لسان العرب»، و«القاموس المحيط».

٦ - ثم قام - وفقه الله - بمراجعة المنظومات، مراجعة دقيقة، موضحاً الأبيات المكسورة، ومشيراً إلى ما يكون به الصواب<sup>(١)</sup>، وبعض ذلك نتج عن

(١) وجود بيت مكسور أو بيتين في نظم العالم، لا يعد قدحاً في إمامه باللغة وعلومها، فالعلماء تبحروا في علوم الشريعة؛ ك: التفسير، والحديث، والفقه وغيرها، ودرسوا من علوم اللغة ما يمكنهم من فهم دين الله، أمّا الشعر، فبعض العلماء لم يأخذ منه بحظ وافر، والبعض الآخر لم يلتفت إليه، حتى الذين قالوا الشعر وتفننوا فيه - ك: الشافعي، وابن القيم - لم يأخذوه صنعة، أو حرفه، ومن هنا وجد اللحن في بعض كتب المتأخرين ولاسيما الفقهاء. وأرجو عند التنبيه على الأبيات المكسورة فيما يأتي من نظم ألا يتوقف فيه القارئ متأملاً، وليعلم أن هذا لا يضرهم مقارنة بكثرة ما قالوه من الشعر، ولاسيما أننا نعلم أن الشعر لم يكن همهم الأساس في طلب العلم.

وقد وقفت على كلام نفيس للإمام أبي عبد الله الذهبي - رحمه الله - ت(٧٤٨هـ) في: «تذكرة الحفاظ» (٣/١٠٣١)، حيث يقول:

(نوح الجامع [ابن أبي مريم] مع جلالة في العلم ترك حديثه، وكذلك شيخه [يزيد الرقاشي] مع عبادته، فكم من إمام في فن مقصر عن غيره؛ ك: سيبويه - مثلاً - إمام في النحو، ولا يدري ما الحديث. ووكيع [بن الجراح] إمام في الحديث، ولا يعرف العربية.

وكأبي نواس رأس في الشعر، عربي من غيره.

وعبد الرحمن بن مهدي إمام في الحديث، لا يدري ما الطب قط.

و ك: محمد بن الحسن [الشيبياني] رأس في الفقه، ولا يدري ما القراءات.

و ك: حفص [بن سليمان الأسدي، صاحب: عاصم] إمام في القراءة، تالف في الحديث. وللحروب رجال يعرفون بها».

وفي الجملة: وما أوتوا من العلم إلا قليلاً، وأمّا اليوم فما بقي من العلوم القليلة إلا القليل في أناس قليل، ما أقل من يعمل منهم بذلك القليل، فحسبنا الله ونعم الوكيل (اهـ). قلت: يقول هذا في عصره، فكيف لو رأى عصرنا؟! فحسبنا الله ونعم الوكيل.

أخطاء مطبعية .

٧- قسمت كل علم إلى قسمين :

القسم الأول : للمتون المنثورة .

والقسم الثاني : للمتون المنظومة .

وإن وجدت نظمًا لمتن مشهور مذكور في «الجامع» قدمته على غيره، ولا تخفى فائدة ذلك، وقد أكثرت من المنظومات لفوائدها، وسهولة حفظها .

قال فضيلة الشيخ : عبد الله بن محمد الغنيمان حَفِظَهُ اللهُ :

(عُرِفَ أَنَّ النِّظْمَ مِنْ وَسَائِلِ حِفْظِ الْعِلْمِ، وَلِهَذَا حَفِظَ الشُّعْرَ عِلْمُ الْعَرَبِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، كَمَا أَنَّهُ مِنَ الْوَسَائِلِ الْمَعِينَةِ عَلَى الْعِلْمِ؛ لسهولة حفظه، لكونه موزونًا على نمطٍ واحدٍ، ولذلك حُبِّبَ إِلَى النُّفُوسِ، لكثير من الناس، ولهذا اختار كثير من العلماء تدوين معلوماتهم أو أكثرها بالنظم)<sup>(١)</sup> اهـ .

٨- خلت هذه المتون من أي تخريج، أو تعليق، وهذا دور العالم وطلابه، سوى بعض الأخطاء العقيدية في بعض المتون كـ: «العقيدة الطحاوية»، و«العقيدة السفارينية»، وقد علّق على الأولى شيخ الإسلام: عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ، فأدرجت كامل تعليقاته لأهميتها .

\* \* \*

(١) من مقدمته - حفظه الله - : «مجموع الآيات والمنظومات» (ص ٥).

وانظر: «معالم في طريق طلب العلم» (ص ٧٩).

### [فوائد المقابلة بين النسخ المطبوعة<sup>(١)</sup>]

كان همي الأصل في «الجامع» هو ضبط المتون فقط، وعندما تُشكّل عليّ بعض المواضع أرجع إلى بعض النسخ لأزيل الإشكال، وقد أرجع إلى نسخة أو أكثر، فكنت أجد سقطاً، وتصحيحاً ولحنًا في الضبط، بل كان السقط بالأسطر في بعضها.

عندها قررت مراجعة كل المتون على أكثر من نسخة، في محاولة جادة لإخراج نسخة أقرب ما تكون للصحة، وسأذكر ما وجدته في أثناء المقابلة ليُعرف فائدة هذا العمل:

١ - كثرة الأخطاء المطبعية، وهذا ظاهرٌ ولاسيما المتون التي قام بنشرها بعض دور النشر في «بيروت»<sup>(٢)</sup>.

ومن أسوأ الأخطاء ما يغير المعنى، ويقلبه رأساً على عقب؛ ومن ذلك:

قول العمريطي في «نظم الورقات»:

١٣٩ ثُمَّ انْقِرَاضُ عَصْرِهِ لَمْ يُشْتَرَطْ      أَيِّ فِي انْعِقَادِهِ وَقَبِيلَ مُشْتَرَطْ

(١) المتون المختارة هي من أشهر المتون في أبوابها، وطبعاتها كثيرة جداً، فكان في ذلك غنى عن مراجعة النسخ الخطيّة، وإن كان الثاني أولى، ولكنه يتطلب جهداً، وقد تطول حواشي الطبعة لإثبات فروق أكثرها لا يقدم ولا يؤخر.

وقولي في بعض المواضع: (كذا في نسخة) أو (جاء في بعض النسخ)، ونحوها فإنما أعني به النسخ المطبوعة، ما لم أفيده بالمخطوطة، فليُعلم هذا.

(٢) ولم تسلم بعض الآيات القرآنية من ذلك.

١٤٠ وَلَمْ يَجْزْ لِأَهْلِهِ أَنْ يَرْجِعُوا      إِلَّا عَلَى الثَّانِي فَلَيْسَ يُنْتَعِ  
١٤١ وَلِيُعْتَبَرَ عَلَيْهِ قَوْلُ مَنْ وُلِدَ      وَصَارَ مِثْلَهُمْ فَقِيهًا مُجْتَهِدًا

فالناظم يريد أن يقول :

(١٣٩) إِنَّ انقراض العصر ليس شرطاً لانعقاد الإجماع، على الصحيح -

كما في «متن الورقات» - وهناك قول ثانٍ، وهو: اشتراط انقراض العصر.

(١٤٠) وعلى القول الأول: لا يجوز لهم الرجوع عن قولهم؛ لأن ذلك

يُعدُّ خرقاً للإجماع، أمّا على القول الثاني، وهو الذي يشترط انقراض العصر،

فيجوز لهم أن يرجعوا عن قولهم، لأن الإجماع لم ينعقد أصلاً.

(١٤١) وعلى القول الثاني الذي يشترط انقراض العصر، يُعتبر قول من

ولد في العصر نفسه، وصار فقيهاً مجتهداً مثل حال الذين أجمعوا قبله.

هذا شرح وجيز للأبيات الثلاثة على التوالي.

ولكن في إحدى الطبعات حُذِفَتْ (لم) من أول البيت (١٤٠)، وأضيفت

(لا) بدلاً من (اللام) الواردة في أول البيت (١٤١)، فانقلب المعنى إلى شيء

لم يرده الناظم.

وأيضاً: يلاحظ أن البيت رقم: (١٤٠) ينكسر بحذف (لم)

٢ - تشابه بعض الطبعات في التصحيف، والسقط، واللحن، وهذا ناتج

عن اعتماد المناخنة على المتقدمة، دون إشارة لذلك في المقدمة<sup>(١)</sup>، ودون

(١) وهذا الأمر سبب لي إرباكاً في العمل، فتكون أغلب الطبعات متفقة على تصحيف، أو

سقط، فلا يكون هناك أهمية لقولي: (في بعض الطبعات كذا... والصواب خلافه)؛ لأن

هذه الطبعات مأخوذة من طبعة واحدة.

إحالة الكتاب على مختص .

٣- وجود أخطاء كثيرة في الضبط ، وبعضها يحيل المعنى ، ولا يمكن أن يكون ذلك خطأ مطبعياً ، يعذر به الناشر ، فالمتون المطبوعة مفردة صغيرة الحجم ، ومراجعتها قبل النشر أمرٌ يسيرٌ جداً .

أ- فبعض هذه الأخطاء يدل على أن من قام بالضبط جاهل بقصد الناظم ؛ ومن ذلك :

(١ / أ) قول العمريطي في «نظم الأجرومية» :

٠٣٢ فالضمُّ في اسمٍ مُفْرَدٍ كَأَحْمَدُ      وَجَمْعِ تَكْسِيرٍ كَجَاءِ الْأَعْبُدُ  
فقد كُسرَت دالُّ (أحمد) في أكثر من طبعة باعتبار (الكاف) قبلها ، وهذا خطأ فالناظم أراد لفظ (أحمد) كمثال على ما يُرفع بالضم ؛ والمعنى (ك) - لفظ : - (أحمد) .

ويدل على أنه مضمومٌ أمران :

الأمر الأول : أن أحمد جاء مثلاً للمفرد المرفوع بالضمّة ، كما بين الناظم قبل ذلك .

والثاني : مجيء حرف الراوي دالاً مضمومة (الأعبد) .

(٢ / أ) ومنها - أيضاً - قول العمريطي في «نظم الورقات» :

٠٧٢ وَذَا الْجُنُونِ كُلُّهُمْ لَمْ يَدْخُلُوا      وَالْكَافِرُونَ فِي الْخِطَابِ دَخَلُوا  
كُتِبَتْ (ذَا) في الطبعات (ذو) باعتبار أن (الواو) قبلها استثنائية ، وهذا خطأ

بل هي عاطفة لما ورد في آخر البيت السابق :

٠٧١ وَالْمُؤْمِنُونَ فِي خِطَابِ اللَّهِ      قَدْ دَخَلُوا إِلَّا الصَّبِيَّ وَالسَّاهِيَّ

فالناظم أراد أن يُبين أن المؤمنين داخلون في خطاب التكليف إلا : الصبي  
والساهي والمجنون . ويدلُّ على ذلك قوله بعد (وَذَا الْجُنُونِ) : (كُلُّهُمْ لَمْ  
يَدْخُلُوا) : أي : الأصناف الثلاثة : الصبي ، والساهي ، والمجنون .  
وهذا بخلاف (الواو) في أول الشطر الثاني من البيت نفسه فهي استثنائية ،  
ورفع (الكَافِرُونَ) بعدها بالواو صحيحٌ لغة ومعنى ، أي أن الكافرين داخلون  
في الخطاب على التفصيل والخلاف الوارد في مسألة خطاب الكفار بفروع  
الإسلام .

(٣/أ) ومنها - أيضاً - قول ابن مالك الأندلسي في «لامية الأفعال» :

٥٤٠ في الياءِ في غيرِها إن الحِقِّقاً بِأبي      أو ماله الوأواءُ نَحْوُ قَدْ وَجِلا  
ففي إحدى الطبقات جُعِلت الألف المقصورة في آخر الشطر الأول (بأبي)  
ياءً، فصارت (بأبي)، ظلنا منه أن الناظم أراد (أبو) أحد الأسماء الخمسة،  
فجرّة بالياء، باعتبار العامل قبله (الباء)، وإنما أراد الناظم فعل (أبي) من  
(يأبي)، وجعلها (أبي) مخل بالمعنى الذي أراده الناظم .

ب- وبعض الأخطاء يدلُّ على أن من قام بالضبط جاهلٌ بعلمِ  
(العروض)، فهو يضبط الكلمات على حسب حالها أو إعرابها في الكلام  
دون مراعاة الضرورة الشعرية، ومثال ذلك .

(١/ب) حال الهمزة من حيث الوصل والقطع، فأحياناً تكون همزة  
الكلمة وصلًا، فيكتبها الناظم قطعًا، للضرورة الشعرية، والعكس بالعكس .  
فيأتي من يقوم بضبط هذا «النظم» فيخالف ذلك، ظلنا منه أن فعله هذا هو  
الأصل، وبالتالي فهو الصحيح، وأمّا ما جاء في «النظم» فهو خطأ، ويفعله هذا

يكسر البيت ، دون أن يدري .

وأكتفي على ذلك بمثالين :

الأول : قول العمريطي في «نظم الورقات» :

٥٤٨ كَذَاكَ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ وَجِدًا      وَجَاءَ مِنْ إِسْمٍ وَحَرْفٍ فِي النَّدَا  
فمن المعلوم أنَّ همزة (اسم) همزة وصل ، ولكن اقتضت الضرورة  
الشعرية في هذا البيت قطع هذه الهمزة . ولكن رأيتها في بعض الطبقات (اسم)  
[على حالها الأصلي] ، وبوصلها انكسر البيت .

الثاني : قول الجمزوري في : «تحفة الأطفال» :

٥٢٥ قَبْلَ أَرْبَعٍ مَعَ عَشْرَةٍ خُذْ عِلْمَهُ      مِنْ (أَنْبَغِ حَجَّكَ وَخَفِ عَقِيمَهُ)  
فأصل همزة (أربع) قطع ، ولكن حالها هنا وصل ، للضرورة الشعرية ،  
وفي إحدى الطبقات قطعها باعتبار الأصل فانكسر البيت ، والغريب أنَّ الذي  
اهتم بتحقيق «تحفة الأطفال» ونشرها ضمن شرحها : «منحة ذي الجلال» لم  
ينتبه لقول الشارح (ص ٧٣) :

((قَبْلَ أَرْبَعٍ) بِوَصْلِ هَمْزَةِ لِضْرُورَةِ النَّظْمِ) اهـ .

ومع هذا قام المحقق - وفقه الله - بقطع همزة (أربع) حتى في موضعها من  
الشرح فكان في ذلك تناقض مع كلام الشارح ، والشرح يسير ، فلا يعذر بتكرار  
الخطأ ، ولا يقال إنه لم ينتبه لكلام الشارح .

(٢/ب) قول السفاريني في : «الدرة المضية» :

٥٨٦ وَكُلُّ دَاعٍ لَابْتِدَاعٍ يُقْتَلُ      كَمَنْ تَكَرَّرَ نَكْتُهُ لَا يُقْبَلُ

ضبطت (تَكَرَّرَ) في بعض النسخ بفتح الراء (تَكَرَّرَ) باعتبار حالها البنائي



على أنها مبنية على الفتح، وبذلك أصبح الشطر الثاني من هذا البيت منكسرًا في تفعيلته الثانية؛ لأن (مُتَقَاعِلُنْ) لا تأتي في بحر (الرجز) مطلقًا. وأكثر ما يحدث فيه الخلل عندما يضبطون (الممنوع من الصرف)، دون مراعاة الضرورة الشعرية، وأمثلة ذلك كثيرة.

٤ - من أهم ما استفدته من مقابلة المتون مع أكثر من طبعة اكتشاف السقط الكثير، والذي جعلني في حيرة من أمري، فهل هذا من النسخة الخطية المعتمدة في العمل؟ أو أنه سقط مطبعي لم ينتبه له الذي قام بالصف والمراجعة؟

ومثال ذلك:

(١/٤) بلغ السقط في بعض طبعات «نظم الورقات» للعمريني (أربعة) أبيات في موضع واحد من أولها، و(أربعة وعشرين) بيتًا في موضع واحد من آخرها.

(٢/٤) وبلغ السقط في بعض طبعات «كشف الشبهات» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (ثمانية وعشرين) سطرًا، في موضع واحد، وشمل السقط شبهة كاملة مع الجواب عنها.

(٣/٤) كما بلغ السقط في ميمية ابن القيم في إحدى الطبعات (اثنين وعشرين) بيتًا، من البيت رقم: (١٥٨)، إلى البيت رقم: (٢٠٧).

أما السقط اليسير فكثير جدًا، ويتفاوت بين الكلمة، والجملة، والسطر، ولم أبال به في أثناء العمل، ولم أشر إلا إلى اليسير منه؛ ومنه: ثلاثة أبيات من: «الدرة المضية» للسفاري، ومواقع متفرقة من: «الأصول الثلاثة»، و«نخبة

الفكر»... وغيرها.

٥- وجدت تقديمًا وتأخيرًا في بعض فقرات بعض المتون؛ كـ:  
 «الواسطية»، ولم أشز إلى ذلك، لعدم أهميته ما دام أن النص كامل.  
 ويعلم الله أنني لم أذكر هذه الأمور لشيء غير التنبيه على أن بعض الناشرين  
 تسرع في نشر هذه المتون بتسليمها إلى من لا يحسن العمل، أو إلى من لم يراعِ  
 الأمانة والدقة فيما أوكل إليه.

كما أنني لا أدعي سلامة عملي هذا من السقط والخطأ.

إِنْ تَجِدْ عَيْبًا فَسُدِّ الْخُلَلَا      جَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا

ولا تنس أن هذا الجامع جمع (٣٢) متناً، ما بين نثر ونظم، ومن الصعوبة  
 أن يخرج هذا العمل مضبوطاً بالشكل دون خطأ.

\* \* \*

## القسم الأول

# المدخل لـ "الجامع للمتون العلمية"

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول : [ مبادئ العلوم العشرة ] .

المبحث الثاني : [ مراجع العلوم الشرعية، والعربية،

والتاريخية ] .

المبحث الثالث : [مراجع مختارة في الكلام على العلم،

وفضله، والحث عليه، والمنهج في طلبه] .

المبحث الرابع : [ التعريف بالمتون العلمية الواردة في

"الجامع" ] .



## البحث الأول [مبادئ العلوم العشرة]

ينبغي لكل من أراد الشروع في علم من العلوم أن يعرف المبادئ العشرة<sup>(١)</sup> لهذا العلم؛ فمعرفة تساعده طالب العلم على تكوين صورة إجمالية للعلم الذي يقرأ فيه؛ وهي:

حد العلم الذي يريد الشروع فيه (تعريفه)؛ ليكون على بصيرة فيما يطلبه. وموضوعه، وهو: الشيء الذي يبحث في ذلك العلم عن أحواله العارضة له؛ تميزاً له عن غيره.

وثمرته، وهي: الغاية المقصودة من تحصيله؛ حتى لا يكون سعيه عبثاً. ونسبته إلى غيره من العلوم؛ لمزيد بصيرته في هذا العلم. وفضله؛ ليعلم قدره، ورتبته فيما بين العلوم، فيوفيه حقه من الجهد، والاعتناء في اكتسابه، واقتنائه.

وواضعه.

واسمه.

واستمداده؛ لصحة إسناده عند روم تحقيقه إليه.

وحكمه.

ومسائله؛ لتصور طلبها، وليتنبه الطالب إلى ما يتوجه إليه من المطالب.

(١) وعدما بعضهم أحد عشر، بزيادة نشأة العلم.

وقد نظمها بعضهم بقوله:

إِنَّ مَبَادِي كُلِّ عِلْمٍ عَشْرَةٌ <sup>(١)</sup> الْحَدُّ وَالْمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَةُ  
وَنَسْبَةُ وَفَضْلُهُ وَالْوَأْضِيعُ <sup>(٢)</sup> وَالْإِسْمُ الِاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعِ  
مَسَائِلُ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرْفَا

قال الشيخ علي رجب الصالحي رحمه الله:

(اعلم أن الشروع في العلم من أفعال العاقل الاختيارية، فيجب عقلاً أن تُصان عن العبث والجهالة في المشروع فيه المحضين، فلا بد من تصوره بوجه «ما»، والتصديق بفائدة «ما»، ويستحسن عرفاً أن يصان عن العبث والجهالة العرفيين، وذلك بأن يتصوره قبل الشروع فيه ب: حده أو رسمه، وأن يصدق بموضوعية موضوعه، وبأن له فائدة معتدًا بها، مترتبة عليه في الواقع، وبمرتبه فيما بين العلوم أي: حاله بالقياس إلى علوم آخر في التحصيل بالتقديم والتأخير، وبشرفه في نفسه، وبواضعه، وتسميته باسمه، وبمسائله إجمالاً.  
هذا ما ذكره السيد الشريف في «حواشي القطب»، وهي مقدمات الشروع المسماة ب: «الرؤوس الثمانية».

وزاد بعضهم: التصديق باستمداده، وبحكمه<sup>(١)</sup> اهـ.

وقد اعتاد بعض المؤلفين أن يقدموا مؤلفاتهم بمقدمة في بيان مبادئ العلم الذي يكتبون فيه<sup>(٢)</sup>.

(١) «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر» (ص ٢).

(٢) انظر فيما يخص «مبادئ العلوم»:

«الإحكام في أصول الأحكام» للأمامي (٧/١)، و«الفراجه الدواني» للنفرابي =

ولنأخذ أمثلة تطبيقية لتوضيح ذلك :

(أ) المبادئ العشرة لعلم «التجويد»<sup>(١)</sup> :

- ١- حدّه: تلاوة «القرآن الكريم» على حسب ما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ بإخراج كلِّ حرفٍ من مَخْرَجِهِ، وإعطائه حَقَّهُ، ومستحقَّهُ، من الصفاتِ مكملًا، من غير تكلفٍ، ولا تعسفٍ، وارتكاب ما يخرجُه عن القرآنية.
- ٢- موضوعه: كلماتُ «القرآن الكريم» من حيث لفظٍ ما ذُكِرَ.
- ٣- ثمرته: صَوْنُ اللِّسَانِ عن الخطأ في «القرآن الكريم».
- ٤- نِسْبَتُهُ إلى غيره من العلوم: هو من العلوم الشرعية.
- ٥- فضله: ظاهرٌ؛ لِتَعَلُّقِهِ بِأشرفِ الكلامِ.
- ٦- واضعه: أئمّةُ القراءَة.
- ٧- اسمه: علم التجويد-أي: التحسين.
- ٨- استمداده: من «السُّنَّةِ».
- ٩- حكمه: الوجوبُ العينيُّ على كلِّ قارئٍ من مسلمٍ ومسلمةٍ<sup>(٢)</sup>.
- ١٠- مسأله: قَضَاياه التي يُتَوَصَّلُ بها إلى معرفة أحكام جزئياتها؛

(١/٣٨)، و«علم أصول الفقه» لعبد الوهاب خلاف (ص ٢٢)، و«التحقيقات المرضية»؛ للشيخ: صالح الفوزان (ص ٨-٩).

كما تجد هذه (المبادئ العشرة) منثورة في: «مقدمة ابن خلدون»، و«أبجد العلوم»، و«كشف الظنون»، و«كشاف اصطلاحات الفنون».

وفي الباب رسالة خاصة باسم: «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر»؛ للشيخ: علي رجب الصالحي رحمه الله.

(١) انظر: «منحة ذي الجلال في شرح تحفة الأطفال»؛ للشيخ: علي الضباع (ص ٢١-٢٢).

(٢) انظر: «سنن القراء ومناهج المجودين» (ص ١١٠-١١١).

كقولنا: «لام أل» يجب إظهارها عند حروف: «أبغ حجك وخف عقيمه»، وإدغامها في غيرها.

(ب) المبادئ العشرة لعلم «أصول الفقه»<sup>(١)</sup>:

١- حذّه: علمٌ يبحث عن أدلة الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد.

٢- موضوعه: أحوال الأدلة الموصولة إلى الأحكام الشرعية.

٣- ثمرته: الوصول إلى معرفة الأحكام الشرعية التي هي مناط السعادة الدنيوية والأخروية.

٤- نسبته إلى غيره: هو من العلوم الشرعية.

٥- فضله: يأتي بمعرفة فضل موضوعه، وغايته.

٦- واضعه: الإمام: محمد بن إدريس، أبو عبد الله، الشافعي<sup>(٢)</sup> (١٥٠-).

(٢٠٤هـ).

٧- اسمه: أصول الفقه.

٨- استمداده: من: «علم الكلام»، و«اللغة العربية»، و«الأحكام

(١) انظر: مقدمة كتب الأصول؛ ك: «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي، و«إرشاد الفحول».

وانظر: «تحقيق مبادئ العلوم الأحد عشر» (ص ٣١-٤٢).

والأصوليون من أحرص العلماء في هذا الباب، فهم غالبًا ما يفتتحون مصنفاتهم بالكلام على مبادئ علم «أصول الفقه».

(٢) وقيل: إن أول من كتب في أصول الفقه: محمد بن الحسن الشيباني، والقاضي أبو يوسف، صاحباً أبي حنيفة، والجمهور على القول الأول، وهو المشهور.

انظر: «أصول الفقه الميسر» (١/ ٣١-٣٦).



الشرعية».

٩- حكمه: تعلمه «فرض كفاية»، إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن

الباقيين.

١٠- مسأله: أحوال الأدلة المبحوث عنها فيه.

(ج) المبادئ العشرة لعلم «الفرائض»<sup>(١)</sup>:

١- حدّه: علم يُعرفُ به مَنْ يرثُ، ومن لا يرثُ، ومقدارُ مالِ كلِّ وارث.

٢- موضوعه: التَّركَات، وهي: ما يخلفه الميت من مالٍ، أو حقوقٍ.

٣- ثمرته: إيفاء ذوي الحقوق حقوقهم.

٤- نِسْبَتُهُ إلى غيره: هو من العلوم الشرعية.

٥- فضله: بيَّنَتْهُ الأحاديثُ الواردةُ في ذلك؛ منها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ

اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ،

وَعَلَّمُوهَا، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ

أُمَّتِي»<sup>(٢)</sup>.

٦- واضعه: الله سبحانه وتعالى.

٧- اسمه: علم الفرائض، أو علم الموارث، أو فقه الموارث.

٨- استمداده: من: «الكتاب»، و«السنة»، و«الإجماع».

٩- حكمه: تعلمه «فرض كفاية»، إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن

(١) انظر: «التحقيقات المرضية» (ص ٨-٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في: «سننه»، كتاب: الفرائض. باب: الحث على تعليم الفرائض، برقم:

(٢٧١٩)، وسنده ضعيف، والمقام هنا للتمثيل، لا الاستدلال.

الباقين .

١٠ - مسائله : ما يذكر في كل باب من تفاصيل الموارث .

\* وبإمكان طالب العلم - في ضوء ما سبق - استخراج المبادئ العشرة

لباقى العلوم<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) وانظر مبادئ «علم الحديث دراية»، و«علم الحديث رواية» في: «المواهب اللدنية شرح

الشمائل المحمدية» للبايجوري (ص ١٥-١٦) .

ومبادئ «علم الفقه» في: «التحفة السنية» للعلامة على الهندي رحمه الله (ص ٧-٩) .

ومبادئ «علم العقيدة» في: «لوائح الأنوار السنية» للسفاريني رحمه الله (١/ ١٤٧-١٥٢) .

## المبحث الثاني

### [مراجع العلوم الشرعية والعربية والتاريخية]

عقدت هذا المبحث لبيان الكتب التي اهتمت بذكر المراجع الإسلامية، وذكر مذاهب العلماء، ومناهجهم، ليستفيد منها طالب العلم، مع التنبيه على ما أُخِذَ على بعضها:

#### أولاً: المراجع العامة:

«مَرَجِعُ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ»؛ للدكتور محمد الزحيلي.

وهو كتاب جيد حوى عامة العلوم الإسلامية، وتكلم عليها من حيث تعريفها، وتاريخها، وعلمائها، ومصادرها، وكتبها. ورتبه على تسعة فصول تمثل العلوم الإسلامية الآتية: علوم القرآن الكريم، علوم الحديث، علم أصول الدين، علم الفقه، علم أصول الفقه، علم الزهد والأخلاق، علم الفرائض، علم الخلاف. ولكن يؤخذ عليه ملحوظتان:

#### الملحوظة الأولى:

توسعه في ذكر المذاهب، حتى إنَّه عدَّ «فِرَقًا» لم يعتمدها أهل العلم في الخلاف، ولم يذكرها في مصادرهم، ولم يعولوا عليها؛ وهي: «الجعفرية الإمامية» (الرافضة)، و«الزيدية»، و«الإباضية». فكيف يحشر «الرافضة» مع المذاهب الإسلامية (الأربعة) المعتمدة، وحال «الرافضة» لا يخفى، بل لا يلتقون مع «المذاهب السنية» (الأربعة) في

= ومبادئ «علم العقيدة» في: «لوائح الأنوار السننية» للسفاري رحمه الله (١/٤٧-١٥٢).

أصل الأصول فكيف بغيرها .

وكذا حال «الزيدية»، و«الإباضية» فإن أهل العلم من السلف والخلف لم يلتفتوا إليهم في مصنفاتهم، ولا تجد لهم ذكراً إلا في بعض كتب العقائد الموسعة، وذلك للكلام على بدعهم المنكرة، والرد على شبههم وضلالاتهم .  
أمّا كتب «الفقه» فقد خلت من أفكارهم تماماً؛ لأنهم إن وافقونا لم يأتوا بجديد، وإن خالفونا فلا يُعتد بخلافهم، فلم تُسوّد الصحائف بذكر آرائهم<sup>(١)</sup>!

ولك أن تعجب إذا قرأت في بعض كتب الفقه لبعض الدكاترة المعاصرين عندما يتكلمون على المتعة فيقولون: اختلف العلماء في ذلك على قولين:  
القول الأول: يرى جواز نكاح المتعة، وقال به «الإمامية» . . . ثم يذكر أدلتهم<sup>(٢)</sup> .

وقد تشدد بعض السلف إزاء ذكر مذهب ابن حزم (الظاهري) في الكتب، وذكر آرائه، ولم يعتدوا بخلافه، فكيف إذا علموا أن بعض المعاصرين أدرج في المذاهب الإسلامية الفكر «الجعفري» (الرافضي)، واعتد بكلام

(١) استفاد من نقاش مع شيخنا العلامة: عبدالله بن غديان، وفضيلة الشيخ الدكتور: محمد بن لطف الصباغ حَفِظَهُمَا اللهُ، ونفع بهما .

(٢) وقد بالغ بعضهم فأدخلوا القوانين الوضعية عند الكلام في المسائل الشرعية، ولا سيما ما يتعلق بأحكام الأسرة، فتجدهم يذكرون المسألة، وآراء العلماء في المذاهب الأربعة، ثم يذكرون حكمها عند «الرافضة»، و«الزيدية»، و«الإباضية»، وحكم المسألة في «القانون» المصري، أو السوري، ويسمونه بـ: «القانون المدني»، أو «الأحوال الشخصية»، ويقارنونه بـ «الشرعية» الغراء، ولا تجد في مصنفاتهم حكم العمل بهذه القوانين، وحكم مضاهاتها بالشرعية الإسلامية، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

«الزيدية»، و«الإباضية»، وذكره في مصنفاته .

### الملحوظة الثانية :

عند كلامه في الفصل الرابع على : (علم أصول الدين).

فإنه عندما ذكر كتب العقيدة الإسلامية فإنه أكثر من ذكر كتب الأشاعرة، والمعتزلة، على أنها من كتب العقائد الإسلامية، في حين نجد ذكر كتب العقيدة السلفية لم يتجاوز أصابع اليد الواحدة، وطالب العلم المبتدئ قد يفتقر بذلك، كما أنه ذكر فيها بعض الكتب، وهي غير داخله ضمن شرطه (كتب أصول الدين).

ثم بعد ذلك راح يترجم للعلماء الأعلام في علم أصول الدين، فخلط البر بالشعير، فتراه يذكر: أبا إسحاق النُّظَّام، وأبا علي الجبائي، وأبا الحسين البصري، وهم من رؤوس المعتزلة، وغيرهم من أئمة الأشاعرة والماتريدية، في حين لا تجد أحدًا من الأئمة الأربعة، ولا تجد ذكرًا لشيخي الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، مع أنهما من أكثر من تكلم في (علم أصول الدين) كما عرّفه، ولم يذكر سوى أبي جعفر الطحاوي، وأبي الحسن الأشعري فقط، ولم يتكلم على المراحل التي مرّ بها الثاني، والمرحلة التي استقرّ عليها، والمراحل الفكرية التي مرّ بها أبو الحسن الأشعري من أهم ما يُقال في ترجمته .

أما المتأخرون فقد حشر - سامحه الله - شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب مع جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده .

والكتاب في جملته جيد، ويستفاد منه في معرفة المراجع الإسلامية، وكتبها، مع الحذر مما تقدم .

ثانياً : المراجع لكتب «العقيدة» :

١ - «مصادر الدراسات القرآنية والسنة النبوية والعقيدة الإسلامية» ؛  
للأستاذ الدكتور : عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان .

٢ - مقدمة كتاب : «مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية» ؛ للدكتور : عثمان  
جمعة ضميرية .

ثالثاً : المراجع لكتب «علوم القرآن» :

١ - «مصادر الدراسات القرآنية . . .» ؛ للدكتور : «أبو سليمان» ، (سبق) .

٢ - كتب علوم القرآن وأصول التفسير ؛ ومنها :  
«مقدمة في أصول التفسير»<sup>(١)</sup> ؛ لشيخ الإسلام : أحمد بن تيمية  
ت (٧٢٨هـ) .

و«البرهان في علوم القرآن» ؛ للإمام : بدر الدين الزركشي ت (٧٩٤هـ) .  
و«الإتقان في علوم القرآن» ؛ للإمام : جلال الدين السيوطي  
ت (٩١١هـ) .

ومن الدراسات المعاصرة :

«التفسير والمفسرون» ؛ للشيخ الدكتور : محمد حسين الذهبي ت (١٣٩٧هـ) .  
و«مناهل العرفان في علوم القرآن» ؛ للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني  
ت (١٣٦٧هـ) .

و«مباحث في علوم القرآن» ؛ لفضيلة الشيخ الدكتور : متاع خليل القطان  
ت (١٤٢٠هـ) .

و«بحث في أصول التفسير» ؛ لفضيلة الشيخ الدكتور : محمد بن لطفي  
الصباغ .

(١) على الرغم من صغر حجم هذه الرسالة إلا أنها حوت قواعد وروابط مهمة في التفسير ، وذكر  
مناهج المفسرين ، وطرقهم .

و«المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات»؛ للدكتور: محمد المغراوي .

وهناك دراسات خاصة ؛ منها :

«منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير» .

و«اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر»؛ كلاهما للدكتور: فهد بن عبد الرحمن الرومي .

و«علم القراءات: نشأته - أطواره - أثره في العلوم الشرعية»؛ للدكتور: نبيل بن محمد إبراهيم آل إسماعيل ، فقد تكلم على أشهر المؤلفات في علم القراءات وعرف بها .

رابعاً: المراجع لكتب الحديث وعلومه :

١- «مصادر الدراسات القرآنية . . .»؛ للدكتور: «أبو سليمان»، (سبق) .

ويستفاد من كتب أصول الحديث الموسعة ؛ كـ:

٢- «فتح المغيث شرح ألفية الحديث»؛ للإمام: شمس الدين السخاوي ت(٩٠٢هـ) .

٣- «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي»؛ للسيوطي .

٤- وقد اطلعت - مؤخرًا - على كتاب ماتع في جزء لطيف بعنوان: «الأئمة الستة: تراجمهم، مصنفاتهم، مناهجهم، شروطهم»؛ لفضيلة الشيخ: عبد الوهاب بن عبد العزيز الزيد، والكتاب مفيد في موضوعه .

خامسًا: المراجع لكتب «الفقه» و«أصوله»:

١- «مصادر الدراسات الفقهية» .

٢- «منهج البحث في الفقه الإسلامي - خصائصه ونقائمه»؛ كلاهما؛ للأستاذ الدكتور: عبد الوهاب أبو سليمان .

٣- «المتون الفقهية وصلتها بتقنين الفقه»<sup>(١)</sup>؛ للدكتور: محمد بن محمد حجر ظافري .

٤- «المذهب الحنفي / مراحل وتطبيقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته»؛ أحمد بن محمد نصير الدين النقيب .

٥- «اصطلاح المذهب عند المالكية»؛ للأستاذ الدكتور: محمد إبراهيم أحمد علي .

٦- «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل»؛ للعلامة الدكتور: بكر بن عبد الله أبو زيد .

والكتابان (الخامس والسادس) أصلان في معرفة المصادر الفقهية في مذهب «المالكية» و«الحنابلة»، مع التعريف بمؤلفيها، ومنهج التصنيف الفقهي عندهم، مع ذكر المتون المقدمة على غيرها، والتي عليها الفتيا عند المتقدمين والمتأخرين، وهما نفيسان جدًا .

سادسًا: المراجع لكتب السيرة، والتاريخ الإسلامي :

١- «مصادر الدراسات العربية والتاريخية»؛ للأستاذ الدكتور: عبد الوهاب أبو سليمان .

٢- «مصادر السيرة النبوية وتقويمها» للأستاذ: الدكتور: فاروق حمادة .  
وهناك شريطان (سمعيان) مهمان في الباب<sup>(٢)</sup> :

٣- الأول بعنوان: «ضوابط في معرفة السيرة»؛ لمعالي الشيخ: صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ حفظه الله .

(١) تجد في هذه الدراسة العلمية الكثير من الأمور التي ينبغي معرفتها عن المتون الفقهية للمذاهب الأربعة؛ ك: أنواعها، وفوائدها، ومناهج مؤلفيها، والمعتمد منها عند كل مذهب، وما أخذ على بعضها .

(٢) وكلاهما من إصدارات تسجيلات «التقوى الإسلامية»، ورقم الأول: (١١٥٨٩)، ورقم الثاني: (٩٨٣٢) .



- ٤ - والآخر بعنوان: «مقدمات في مصادر السيرة»؛ لفضيلة الدكتور: عبد الله بن محمد الحكمي حفظه الله .
- سابعًا: المراجع لكتب اللغة العربية، وعلومها:
- ١- «مصادر الدراسات العربية . . .»؛ للدكتور: «أبو سليمان»، (سبق).
- ٢- «مصادر اللغة»؛ للدكتور: عبد الحميد الشلقاني .
- \* وهناك كتاب يحسن الإشارة إليه، وهو:
- «التنبيهات السنيّة على الهفوات العقديّة في بعض الكتب العلميّة»؛ للدكتور: محمد بن عبد الرحمن الخميس، فقد ذكر الأخطاء العقدية في (أحد عشر) كتابًا في مختلف الفنون، غالبها من الكتب المنتشرة بين عامة طلبة العلم. وهو عملٌ جيدٌ؛ وليته يُتمه في أجزاءٍ تخرج تبعًا .
- \* وهذه بعض المراجع العامة وهي مفيدة في الباب:
- ١- «مفاتيح العلوم»؛ محمد بن أحمد الخوارزمي ت (٣٨٠هـ).
- ٢- «تعريفات العلوم وتحديدات الرسوم»؛ علي بن محمد (الشريف الجرجاني) ت (٨١٦هـ).
- ٣- «كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم»؛ محمد أعلى بن علي التّهانوي ت (١١٩١هـ).
- ٤- «ترتيب العلوم»؛ محمد بن أبي بكر المرعشي (ساجقلي زاده) ت (١١٤٥هـ).
- ٥- «أبجد العلوم»؛ صديق بن حسن خان القنوجي ت (١٣٠٧هـ).
- ٦- «خزّانة العلوم في تصنيف الفنون الإسلامية ومصادرها»؛ د. عبد الله نذير أحمد.

\* \* \*

### المبحث الثالث

[مراجع مختارة في الكلام على العلم، فضله، والحث عليه،

والمنهج في طلبه]

كنت في أول الأمر أودُّ ذكر بعض الآداب والتوجيهات العامة لطالب العلم، ولكن خشيت أن يطول الأمر، أو أوجز فلا أوفي، فرأيت أن أكتفي بذكر المراجع في هذا الباب.

وقد قسمت هذه المراجع إلى ثلاثة أقسام؛ كالآتي:

القسم الأول: الكتب المسندة.

القسم الثاني: الكتب غير المسندة.

القسم الثالث: الكتب والرسائل المعاصرة.

واكتفيت ببعض ما صُنِّف في كل قسم<sup>(١)</sup>، وفيما ذكرت خيرًا إن شاء الله.

القسم الأول: الكتب المسندة<sup>(٢)</sup>:

١ - «كتاب العلم»؛ للإمام: زهير بن حرب، أبي خيثمة، النسائي

ت(٢٣٤هـ).

(١) وانظر للزيادة: «معالم في طريق طلب العلم» (ص ٧٠-٧١).

(٢) سأذكر الكتب المفردة في الباب، وإلا فقد ذكر البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي أحاديث الباب تحت «كتاب: العلم» من مصنفاتهم، وذكرها ابن ماجه، والدارمي في المقدمة.

- ٢- «أخلاق حملة القرآن» .
- ٣ - «أخلاق العلماء»؛ كلاهما للإمام: محمد بن حسين، أبي بكر الأجرّيت (٣٦٠هـ).
- ٤ - «جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله»؛ للإمام: يوسف بن عبد الله (ابن عبد البر)، أبي عمر، القرطبي، ت (٤٦٣هـ).
- ٥ - «أدب الإملاء والاستملاء»؛ للإمام: عبد الكريم بن محمد، أبي سعد، السمعاني ت (٥٦٢هـ).
- ٦- «اقتضاء العلم العمل» .
- ٧- «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» .
- ٨- «الفقيه والمتفقه» [ربيع الكتاب الأخير] .
- ٩ - «نصيحة أهل الحديث»؛ كلها للإمام: أحمد بن علي، أبي بكر، (الخطيب البغدادي) ت (٤٦٣هـ).
- ١٠ - «ذم من لا يعمل بعلمه»؛ للإمام: علي بن الحسن (ابن عساكر)، أبي القاسم، الدمشقي ت (٥٧١هـ).
- القسم الثاني: الكتب غير المسندة:
- ١ - «تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم»؛ للإمام: محمد ابن إبراهيم (ابن جماعة)، أبي عبد الله، الكناني، ت (٧٣٣هـ).
- ٢ - «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة»<sup>(١)</sup>؛ للإمام:
- (١) تكلم في الأصل الأول على: (العلم، وفضله، وشرّفه، وبيان عموم الحاجة إليه، وتوقّف كمال العبد ونجاته في معاشه، ومعادته عليه). وقد أطلّ جدّاً، وأجاد في هذا الأصل رحمه الله.

- محمد بن أبي بكر، أبي عبد الله، الشهير بـ: ابن قيم الجوزية، (٧٥١هـ).
- ٣ - «شرح حديث أبي الدرداء»<sup>(١)</sup>؛ للإمام عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، أبي الفرج، السلامي ت(٧٩٥هـ).
- ٤ - «أدب الطلب ومنتهى الأرب»؛ للإمام: محمد بن علي، الشوكاني، اليماني ت(١٢٥٠هـ).
- \* ومن تأمل كتب المصطلح يجد أنّ المحدثين يتكلمون على أمور تخص طالب العلم في الأنواع الآتية:
- «كتابة الحديث وضبطه» - «صفة رواية الحديث» - «معرفة آداب المحدث» - «معرفة آداب طالب الحديث» . . .
- القسم الثالث: الكتب والرّسائل المعاصرة:
- ١ - «التعاليم وأثره في الفكر والكتاب».
- ٢ - «حلية طالب العلم»؛ كلاهما للعلامة الدكتور: بكر بن عبد الله أبو زيد.
- ٣ - «الإجابة المختصرة في التثنية على حفظ المتون المختصرة»<sup>(٢)</sup>؛ لفضيلة الشيخ المحدث: سليمان بن ناصر العلوان.
- ٤ - «معالم في طريق طلب العلم»؛ لفضيلة الشيخ: عبد العزيز بن محمد السدحان.

(١) المرفوع؛ وهو: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ . . .». وقد سبق بتمامه أول الكتاب.

(٢) ذُكِرَ في هذا الكتاب - والآتي برقم: (٦) - المتون العلمية التي يحسن بطالب العلم الابتداء بها، وكيفية التدرج في قراءة المتون.

٥ - «رسالة إلى طالبٍ نجيب»؛ لفضيلة الشيخ: محمد بن إبراهيم الحمد.

٦ - «منهاج التَّعَلُّم»؛ لفضيلة الشيخ: صالح بن محمد الأسمري (مذكرة).

[تنبيهات مهمة عند شراء المتون العلمية، وشرحها]<sup>(١)</sup>:

١ - استشارة العلماء، وكبار طلاب العلم في اختيار «المتن» المناسب، وكيفية التدرج في متون كل فن على حدة. وإن كانت رسالتنا: «الإجابة المختصرة» للعلوان، و«منهاج التَّعَلُّم»؛ للأسمري قد تكلمتا على هذا الجانب، ولكن هذا لا يُغني عن سؤال أهل العلم، والاستفادة منهم.

٢ - سؤال العلماء، وكبار طلاب العلم، عن معتقد مصنف «المتن» المراد شراؤه، وعن منهجه العلمي عامة، وفي هذا «المتن» خاصة. وفي ذلك فائدة لا تخفى.

٣ - البحث عن أهم الشروح، وأوضحها: «المتن». وذلك للاستعانة بها في فتح ما استغلق من العبارات، فشدة اختصار المتون ينجم عنه - أحياناً - ركافة في الأسلوب، وتقصير في البيان، فتكون بعض العبارات شبيهة بالألغاز<sup>(٢)</sup>.

(١) وانظر: «معالم في طريق طلب العلم» (ص ١٧٥-١٨١).

(٢) وانظر: «المتون الفقهية وصلتها بتقنين الفقه»؛ للدكتور محمد ظافري (ص ٣٢٨)، وكتابي:

«دروس في علم المختصرات» (ص ٩٦-١٠٣).

كما أنّ قراءة «الشروح» قبل حضور الدرس عند شيخه، فيه فائدة للطالب، فهو يستعين بقراءته السابقة على فهم «المتن» حال الدرس، وهذا أمر ظاهر، وقد لمسناه بالتجربة.

٤- التأكد من تبني المحقق أو الناشر لـ: «المتن» للعقيدة السلفية.

وهذا أمر مهم - ولا سيما في كتب العقيدة - فلا يغفل طالب العلم، وقد خَرَجَتْ كُتُبٌ عن بعض الدور، عبث بها محققوها تحقيقًا، وتعليقًا، وشرحًا. ومن أمثلة ذلك:

١ - «عقيدة ابن أبي زيد القيرواني»، وهي مقدمة كتابه «الرسالة» في فقه المالكية<sup>(١)</sup>.

٢- «العقيدة الطحاوية»، بشرح: الحسن بن علي السقاف.

٣- «التحفة السننية في تهذيب شرح العقيدة الطحاوية»؛ للدكتور: مروان ابن إبراهيم القيسي.

٤- «اختصار كتاب التوحيد»؛ للقيسي السابق.

وقد تعقّبهُ العلامة: عبد العزيز بن عبد الله الراجحي - حفظه الله - في كتاب بعنوان:

«فتح رب العبيد في الرد على مختصر شرح الطحاوية وكتاب التوحيد»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «عقيدة ابن أبي زيد القيرواني وعبث بعض المعاصرين بها» للعلامة: بكر أبو زيد حفظه الله [مطبوع ضمن: «الردود»].

(٢) انظر: «الدليل إلى المتون العلمية» (ص ٢٠٨).

٥ - «لُمعة الاعتقاد» لابن قدامة، طُبع باسم: «الاعتقاد»، وكتب عليه:  
دراسة وشرح وتحقيق: عادل عبد المنعم أبو العباس.

يقول فضيلة الشيخ: عبد العزيز بن قاسم - حفظه الله - عن هذه الطبعة:  
(طبعة سيئة، شأنها المحقق المذكور بتعليقاته المخالفة لمنهج أهل السنة  
والجماعة)<sup>(١)</sup>.

٦ - تحقيقات وتعليقات: زاهد بن الحسن الكوثري الجركسي<sup>(٢)</sup>؛  
ومنها: «الأسماء والصفات» للبيهقي، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي،  
و«تبيين كذب المفتري» لابن عساكر، و«ذيول تذكرة الحفاظ»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «الدليل إلى المتون العلمية» (ص ١٨٥).

(٢) وانظر: «التنبيهات السننية على الهفوات العقدية» (ص ٢٥٩-٣١١).

(٣) بعض ما ذكر لا يندرج تحت كتب المتون التي أتكلم عليها، والكلام هنا للتمثيل فقط.  
وانظر: «تحريف النصوص من مأخذ أهل الأهواء» للعلامة: بكر أبو زيد، ففيه أعجب  
الأمثلة.

وقد تجمع لدي الكثير مما يدخل تحت هذا الباب ضمنته كتابي: «الوراقون».

## [المتون العلمية الواردة في: «الجامع»]

### أولاً: مبادئ التفسير والتجويد:

- (١) ١-١ / «مقدمة في أصول التفسير»؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية .  
 (٢) ١-٢ / «المقدمة فيما يجب على قارى القرآن أن يعلمه»؛ للجزري .  
 (٣) ١-٣ / «تحفة الأطفال والغلما ن في تجويد القرآن»؛ للجمزوري .

### ثانياً: العقيدة:

- (٤) ١-٢ / «العقيدة الطحاوية»؛ للطحاوي .  
 (٥) ٢-٢ / «لُمة الاعتقاد»؛ لابن قدامة المقدسي .  
 (٦) ٢-٣ / «العقيدة الواسطية»؛ شيخ الإسلام ابن تيمية .  
 (٧) ٢-٤ / «كتاب التوحيد»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .  
 (٨) ٢-٥ / «مسائل الجاهلية»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .  
 (٩) ٢-٦ / «كشف الشبهات»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .  
 (١٠) ٢-٧ / «الأصول الثلاثة وأدلتها»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .  
 (١١) ٢-٨ / «القواعد الأربع»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .  
 (١٢) ٢-٩ / «اللامية»؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية .  
 (١٣) ٢-١٠ / «الدرة المضية»- (السفاري نية)؛ للسفاري نية .

### ثالثاً: الحديث وعلومه:

- (١٤) ٣-١ / «نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر»؛ لابن حجر العسقلاني .



(١٥) ٣-٢ / «الأربعون النووية مع زيادة ابن رجب»؛ للنووي، وابن رجب .

(١٦) ٣-٣ / «منظومة البيقوني»؛ للبيقوني .

(١٧) ٣-٤ / «قصب السكر نظم نخبة الفكر»؛ للصنعاني .

(١٨) ٣-٥ / «قصيدة غزلية في ألقاب الحديد»؛ لابن فَرَح الإشبيلي .

### رابعًا : أصول الفقه :

(١٩) ٤-١ / «الورقات»؛ لإمام الحرمين الجويني .

(٢٠) ٤-٢ / «تسهيل الطرقات في نظم الورقات»؛ للعمريطي .

(٢١) ٤-٣ / «القواعد الفقهية»؛ لابن سَعْدِي .

### خامسًا : الفقه :

(٢٢) ٥-١ / «شروط الصلاة»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

(٢٣) ٥-٢ / «آداب المشي إلى الصلاة»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

(٢٤) ٥-٣ / «الرحبية»- (فرائض)؛ للرحبي .

### سادسًا : الوصايا، والحكم، والآداب :

(٢٥) ٦-١ / «الوصية الصغرى»؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية .

(٢٦) ٦-٢ / «عنوان الحكم»- (النونية)؛ للبُستِي .

(٢٧) ٦-٣ / «قصيدة أبي إسحاق الألبيري»، للألبيري .

(٢٨) ٦-٤ / «الميمية» (الرحلة إلى بلاد الأشواق)؛ لابن قيم الجوزية .

### سابعاً: السيرة النبوية والتاريخ:

(٢٩) ٧-١ / «مختصر سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه العشرة»؛ للمقدسي .

### ثامناً: النحو والصرف:

(٣٠) ٨-١ / «المقدمة الأجرومية»؛ للصنهاجي .

(٣١) ٨-٢ / «الذرة البهية في نظم الأجرومية»؛ للعمريبي .

(٣٢) ٨-٣ / «لامية الأفعال»- (صرف)؛ لابن مالك .

\* \* \*

## المبحث الرابع

### [التعريف بالمتون العلمية الواردة في «الجامع»]

في هذا الفصل سيتم التعريف بكل «المتون» الموجودة في هذا «الجامع» تعريفًا موجزًا، يناسب حجم الكتاب، وسأقتصر فيه على اسم صاحب «المتن»، ومذهبه الفقهي<sup>(١)</sup>، ووصف «المتن»، مع ذكر بعض الشروح، وغالبًا أقتصر على شرحين من شروحه المطبوعة.

وسأذكر تحت كل «متن» إحالتين:

(١) «الدليل»؛ والمراد به موقع «المتن» في كتاب: «الدليل إلى المتون العلمية»؛ لفضيلة الشيخ القاضي: عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم حَفِظَهُ اللهُ؛ وذلك لمن أراد الرجوع إليه، لمعرفة المزيد عن هذا «المتن»، وشروحه، وطبعاته، علمًا بأن غالب (مادة) هذا المبحث مستفادة منه<sup>(٢)</sup>.

(٢) «الجامع»؛ والمراد به موقع «المتن» في هذا الكتاب: «الجامع للمتون العلمية».

(١) ولمعرفة المذهب الفقهي لصاحب المتن أهمية لا تخفى، وانظر ما ذكرته (ص ٨٤)، هامش (١).

(٢) ولم يقصد فضيلته الاستيعاب، لذا فاته ذكر بعض المتون، وكلُّ «متن» لم يرد موضعه من «الدليل»، فهو غير موجود فيه.

[ ١ ]

## «مقدمة في أصول التفسير»

[ «الدليل» : (ص ٨٧) / «الجامع» (ص ٩٧) ]

مؤلفها: شيخ الإسلام: أحمد بن عبد الحلیم (ابن تیمیة)، أبو العباس،  
الحراني (٦٦١-٧٢٨هـ).

وهي مقدمة نفيسة في بابها، وقد عني بها العلماء، اقتباسًا، وشرحًا،  
وتدریسًا<sup>(١)</sup>.

- (١) وقد نقل منها - بالنص - تلميذه ابن كثير الدمشقي ت (٧٧٤هـ) في مقدمة «تفسيره» (٧/١-١٤)، وأخذ منها فصلين كاملين، ولم يشر إلى ذلك.
- ونقل منها بدر الدين الزركشي ت (٧٩٤هـ) في: «البرهان في علوم القرآن» في أكثر من موضع: ولم يشر إلى ذلك.
- انظر: «البرهان»: (١/٣٢-٣١)، (٢/١٥٩-١٦٠)، (٢/١٧٥-١٧٦)، وهناك بعض  
المواضع لا أجزم بها، ولكن المعنى قريب جدًا من كلام شيخ الإسلام.
- ويمكن نقل منها أيضًا: جلال الدين السيوطي ت (٩١١هـ) في: «الإتقان في علوم القرآن»، وامتاز عن سبقه بإشارته إلى المصدر الذي نقل منه؛ بل نجده ذكرها صراحة  
منسوبة إلى ابن تیمیة، ضمن مصادره في «الإتقان» (١/١٩)، وسماها «قواعد في التفسير».
- ومن المواضع التي وقفت عليها في: «الإتقان»: (١/٨٣)، و(١/٨٦-٨٧)، و(١/٨٩-٩٠)،  
و(٤/٢١٠)، وقد صرّح في هذه المواضع بالنقل من ابن تیمیة.
- وفي (٤/١٧٥-١٨٠) نقل كلامًا طويلًا لشيخ الإسلام، قال في آخره: (انتهى كلام ابن تیمیة  
ملخصًا، وهو نفيس جدًا) اهـ. وهذا متفق مع ما قرّره في كتابه: «المزهر في علوم اللغة  
 وأنواعها» (٢/٣١٩)، حيث قال:
- (من بركة العلم، وشكره، عزوه إلى قائله . . .  
ولهذا لا تراني أذكر في شيء من تصانيفي حرفًا إلا معزوًا إلى قائله من العلماء، مبيّنًا كتابه  
الذي ذكر فيه) اهـ.
- وجدت للسيوطي اقتباسين في: (٥/٢٤)، و(٤/١٧٤)، ولم يذكر المصدر، واكتفى في =

وفي الباب غيرها ؛ ك:

«التيسير في قواعد علم التفسير» [ط]؛ للكافي جي ت (٨٧٩).

و«منظومة التفسير» [ط]؛ للزمزمي ت (٩٧٦هـ).

ولكن كان التعويل على «مقدمة» شيخ الإسلام لوجودتها، ولقابليتها للحفظ، ولسلامة عقيدة مؤلفها.

وفي الباب أيضاً:

«القواعد الحسان لتفسير القرآن» [ط] لابن سَعْدِي (١٣٧٦هـ)، وهي -

على وجودتها - أطول من «مقدمة» شيخ الإسلام، فتركناها على أن تكون من مواد «الجامع لمتون علوم القرآن».

شرح: «مقدمة في أصول التفسير»:

(١) «شرح مقدمة التفسير»؛ للعلامة: محمد بن صالح العثيمين برّد الله

مضجعه.

(٢) وللدكتور: عدنان زرزور «تعليقات» مفيدة على الطبعة التي قام

بتحقيقها ونشرها.

[٢]

«المقدمة فيما يجب على قارئ القرآن أن يعلمه»

الجزرية

[«الدليل»: (ص ١٤٢) / «الجامع» (ص ١٤٥)]

= الموضع الثاني بقوله: (قال العلماء).

وقد استفدت من هذه المواضع التي نقل منها: ابن كثير، والزرکشي، والسيوطي، وأشرت

إلى الفروق المهمة.

ناظمها: شيخ القراء في زمانه: محمد بن محمد بن محمد (ثلاثاً)، أبو الخير، الجَزْرِي<sup>(١)</sup>، الشافعي (٧٥١-٨٣٣هـ).

وتُسمّى أيضاً: «المقدمة في فن التجويد»، و«المقدمة الجَزْرِيَّة».

وقد حوت هذه المقدمة - على صغر حجمها - ما لم يحوه كثير من الكتب الكبار في هذا العلم، وعدد أبياتها (مائة وسبعة) أبيات<sup>(٢)</sup>.

شروح: «المقدمة الجَزْرِيَّة»:

(١) «الحواشي المفهومة لشرح المقدمة»؛ لابن الناظم: أحمد بن محمد،

أبي بكر، الجَزْرِي ت (٨٥٩)، [ط].

(٢) «المنح الفكرية في شرح المقدمة الجَزْرِيَّة»؛ للشيخ: الملا علي بن

سلطان القاري ت (١٠١٤هـ)، [ط].

[٣]

«تحفة الأطفال والغلمان في تجويد القرآن»

«الدليل»: (ص ١٣٩) / «الجامع» (ص ١٥٧)

ناظمها: الشيخ: سليمان بن حسين، الجمزوري، الشافعي (كان حياً

سنة: ١١٩٨هـ)<sup>(٣)</sup>.

وهي منظومة خاصة بصغار الطلبة، وتقع في (واحد وستين) بيتاً، وهي مقرّرة

(١) نسبة إلى بلد يُقال له: «جزيرة ابن عمر» قرب بلاد «الموصل».

انظر: «الغاية في شرح الهداية» (١/٦٤).

(٢) وفي آخرها (بيتان) ليسا من «الجَزْرِيَّة»، وأشرت إلى ذلك عند ورودها في موضعها.

(٣) نص الجمزوري - رحمه الله - في آخر: «تحفة الأطفال» على أنه نظمها سنة: (١١٩٨هـ).

ولم يذكر من ترجم له تاريخ ولادته، ولا وفاته.

للحفظ في كثير من حلقات التحفيظ - في «بلاد الحرمين» وغيرها - لسهولة لها .

شروح : «تحفة الأطفال» :

(١) «فتح الأفعال بشرح متن تحفة الأطفال» ؛ للناظم نفسه ، [ط] .

(٢) «منحة ذي الجلال في شرح تحفة الأطفال» ؛ للشيخ : علي بن محمد

الضباع ت (١٣٧٦) ، [ط] .

[٤]

«العقيدة الطحاوية»

[«الدليل» : (ص ٢٠٣) / «الجامع» (ص ١٦٧)] .

مؤلفها : الإمام : أحمد بن محمد بن سلامة ، أبو جعفر ، الطحاوي ،

الحنفي (٢٣٩-٣٢١هـ) .

ذكر فيها عقيدة «أهل السنة والجماعة» بأسلوب سهل ميسر ، يغلب السجع على بعض جملة ، وقد انتقد عليه فيها مواضع يسيرة ، تُعرف من مراجعة «شرح ابن أبي العز» ، و«تعليقات» شيخ الإسلام : عبد العزيز بن باز برّء الله مضجعه ، والكمال لله وحده .

شروح : «العقيدة الطحاوية» :

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» ؛ للعلامة : علي بن علي (ابن أبي العز) ،

الحنفي ت (٧٩٢هـ) ، [ط] .

وهو من أجل شروحها ، وأشهرها . (وقد انتفع المسلمون بهذا الشرح ، المبارك ، المفيد ، الذي دلّ على غزارة [علم] مؤلفه ، وسعة اطلاعه ، وحُسن

مُعْتَقِدِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

(٢) ولشيخ الإسلام: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - تعليقات عليها وهي - على صغرها - نفيسة في بابها [ط].

[٥]

### «لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرِّشَادِ»

«الدليل»: (ص ١٨٤) / «الجامع» (ص ١٨٣)

مؤلفها: شيخ الإسلام: عبد الله بن أحمد، أبو محمد، ابن قدامة، المقدسي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ).

و«اللُّمْعَةُ» مهمة موضوعاً، ومنهجاً؛ جمع فيها مؤلفها زبدة العقيدة.

كذا قال الإمام العلامة: محمد الصالح العثيمين - رحمه الله - في مقدمة شرحه لـ: «اللُّمْعَةُ».

شروح: «لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ»:

(١) «شرح لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ»؛ للعلامة: محمد الصالح العثيمين، ولا أعلم أن أحداً شرحها قبله<sup>(٢)</sup>.

(٢) «الإرشاد شرح لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ»، [ط].

(٣) «التعليقات على متن لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ»، [ط]؛ كلاهما للعلامة: عبد الله

ابن عبد الرحمن الجبرين. ولا أعلم شرحاً مبسوطاً لهذا الكتاب، سوى:

(١) ما بين القوسين من مقدمة العلامة: ابن مانع لـ: «حاشيته» على «الطحاوية» (ص ١٢).

(٢) وللعلامة: عبد القادر (ابن بدران)، الدمشقي - رحمه الله - ت (١٣٤٦ هـ) تعليق على

«اللُّمْعَةُ» طبع بمطبعة «الترقي» بـ: «دمشق»، سنة (١٣٣٨ هـ).



(٤) «تيسير لُمعة الاعتقاد»؛ لفضيلة شيخنا الدكتور: عبد الرحمن بن صالح المحمود- حَفِظَهُ اللهُ- ويقع شرحه في (مجلد)، [تحت الطبع].

[٦]

«العقيدة الواسطية»<sup>(١)</sup>

[[الدليل: (ص ١٨٨) / «الجامع» (ص ٢٠٣)]]

مؤلفها: شيخ الإسلام ابن تيمية (سبق).

وهي من أقوى «المتون» في العقيدة، جمعت - على اختصارها ووضوحها - جميع ما يجب اعتقاده من أصول الإيمان، وعقائده الصحيحة. و«الواسطية» نسبة لمن كُتبت له، وهو القاضي رضي الدين الواسطي الشافعي، حيث شكوا ما الناس فيه ببلادهم في دولة «التتار» من غلبة الجهل، والظلم، ودروس الدين، والعلم، وسأل الشيخ أن يكتب له عقيدة، فقال له: قد كتب الناس عقائد، فألح في السؤال، وقال: ما أحب إلا عقيدة تكتبها أنت، فكتب له هذه العقيدة، في مجلس واحد، بين «العصر» و«المغرب».

شروح: «الواسطية»:

(١) «الروضة النَّدية شرح العقيدة الواسطية»؛ لفضيلة الشيخ: زيد بن

عبد العزيز بن فياض رَحِمَهُ اللهُ، ت (١٤١٦ هـ)، [ط].

وهو أول شرح يُطبع لهذه العقيدة<sup>(٢)</sup>.

(١) في بعض المواضع من هذه العقيدة، وجدت تقديمًا وتأخيرًا، فيما بين يدي من المطبوعات،

ولم أشر إلى ذلك، لاختلاف النسخ التي اعتمدتُ عليها.

(٢) ولا أعلم أن لهذه العقيدة شرحًا قديمًا، بل كل الشروح التي وقفت عليها، هي لأهل =

(٢) «شرح العقيدة الواسطية»؛ للعلامة: محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ، وشرحه نفيس جدًا.

ولها شروح كثيرة وهي مطبوعة؛ منها:

(٣-٧) شرح العلامة: عبد العزيز الرشيد ت (١٤٠٨هـ)، والعلامة: محمد خليل هراس ت (١٤١٥هـ)، والشيخ الزاهد: عبد العزيز السلطان ت (١٤٢٢هـ) رحمهم الله، وشرح: العلامتين: عبد الله الجبرين، وصالح الفوزان حفظهما الله.

## [٧]

### «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»<sup>(١)</sup>

عصرنا، وأقدمها- فيما أعلم- شرح العلامة: عبد الرحمن بن ناصر السَّعْدِي رحمه الله ت (١٣٧٦هـ).

يقول العلامة د. عبد الله الجبرين- حفظه الله- في: «التعليقات الزكية على العقيدة الواسطية» (١/٥): (إنَّ علماء الحنابلة في الأزمنة الماضية لم يشرحوا هذه العقيدة [أي: «الواسطية»]، بل ولا «لُلمعة» [أي: «لُلمعة الاعتقاد» لابن قدامة]، ولا ما كتبه الإمام أحمد- رحمه الله تعالى- من العقائد.

وإنَّما كان الحنابلة يعنون بكتب «الفقه»، ويتوسعون فيه، إلا القليل منهم، ك: أبي يعلى القاضي، والإمام البرهاري، والموفق ابن قدامة، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والسفاريني، ثم أئمة الدعوة من علماء «نجد» رحم الله الجميع اهـ.

(١) «رسائل» شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله- و«مؤلفاته» الصغيرة تتميز بأمور؛ منها:

١- أسلوبها سهل ممتنع، فلم يتكلَّف في عبارتها، ولم يستخدم فيها شوارد اللغة، ولا غريب الألفاظ.

٢- أكثر فيها من الاستدلال بآيات «القرآن الكريم»، وكذا الأحاديث الشريفة، وهذا ظاهر.

٣- أحجامها معقولة، ومؤهلة للحفظ للكبار والصغار.

٤- لا يستغني عنها العلماء وطلاب العلم على تفاوتهم، وذلك لأنها مغنية للمبتدئ، وتذكرة =

## «الدليل»: (ص ١٦٨) / «الجامع» (ص ٢٤١)

مؤلفه: شيخ الإسلام، ومجدد دعوة التوحيد: محمد بن عبد الوهاب،  
أبو الحسين، التميمي (١١١٥-١٢٠٦هـ).

وهو متنٌ مبارك، عظيم النفع في بابه، بيّن فيه مؤلفه -رَحِمَهُ اللهُ- التوحيد،  
وفضله، وما ينافيه من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله من الشرك الأصغر،  
والبدع، وقد اشتمل على: (ستة وستين) بابًا.

شروح: «كتاب التوحيد»<sup>(١)</sup>:

ل: «كتاب التوحيد» شروحٌ كثيرة تدل على أهميته، وعناية العلماء به؛ منها:

(١) «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد»<sup>(٢)</sup>؛ لحفيده: الإمام:

سليمان بن عبد الله آل الشيخ ت (١٢٣٣هـ) من أجل شروحه، بل أولها،

[ط].

للمتتهي.

٥- رغم صغر حجمها، إلا أنها أفحمت المجادلين بالباطل، فلم يستطيعوا الرد عليها، ولا  
مجاراتها.

٦- من بركتها: اهتمام العلماء، وطلاب العلم بها من عصره إلى يومنا، تدريسيًا،  
وشرحًا، ونظمًا، وكثرة نسخها الخطية، أما طبعاتها فأكثر من أن تحصى.

٧- وكل من قرأها وأمعن فيها علم حقيقة ما قلت.

وانظر: «الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته وفكره» لشيخنا: الأستاذ الدكتور: عبد الله  
الصالح العثيمين (ص ٨١).

(١) ولأخينا الشيخ عبد الإله الشائع كتاب مائع بعنوان «عناية العلماء بكتاب التوحيد» ذكر فيه  
شروحه المطبوعة والمخطوطة.

(٢) وسيصدر هذا الشرح قريبًا -إن شاء الله- بتحقيقي عن نسخ خطية، طبع ونشر «دار الوطن»،

وكذا الآتي بعده: «فتح المجيد»، وكذلك: «قرة عيون الموحدين»، و«القول السديد» عن  
نسخ خطية أيضًا.

ولكن استشهد الشارح - كما نحسبه - حال دون إتمامه، فبلغ فيه إلى آخر:  
«باب: ما جاء في منكري القدر».

(٢) «فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد»؛ لحفيده: الإمام، المجدد:  
عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ت (١٢٨٥هـ)، اختصره من: «التيسير»،  
وأتمه، وزاد عليه، [ط].

## [٨]

«مسائل الجاهلية»<sup>(١)</sup>

## [«الجامع» (ص ٣٤٣)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

جمع المصنّف في هذا الكتاب المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل  
الجاهلية، فبلغت (١٢٩) مسألة<sup>(٢)</sup>، ولم يرد مصنفها الاستقصاء، وإنما أراد

(١) ويُسمى: «المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية»، وسبب الخلاف أن مصنفه  
لم يضع له اسمًا.

(٢) اختلفت النسخ الخطية لهذا الكتاب - وعنها المطبوعة - في ذكر عدد هذه المسائل، على  
النحو الآتي: (١٠٠)، (١٢٠)، (١٢٨)، (١٢٩)، (١٣١).  
انظر: «المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية» (٤٩/١) [ت: يوسف  
السعيد].

أما قول المجدد الثاني: عبد الرحمن بن حسن في: «فتح المجيد» (ص ٣٩٠) [ط. دار  
المنابر] في باب: ما جاء في الاستسقاء بالأنواء: (لشيخنا - رحمه الله - مصنف لطيف، ذكر  
فيه ما خالف رسول الله ﷺ فيه أهل الجاهلية، بلغ (مائة وعشرين) مسألة) اهـ؛ فيحمل على  
أن النسخة التي وقف عليها إما ناقصة، وإما تداخلت بعض المسائل مع بعض فكانت  
واحدة، وعلى هذا - أيضًا - يحمل كلام العلامة الألوسي في مقدمة شرحه من أن هذه =

- ذكر جملة منها للبيان<sup>(١)</sup>.
- وقد زاد عليه الحافظ : عبدالله بن محمد الدويش رحمه الله ت (١٤٠٩ هـ)  
زيادات في كتاب سماه : «زوائد مسائل الجاهلية» ، [ط].
- شروح : «مسائل الجاهلية» :
- (١) «شرح مسائل الجاهلية» ؛ لعلامة العراق السلفي : محمود شكري ،  
أبي المعالي ، الألوسي ت (١٣٤٣ هـ) ، [ط].  
وهو أقدم شرح وقفت عليه لهذه المسائل .
- (٢) «شرح مسائل الجاهلية» ؛ للعلامة : صالح بن فوزان آل فوزان  
وفقه الله ، [ط].
- (٣) وقام بتحقيقها وشرحها : الشيخ : يوسف بن محمد السعيد في :  
(مجلدين) ، [ط].

## [٩]

## «كشف الشبهات»

[[الدليل]] : (ص ١٦٢) / «الجامع» (ص ٣٥٩)

مؤلفه : شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب (سبق).  
والكتاب - على اختصاره - من أعظم المؤلفات في بيان أصول الدين ،  
وعقائد الموحدين ، ودحض شبه المشركين ، أبان فيه - رحمه الله - حقيقة

= «الرسالة» تشتمل على نحو (مائة) مسألة .  
وجمع النسخ في عصرنا ، ومقابلتها مع بعض ، وإضافة ما في نسخة إلى أخرى ، هو الذي  
سبب هذه الزيادة على ما ذكره المجدد الثاني ، والألوسي ، والله أعلم .  
(١) انظر : «المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية» (١/٤١) ، والشيخ محمد بن  
عبد الوهاب حياته وفكره» (ص ٩٧-٩٨) .

التوحيد، الذي هو إفراد الله بالعبادة، وأن من صرف شيئاً منها لغير الله، فهو مشرك، خارج عن الملة.

وقد اعتمد شيخ الإسلام في هذا الكتاب على الأسلوب الجدلي<sup>(١)</sup>.

شروح: «كشف الشبهات»:

(١) «شرح كشف الشبهات» للإمام: محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ ت (١٣٨٩هـ)، [ط].

(٢) «شرح كشف الشبهات» للعلامة: محمد الصالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ، [ط].

(٣) «شرح كشف الشبهات»؛ لفضيلة شيخنا الدكتور: عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف وفقه الله، [ط].

## [ ١٠ ]

### «الأصول الثلاثة وأدلتها»

«الدليل»: (ص ١٥٦) / «الجامع (ص ٣٨٥)»

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

اشتملت على تقرير توحيد الربوبية: وتوحيد الألوهية، والولاء والبراء، وذكر الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها؛ وهي: معرفة العبد ربه، ومعرفة العبد دينه، ومعرفة العبد نبيه ﷺ.

والمؤلف لم يبدأ بالحديث مباشرة عن «الأصول الثلاثة» بل قدم للكتاب (بثلاث) مقدمات مختصرة<sup>(٢)</sup>.

(١) وانظر: «الشيخ محمد بن عبد الوهاب، حياته وفكره» (ص ٨٦):

(٢) وانظر المصدر السابق (ص ٨٩-٩١).

وقد اهتم العلماء ب: «الأصول الثلاثة» تدريسيًا، وشرحًا، ونظمًا.

شروح: «الأصول الثلاثة»:

(١) «شرح الأصول الثلاثة»؛ للإمام: محمد بن إبراهيم آل الشيخ ت  
١٣٨٩هـ، [ط].

(٢) «حاشية الأصول الثلاثة»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم  
ت ١٣٩٢هـ، [ط].

(٣) «شرح الأصول الثلاثة»؛ لسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن  
باز، [ط].

(٤) «شرح الأصول الثلاثة»؛ للعلامة: محمد الصالح العثيمين [ط]  
رَحِمَهُمُ اللهُ.

[١١]

«القواعد الأربع»

«الجامع» (ص ٣٩٩)

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

تكلم فيه مصنفه على «أربع قواعد لمعرفة حقيقة المشركين»، ذكرها الله  
في كتابه الكريم، وهي مهمة، ينبغي على المسلم معرفتها.

شروح: «القواعد الأربع»:

(١) «شرح القواعد الأربع» للعلامة: صالح بن فوزان آل فوزان حفظه الله،  
[ط].

ولا أعلم عن شرح مستقل لهذا الكتاب سوى شرح الفوزان، ولكن هناك:

- (٢) «تعليقات»؛ للشيخ محمد منير أغا الدمشقي رحمه الله، ضمنها نشرته لها ضمن: «الأصول الثلاثة»، [ط].
- (٣) وكذلك الشيخ: عبد الله اليحيى، قام بشرحها ضمن كتاب: «الأصول الثلاثة»، [ط].

[١٢]

## «القصيدة اللامية»

[«الجامع» (ص ٤٠٥)]

ناظمها: شيخ الإسلام ابن تيمية (سب). .

قال عنها شارحها العلامة: المَرْدَاوِي - رحمه الله - في مقدمة شرحه:  
(جامعة للمسائل المتفق عليها عند السلف، مفيدة، حاوية لأمّهات  
مسائل الاعتقاد) اهـ.

ومن أوّل بيتٍ فيها نعلم أنّ شيخ الإسلام كتبها إجابة لسؤال ورد إليه:

١- يَا سَائِلِي عَنْ مَذْهَبِي وَعَقِيدَتِي      رَزَقَ الْهُدَى مَنْ لِلْهِدَايَةِ يَسْأَلُ  
شرح: «اللامية»:

«اللآلئ البهية في شرح لامية شيخ الإسلام ابن تيمية»؛ للعلامة: أحمد بن  
عبد الله، المَرْدَاوِي، الحنبلي<sup>(١)</sup>، [ط].

وهو شرحٌ جيدٌ، ولكن لا يُسَلَّمُ للشارح بعض ما ذهب إليه.

(١) لم أعر على من ترجم له بعد طول بحث، ولا أعرف عنه سوى اسمه، وقد فرغ من شرحه هذا كما ذكر في آخره: (ضحوة الثلاثاء؛ نهار ثلاثة وعشرين، من جمادى الأول، ١٢٦٣، من الهجرة) ١. هـ فهو من علماء القرن (الثالث عشر)، والله أعلم.



ولا أعلم عن شرح آخر لهذه القصيدة .

[ ١٣ ]

«الدُّرَّة المضيئة في عقد<sup>(١)</sup> أهل الفرقة المرضية»

(العقيدة السِّفَّارينية)

[ «الجامع» (ص ٤٠٩) ]

ناظمها: الإمام: محمد بن أحمد، أبو عبد الله، السفاريني، الحنبلي  
(١١١٤-١١٨٩هـ).

وهي من أجمل النظم في باب العقيدة، حيث جاءت شاملة لمسائل  
العقيدة، وزيادة، كل ذلك في نظم عذب، ومعانٍ واضحة، وترتيب حسن،  
وتسلسل علمي؛ ليسهل حفظها.

شروح: «الدرة المضيئة»:

حظيت هذه العقيدة - لأهميتها - بعدة شروح، كان أولها شرح الناظم  
نفسه:

(١) «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدُّرَّة المضيئة في  
عقد الفرقة المرضية».

ولهذا الشرح مختصرات؛ منها:

«الكواكب الدرّية لشرح الدُّرَّة المضيئة في عقد أهل الفرقة المرضية»،

[ط]؛ للعلامة: محمد بن عبد العزيز بن مانع (١٣٨٥هـ).

(١) كذا في تسمية الناظم: (في عقد)، وجاء في بعض الطبقات (في عقيدة)، والأولى الالتزام

بتسمية الناظم.

وأخر للعلامة: حسن بن عمر بن معروف الشَّطِّيَّات (١٢٧٤هـ)، [ط].  
 (٢) «حاشية الدرّة المضيّة»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم،  
 [ط].

### تنبيهان:

التنبيه الأوّل: أخذ أهل العلم على هذه المنظومة «بعض المآخذ، خالف  
 النَّاطِم معتقد «أهل السنة والجماعة» فيما قرّره فيها، وذلك في أبيات يسيرة؛  
 وهي ذوات الأرقام: (١، ٢، ٣، ٢٣، ٣٢، ٣٤، ٤٣، ٤٤، ٤٩، ٥١، ٥٩،  
 ٦٥، ٦٨، ١٠٠)»<sup>(١)</sup>.

وهذا لا يقدح في هذه المنظومة، ولم يشن أهل العلم عن قراءتها وحفظها.  
 يقول العلامة: محمد بن قاسم - رحمه الله - عند قول النَّاطِم:

وَمِنْ هُنَا نَظَّمْتُ لِي عَقِيدَةَ      أَرْجُوزَةً وَجِيْزَةً مُفِيدَةً

(صدق رحمه الله، وإن كان أدخل فيها من آراء المتكلمين ما لعله لم يتفطن  
 له ممّا سنّبه عليه إن شاء الله تعالى، ويقع كثيرًا من غيره يذكرون عبارات لم  
 يتفطنوا إليها، ولو نبهوا التنبهوا لذلك)<sup>(٢)</sup> اهـ.

(١) يُعلم وجه الخطأ في هذه الأبيات بالرجوع إلى تعليقات العلامتين أبا بطين، وابن سُحْمَانَ  
 على: «لوامع الأنوار»، و«الكواكب الدرية» للعلامة ابن مانع، وتعليقات محقق ط. أضواء  
 السلف، و«حاشية الدرّة المضيّة» لابن قاسم.

علمًا بأنه من الصعب الجزم بخطئه في بعضها، ولكنه يذكر - أحيانًا - ألفاظًا مجملة،  
 محتملة لأمرين أحدهما بدعة. وأحيانًا يذكر ألفاظًا محل توقف ونظر عند السلف؛ لعدم  
 ثبوتها في «الكتاب» و«السنة»، ولم ترد عن سلف الأمة. ولدقة مسائل العقيدة، نبهوا عليها.  
 (٢) انظر: «حاشية الدرّة المضيّة» (ص ١٦)، وانظر كلام الإمام: محمد بن إبراهيم آل الشيخ -  
 رحمه الله - في: «فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ» (١/٢٠١).

وَمِمَّنْ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ: مفتى الديار النجدية: عبد الرحمن أبا بطين ت (١٢٨٢هـ)، والعلامة: سليمان بن سُحْمَانَ ت (١٣٤٩هـ)، رحمهما الله، وتعليقاتهما مطبوعة ضمن الشرح «لوامع الأنوار».

التنبيه الثاني: وردت اختلافات يسيرة في بعض طبعات «الدرة المضيئة»، يرجع ذلك إلى أمور؛ منها: أنَّ المصنف كتب هذه المنظومة أكثر من مرة، وعند شرحها في «اللوامع»، اعتمد على أكثر من نسخة، فهو يذكر اختلاف النسخ في بعض الأبيات، ويرجِّح أحياناً، وينص على ذلك<sup>(١)</sup>.

## [١٤]

## «نُجْبَةُ الْفِكْرِ فِي مِصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ»

[«الدليل»: (ص ٢٢٩) / «الجامع» (ص ٤٣١)]

مؤلفها: الإمام الحافظ: أحمد بن علي (ابن حجر)، أبو الفضل، العسقلاني، الشافعي (٧٧٣-٨٥٢هـ).

ألَّفَهَا الحَافِظُ فِي سَفَرِهِ إِلَى «مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ» سَنَةَ (٨١٧هـ).

وهو من أنفس متون المصطلح، و«من أجمع وأخصر ما كُتِبَ فِي مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ»<sup>(٢)</sup>، وقد اهتم به العلماء، وطلاب العلم، حفظاً، وشرحاً، ونظماً.

قال بعضهم في الثناء على هذا المتن:

عَدِمَ الْحَدِيثِ عَدَا فِي نُجْبَةِ الْفِكْرِ      نَارًا عَلَى عِلْمٍ يَدْعُو أَوْلِي الْأَثَرِ

(١) انظر: «لوامع الأنوار البهية» (١/٤٠)، و(٢/٧٠)، و(٢/٤١٩)، و(٢/٤٢٨)، و(٢/٤٥٢).

(٢) مقدمة: «شرح شرح نخبة الفكر»؛ لملا علي القاري (ص أ).

شروح: «نخبة الفكر»:

- (١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»؛ للتأظم نفسه، [ط].  
 (٢) «نتيجة النظر في شرح نخبة الفكر»؛ للإمام: محمد بن محمد،  
 التميمي الداري، الشُّمْنِي<sup>(١)</sup> ت (٨٢١هـ).  
 وممَّن نظمها: الإمامُ الصنعاني، وسيأتي برقم: (١٧).

[١٥]

«الأربعون النووية» ومعها «زيادة» ابن رجب - (جوامع الكلم)  
 «الدليل»: (ص ٢٤٨) / «الجامع» (ص ٤٤١)

مؤلفها: الإمام: يحيى بن شرف، أبو زكريا التُّووي الشافعي (٦٣١-٦٧٦).  
 و«الأربعون النووية» من المتون المباركة، التي كتب الله لها القبول في  
 مشارق الأرض ومغاربها<sup>(٢)</sup>. والاسم الأصلي للكتاب هو: «الأربعون في  
 مباني الإسلام وقواعد الأحكام»، ولكنه اشتهر بالنسبة إلى مؤلفه، فقيل:

(١) نسبة إلى: «شُمَّنَةُ» مزرعة باب: «قسطنطينية». [من: «شذرات الذهب» (٩/٢٢١)].

(٢) قال الإمام ابن رجب في: «جامع العلوم والحكم» (١/٥٦):

(أملى الإمام ابن الصلاح [ت ٦٤٣هـ]) [مجلسنا، سمّاه: «الأحاديث الكليّة»، جمع فيه  
 الأحاديث الجوامع، التي يُقال فيها: إنَّ مدارَ الدين عليها، وما كان في معناها من الكلمات  
 الوجيزة الجامعة، فاشتمل مجلسه هذا على (ستة وعشرين) حديثاً.  
 ثم إنَّ الإمام التُّووي أخذها، وزاد عليها تمامَ (اثنتين وأربعين) حديثاً، وسمّى كتابه بـ:  
 «الأربعين» (١هـ). (مختصراً).

«الأربعون النووية».

جمع فيه التّووي (اثنين وأربعين) حديثًا محذوفة الأسانيد، راعى فيما جمعه الأحاديث التي عليها مدار الإسلام؛ فوفّق في ذلك.

شروح: «الأربعون النووية»:

(١) «شرح الأربعين النووية»؛ للجامع نفسه (التّووي)، وهو أوّل شرح لهذا المتن، [ط]

(٢) «التعيين في شرح الأربعين»؛ للشيخ: سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي ت (٧١٦هـ)، [ط].

ثم جاء شيخ الإسلام: عبد الرحمن بن أحمد (ابن رجب)، أبو الفرج، الحنبلي (٧٣٦-٧٩٥هـ) فزاد على «الأربعين» (ثمانية) أحاديث ليصبح المجموع (خمسين) حديثًا. ثم قام بشرحها في:

(٣) «جامع العلوم الحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكَلِم»، وهو أجل شروح «الأربعين»، وأكثرها فائدة، [ط].

وإتمامًا للفائدة ألحقت «زيادات» الحافظ ابن رجب بمتن «الأربعين النووية» وعلى هذا درج كثير من النّاشرين. ومن أقدم من جمع بينهما في الطبع - فيما وقفت عليه - «الجامعة الإسلامية» عام (١٣٩٥)<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) وقد طُبع مؤخرًا دراسة تناولت «الأربعين النووية»، وجهود العلماء حولها بعنوان: «إتحاف الأنام بذكر جهود العلماء على الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»؛ لراشد بن عامر الغفيلي.

[ ١٦ ]

«منظومة البيقوني»<sup>(١)</sup>

[«الدليل»: (ص ٢٢٢) / «الجامع» (ص ٤٦٧)]

ناظمها: الشيخ: عمر (أو: طه) بن محمد بن فتوح البيقوني، الدمشقي،  
الشافعي (.... ١٨٠٨ هـ).

وهي منظومة مشهورة يبتدئ بها غالب طلبة العلم في أول مراحل الطلب  
فيما يخص علم «المصطلح» لسهولةها، ووضوح معانيها.

شروح: «منظومة البيقوني»:

(١) «شرح الزرقاني»؛ للشيخ: محمد بن عبد الباقي، الزرقاني،  
المالكي (١١٢٢ هـ)، [ط].

(٢) «التقريرات السنية في شرح البيقونية»؛ للعلامة: حسن بن محمد  
المشاط، المكي، المالكي (١٣٩٩ هـ)، [ط].

تنبية:

انتقد بعض أهل العلم أبياتاً من هذه «المنظومة»، وقام الدكتور: عبد الستار  
أبو غدة بإعادة نظم ما انتقد على الصواب<sup>(٢)</sup>.

(١) اشتهرت هذه المنظومة بـ: «المنظومة البيقونية»، وما ذكرته هو تسمية ناظمها؛ حيث قال:

وَقَدْ أَتَيْتُ كَالجَوْهَرِ المَكُونِ سَمَّيْتُهَا: «مَنْظُومَةُ البَيْقُونِيِّ»

(٢) وحرصاً على الفائدة فقد أدرجت نظم الدكتور عبد الستار ضمن: «المنظومة». واستفدت  
ذلك من «التعليقات الأثرية».

[ ١٧ ]

## «قصب السكر نظم نُجْبَة الفِكرِ»

[«الدليل»: (ص ٢٣٢) / «الجامع» (ص ٤٧٣)]

ناظمها: الإمام: محمد بن إسماعيل (الأمير)، الصنعاني ت (١٠٩٩ - ١١٨٢هـ).

طالع الصنعاني «نُجْبَة الفِكرِ» للحافظ في شهر صفر سنة (١١٦٦هـ)، فاشتاق إلى نظمها لما رأى فيها - على اختصارها - من الدقة والشمول، فكان ذلك في اليوم الثاني، وقد أشار إلى ذلك في أول نظمه.

شرحاً: «قصب السكر»:

(١) «إسبال المطر على قصب السكر»؛ للناظم نفسه، [ط].

(٢) «سح المطر على قصب السكر في اصطلاح أهل الأثر»؛ للشيخ: عبد الكريم بن مراد الأثري، [ط].

[ ١٨ ]

## «قصيدة غزلية في ألقاب الحديث»

[«الجامع» (ص ٤٨٩)]

ناظمها: الحافظ، الزاهد: أحمد بن فرح<sup>(١)</sup>، أبو العباس، الإشبيلي، الشافعي (٦٢٥-٦٩٩هـ). وتقع هذه القصيدة في (عشرين) (١) كذا بسكون الراء، بعدها حاءٌ مهملة، وتصحفت في بعض المطبوعات إلى: (فرج) براء مفتوحة، وجيم معجمة تحتية.

بيتاً<sup>(١)</sup>.

وهي «غزليّة» في ظاهرها، وما أراد بها ناظمها إلا الترويح عن نفسه، وإخوانه، ولم يعبها عليه من ترجمواله، بل ذكرها العلماء في ترجمته، دون اعتراضٍ عليها<sup>(٢)</sup>، وسمعتها منه: الذهبي، والدمياطي، واليونيني، وأبو العباس النَّابُلُسيّ<sup>(٣)</sup>، فلا تثريب عليه في الترويح عن نفسه بمثل هذه الأبيات<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا ما رأيتُه في النسخ التي وقفت عليها (عشرين بيتاً)، ونص على هذا العدد: الذهبي في: «تاريخ الإسلام» (ص ٣٨٤) [وفيات: ٦٩١ - ٧٠٠هـ]، والصفدي في: «الوافي بالوفيات» (٢٨٧/٧)، وابن تغري بردي ت (٨٧٤هـ) في: «المنهل الصافي» (٦٠/٢)، ولم أرَ أحداً ممن ذكر القصيدة - زاد على (العشرين).

وذكر حاجي خليفة ت (١٠٦٧هـ) في: «كشف الظنون» (١٨٦٥/٢) أنّها في (ثلاثين) بيتاً، ولعلّه وهمّ منه، ولم أرَ من وافقه على ذلك، والله أعلم.

(٢) وممن ذكر هذه القصيدة كاملة في ترجمته: الصفدي في: «أعيان العصر» (٣١٠-٣١١)، والسبكي في: «طبقات الشافعية» (٢٧/٨ - ٢٩)، والتلمساني [نقلًا عن الصفدي] في: «نفع الطيب» (٥٣١/٢)، وذكر العيني في: «عقدُ الجُمان» (٩٩/٤ - ١٠٠) (ثمانية عشر) بيتاً، وذكر ابن تغري بردي (ثمانية) أبيات في: «النجوم الزاهرة» (١٩١/٨)، وذكر الصفدي في: «الوافي» (٢٨٦/٧)، وابن العماد في: «الشذرات» (٧٧٦/٧) البيت الأول منها.

(٣) انظر: «تاريخ الإسلام» (ص ٣٨٤) [وفيات: ٦٩١ - ٧٠٠هـ]، و«أعيان العصر» (٣١٠/١)، و«الوافي» (٢٨٧/٧)، و«طبقات الشافعية» (٢٧/٨)، والتلمساني [نقلًا عن الصفدي] في: «نفع الطيب» (٥٢٩/٢)، و«المنهل الصافي» (٦٠/٢).

(٤) فائدة [استطراد]:

لم يكن الإشبيلي وحيداً في هذا الباب بل شاركه غيره:

جاء في: «التُّور السَّافر» (ص ٣٥٨-٣٥٩):

وفيهما [أي سنة: (٩٨٥هـ)] كان ختم «صحيح البخاري» بحضرة سيدي الوالد، وأنشأ الشيخ: عبد المعطي في ذلك قصيدة طنانة؛ وهي:

حديث غرامي (مسند) و(مسلسل) ومطلق دمعي فوق خدي (مرسل)

وعشقي (صحيح) والعواذل قولهم (ضعيف) و(متروك) هبًا متقول =



= وما (حسن) إلا الأحاديث عنكم  
 أحبنا طبتهم فطاب حديثكم  
 خلعت عذاري في هواكم أحبتي  
 ولي بين سفحي لعل وطويلع  
 إلى اخر مقاله . . .

والقصيدة لا تقل جمالاً عن «غزلية» الإشبيلي، لولا ما فيها من مخالقات العقيدة.  
 ولم يكن النحويون أقل حظاً من المحدثين في هذا الباب فقد تغزلوا ب: «قواعد النحو» في  
 أكثر من بيت، ووقفت على أكثر من قصيدة؛ ومن ذلك كلامهم على «التنوين»، و«الإضافة»  
 وأنهما لا يجتمعان؛ لما بين مدلوليهما من المنافاة:

فقال أحدهم:  
 كأنك (تنوين) وأني (إضافة)  
 فحيث تراني لا تجل مكاني

وقال آخر:  
 وكنا (خمس عشرة) في التثام  
 فقد أصبحت (تنويناً) وأضحى  
 على رغم الحسود يغير أفه  
 حبيبي لا تفارقه (الإضافة)

انظر: «فيض نشر الانشراح» (١/ ٣٧١)، وانظر (٢/ ٨٩٢) من المرجع نفسه.  
 ولما مات إمام النحو في وقته (ابن مالك) رثاه شرف الدين الحصني بقصيدة عجيبة، اخترت  
 منها:

ياشتات (الأسماء) و(الأفعال)  
 وأنحراف (الحروف) من بعد (ضبط)  
 (مصدراً) كان للعليوم بإذن الـ  
 عديم (النعته) و(التعطف) و(التو  
 رفعوه) في نعشه ف(انتصبنا)  
 (أدغموه) في الترب من غير (مثلي)  
 بعد موت ابن مالك الميفضال  
 منه في (الانفصال) و(الاتصال)  
 له من غير شبهة ومحال  
 كيد) مستبدلاً من (الأبدال)  
 (نصب) تمييز) كيف سير الجبال  
 (سالمًا) من تغير الإنتقال

والقصيدة بتمامها في: «بغية الوعاة» (١/ ١٣٤-١٣٥).

وهكذا وقع لي الكثير من هذه الأبيات العذبة في تلاعب العلماء بالألفاظ رحمهم الله.

ومما يؤكد طهر النَّاطِم، ما ذكره في ترجمته، فهو ذو ديانة، وورع، وصيانة، وصلاح، وصدق، وسكينة، ووقار، اشتهر بالعبادة، والزهد، وكان إمامًا، حافظًا، محدثًا.

قال عنها الشيخ: تاج الدين السبكي - رحمه الله - ت (٧٧١هـ):

قصيدة بليغة؛ جامعة لغالب أنواع الحديث<sup>(١)</sup> اهـ.

وقال الشيخ: عبد الحي (ابن العماد) الحنبلي - رحمه الله - ت (١٠٨٩هـ):

حفظها جماعة، وعلى فهمها عوّلوا<sup>(٢)</sup> اهـ.

وقال الشيخ الأديب: أحمد بن محمد المَقْرِي<sup>(٣)</sup> التلمساني - رحمه الله -

ت (١٠٤١هـ):

(شَرَحَ هذه القصيدة جماعة من أهل المشرق والمغرب يطول تعدادهم، وهي وحدها دالّة على تمكّن الرجل)<sup>(٤)</sup> اهـ.

وقال العلامة: محمد السفاريني - رحمه الله - ت (١١٨٩هـ):

(نَظَمَ قصيدته اللامية، فأبدع على سبيل الطرق الفراسية، وأتى بجملته من أقسام المصطلح في ضمنها على سبيل التورية، فزادت بذلك ملاحظتها، وظهرت فصاحتها)<sup>(٥)</sup> اهـ.

شروح: «القصيدة الغزلية»:

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» (٢٩/٨).

(٢) «شذرات الذهب» (٧٧٦/٧).

(٣) نسبة إلى: «مَقْرَة» من قرى «تلمسان».

(٤) «نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب» (٥٣١/٢).

(٥) «المُلْحُ الغرامية» (ص ١٨).

(١) شرحها: الإمام: خليل بن أبيك، أبو الصفاء، الصفدي ت(٧٦٤هـ) في: «التذكرة»<sup>(١)</sup>.

(٢) «زوال الترح في شرح منظومة ابن فرح»<sup>(٢)</sup>؛ للشيخ: محمد بن أحمد ابن جماعة ت(٨٠٦هـ).

(٣) «شرح» الشيخ: يحيى بن عبد الرحمن، القرافي ت( . . . هـ)<sup>(٣)</sup>.

(٤) «شرح» الشيخ: محمد بن محمد (الأمير)، المالكي ت(١٢٣٢هـ)<sup>(٤)</sup>.

ويظهر أنّ الذين قاموا بشرحها إنّما اقتصروا على بيان المزايا منها فيما يخص أنواع علوم الحديث، ولم يتعرض أحد منهم لحل معانيها البديعة، وكلماتها البليغة الرفيعة، وهذا ما جعل العلامة السفاريني-رحمه الله- ينتهز لشرحها<sup>(٥)</sup>، فقام بعمله على أكمل وجه، في رسالة علمية أدبية بديعة، سمّاها:

(٥) «المُلحُ الغرامِيَّةُ شرح منظومة ابن فرح اللاميَّة»، [ط].

(١) قال في: «أعيان العصر» (٣١١/١)، ذكرت شرحها في الجزء الثلاثين من: «تذكري» اهـ.

قلت: و«التذكرة» كتاب نفيس في الشعر والأدب، وهو مخطوط.

(٢) انظر: «كشف الظنون» (١٨٦٥/٢).

وللإمام محمد بن عبد الهادي ت (٧٤٤هـ) شرح، وعنوانه مطابق لعنوان ابن جماعة، وقد طبع في «لیدن» سنة: (١٨٩٥م).

(٣) انظر: «كشف الظنون» (١٨٦٥/٢).

(٤) «المُلحُ الغرامِيَّة» (ص ١٨).

(٥) انظر: «معجم المؤلفين» (٦٢٢/٣)، وقال الشيخ: زهير الشاويش في مقدمة: «النخبة

البيّهية» (ص ١٤): (رسالة صغيرة شرح فيها قصيدة «غرامي صحيح» في المصطلح، ولم أجد فيها شيئاً من العلم نافعاً) اهـ.

[١٩]

## «الورقات»

[«الدليل»: (ص ٣٠٨) / «الجامع» (ص ٤٩٥)]

مؤلفها: إمام الحرمين: عبد الملك بن عبد الله، أبو المعالي، الجويني،  
الشافعي ت (٤١٩-٤٧٨هـ).

و«الورقات» من أشهر متون «أصول الفقه»، اهتم به العلماء وطلاب العلم  
قديمًا وحديثًا؛ فحفظوه، ودرّسوه، ودرّسوه، وشرحوه، ونظموه.

قال عنه الشيخ: محمد الرعيني (الخطاب) ت (٩٥٤هـ):

(كتاب صغر حجمه، وكثر علمه، وعظم نفعه، وظهرت بركته)<sup>(١)</sup> اهـ.

شروح: «الورقات»<sup>(٢)</sup>:

(١) «شرح الورقات» للإمام: أحمد بن محمد، أبي عبد الله، المحلي،

الشافعي ت (٨٦٤هـ)، [ط].

(٢) «الشرح الكبير على الورقات وشرحها للمحلي»: للشيخ: أحمد بن

قاسم، العبادي، الشافعي ت (٩٩٢هـ)، [ط].

وللشرف العمريطي «نظم» لهذا المتن، (وسياتي بعد هذا).

(١) «قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين» (ص ٣).

(٢) انظر عن «الورقات»، وشرحها، والكلام عليها تفصيلاً في مقدمة محقق: «التحقيقات في

شرح الورقات» (ص ٥٠-٥٧).

[ ٢٠ ]

«تسهيل الطرقات في نظم الورقات»  
[«الدليل» (ص ٣١٥) / «الجامع» (ص ٥٠٩)]

ناظمها: الشيخ: يحيى بن موسى بن رمضان، العمريطي، الشافعي  
(...-حدود ٨٩٠هـ)<sup>(١)</sup>.

وهو نَظْمٌ لمتن «الورقات» السابق. نظمه العمريطي في (٢١١) بيتاً،  
وحفظها يساعد طالب العلم على استحضار مسائل الأصول الواردة في  
«الورقات».

شرحاً: «تسهيل الطرقات»:

(١) «لطائف الإشارات على تسهيل الطرقات لنظم (الورقات) في  
الأصول الفقهية»؛ للشيخ: عبد الحميد بن محمد علي قدس، الشافعي ت  
(١٣٣٥هـ)، [ط].

(٢) «شرح» العلامة: محمد الصالح العثيمين رحمه الله، وهو متداول في  
(أوراق) نسخت من الأشرطة، ولا أعلم هل عرضت على الشيخ فأقرها أو لا؟

[ ٢١ ]

«القواعد الفقهية»

[«الجامع» (ص ٥٢٥)]

ناظمها العلامة: عبد الرحمن بن ناصر، أبو عبد الله، السَّعْدِي (١٣٠٧ -

(١) هذا ما ذكره كل من ترجم له، وسيأتي في آخر «نظمه» أنه نص على أنه نظمها  
عام: (٩٨٩هـ)، فليُحَرَّر.

.(١٣٧٦هـ).

وهذه (منظومة مشتملة على أمهات قواعد الدين، وهي - وإن كانت قليلة الألفاظ - فهي كثيرة المعاني لمن تأملها)<sup>(١)</sup>.

وقد احتوت هذه المنظومة على ثلاث وثلاثين قاعدة على وجه الإجمال، ونحو خمسين قاعدة على وجه التفصيل والتفريع، أو أكثر<sup>(٢)</sup>.  
شرح: «القواعد الفقهية»:

(١) «شرح منظومة القواعد الفقهية»؛ للناظم نفسه، [ط].

(٢) «مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية»؛ لفضيلة

الشيخ: صالح بن محمد الأسمرى، [ط]

[٢٢]

### «شروط الصلاة»

[«الجامع» (ص ٥٣٣)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبق).

هذا الكتاب - على اختصاره الشديد - جامع لموضوعه، فقد شمل هذا المختصر: شروط الصلاة، وبما أن الموضوع من شروط الصلاة، فقد تحدث عن شروطه، وفروضه، ونواقضه، وأتبع شروط الصلاة بذكر أركانها، وواجباتها. وتجد في هذه الرسالة - على صغرها - شرحًا وتفسيرًا للكلمات: دعاء

(١) ما بين القوسين من كلام الناظم في مقدمته لشرح «منظومة القواعد الفقهية» (٤/ ١٢١) [المجموعة الكاملة].

(٢) انظر: «مجموعة الفوائد البهية» للأسمرى (ص ٢٧).

الاستفتاح، والاستعاذة، والفاتحة، والشهد؛ حتى يعي المصلي ما يقول.  
والكتاب مليء بالأدلة من «الكتاب»، و«السنة» ولا سيما شروط الصلاة.

[٢٣]

### «آداب المشي إلى الصلاة»

[«الجامع» (ص ٥٤٣)]

مؤلفه: شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب (سبقت).

وهو (من أنفع المتون المختصرة في العبادات، وأكثرها علمًا، وأحسنها  
تحريرًا، وأوضحها عبارة، وأكملها فائدة، وأتمها بيانًا)<sup>(١)</sup>.

قال الإمام ابن إبراهيم<sup>(٢)</sup> ت (١٣٨٩ هـ) رحمه الله:

(ألف المصنف - رحمه الله - هذا في العبادات، واقتصر على آداب  
المشي إلى الصلاة، وما بعده من صفة الصلاة إلى آخر الزكاة، والصيام. ولم  
يذكر الطهارة؛ لأن الكلام فيها يطول. والنواقض معروفة في موضع آخر.  
وكذلك الحج معروف في المناسك.

ومهم جدًا لطالب العلم، ولا سيما المبتدي، لاسيما صلاته: تفاصيلها،  
وأفعالها، ويعرف زكاته، وصيامه) ١ هـ.

وقال الشيخ محمد بن قاسم<sup>(٣)</sup> ت (١٤٢٢ هـ) رحمه الله:

(١) ما بين القوسين من مقدمة العلامة: محمد بن مانع للكتاب.

(٢) في: «شرح كتاب آداب المشي» (ص ٩).

(٣) في مقدمة: «شرح كتاب آداب المشي» (ص ٥-٦).

(انتقاه الإمام في أحكام الصلاة، والزكاة، والصيام، وأضاف أشياء أخرى من آداب السلام، والاستئذان وغيرها، ودلّل على ذلك بما في : «الكتاب»، و«السنة»، و«إجماع الأمة»، وأقوال العلماء المجتهدين، وجرّده مما يوجد في كتب بعض المنتسبين إلى الأئمة الأربعة من أمور مبتدعة، أو مرجوحة، وإن كانت قليلة، ويوجّه، وخرّج ما يراه محتاجاً إلى تخريج من الأحاديث التي أوردها . فكان هذا الكتاب - مع اختصاره - مثلاً للتحقيق في هذه العبادات، ومفيداً للمبتدئين، والمتوسطين، وأئمة المساجد) ١. هـ

سبب تأليفه :

قال العلامة : عثمان بن بشر النجدي ت (١٢٩٠ هـ) رحمه الله :

اختصر - أي : شيخ الإسلام - من «الشرح الكبير»<sup>(١)</sup> و«الإنصاف»<sup>(٢)</sup> (مجلدًا) لبيان الخلاف، وأمر بالقراءة فيه، فلما سمع بذلك المنتسبون للعلم من أهل نجد؛ كذبوا عليه أنه طعن في كتب المذهب؛ ك: «الإقناع»<sup>(٣)</sup>، و«المنتهى»<sup>(٤)</sup> التي على قول واحد فأخذ من «شرح الإقناع»<sup>(٥)</sup> نبذة في :

(١) (ص ٩). «الشرح الكبير»؛ للإمام : عبد الرحمن بن أحمد بن قدامة (٥٩٧-٦٨٢ هـ). وهو

شرح لكتاب : «المقنع» لعنه الإمام : أبي محمد بن قدامة المقدسي (٥٤١-٦٢٠ هـ).

(٢) «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»؛ للإمام : علي بن سليمان المرزادوي (٨١٧-٨٨٥ هـ). وضعه شرحاً على «المقنع».

(٣) «الإقناع لطالب الانتفاع» للشيخ : موسى بن أحمد الحنّاطي (٨٩٥-٩٦٨ هـ).

(٤) «منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات»؛ للعلامة : محمد بن أحمد الفتوحي (٩٧٢-... هـ).

(٥) واسمه : «كشاف الفناع عن متن الإقناع»؛ للعلامة : منصور بن يونس البُهوتي (١٠٠٠-١٠٥١ هـ).



أحكام الصلاة، والزكاة، والصيام، من: باب آداب المشي إلى الصلاة، إلى باب ما يفسد الصوم، وأمر بالقراءة فيها، وتعليم العامة ما يلزمهم معرفته من أحكام صلاتهم وصيامهم، وتكذيباً لأولئك فيما قالوه<sup>(١)</sup> اهـ.

وطبعات «آداب المشي إلى الصلاة» - كغالب مؤلفات شيخ الإسلام - أكثر من أن تحصى، فقد اهتم به العلماء، ودرّسوه في المساجد مراراً.

شروح: «آداب المشي إلى الصلاة»:

لا أعلم لهذا الكتاب شرحاً، سوى:

(١) «شرح كتاب آداب المشي إلى الصلاة» للإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله.

(٢) «تعليقات يسيرة»؛ للعلامة: محمد بن عبد العزيز بن مانع رحمه الله،

[ط].

(٣) «حاشية آداب المشي إلى الصلاة»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد

ابن قاسم، [ط].

تنبيهات:

التنبيه الأول:

محتوى «آداب المشي إلى الصلاة» لا يتناسب مع عنوانه، فهو يبدأ بآداب المشي إلى الصلاة، ثم يتكلم على: صفة الصلاة - صلاة التطوع - أوقات النهي -

والكتب الثلاثة الأخيرة: «الإقناع»، و«المتهى»، و«الكشاف»، عمدة المتأخرين من أصحابنا.

(١) «عنوان المجد» (١/١٨٥).

صلاة الجماعة . . . وهكذا حتى يدخل في كتاب : الزكاة ، بعده كتاب : الصيام .  
فالتسمية - قطعاً - ليست من المصنف ، ولعل عنوان الكتاب أُخِذَ من أوّل  
مباحثه<sup>(١)</sup> ، والله أعلم .

### التنبيه الثاني :

غالب طبعات : «آداب المشي إلى الصلاة» انتهت إلى أوقات النهي ،  
وقليل منها ذكر الكتاب كاملاً إلى نهاية كتاب الصيام ، ولعلمهم اكتفوا بما يتعلق  
بالصلاة اعتماداً على العنوان الذي وُضِعَ له .

### التنبيه الثالث :

الزيادات الواردة على «آداب المشي إلى الصلاة» - وهي من باب صلاة الجماعة  
إلى نهاية باب ما يفسد الصوم ، وهو آخر كتاب الصيام - من الكتاب نفسه قطعاً .

ويدل على ذلك ثلاثة أدلة :

الدليل الأوّل : قول ابن بشر السابق :

(أخذ من «شرح الإقناع» نبذة في : أحكام الصلاة ، والزكاة ، والصيام ،  
من : باب آداب المشي إلى الصلاة ، إلى باب ما يفسد الصوم) اهـ .  
وكذلك نص كلام الإمام محمد بن إبراهيم ، والشيخ ابن قاسم -  
رحمهما الله - السابق .

وقد نصّ الشيخ : محمد بن مانع - رحمه الله - في تقديمه للكتاب بحاشيته  
على أنّه محتوٍ لكل ذلك .

(١) وانظر : «شرح كتاب آداب المشي» لابن إبراهيم (ص ٩ - ١٠) ، و«الشيخ محمد بن عبد  
الوهاب حياته وفكره» (ص ١٠٦) .

الدليل الثاني: لم أرَ من ذكر في مصنفاته هذا الجزء من صلاة الجماعة إلى آخر باب الصيام، وإنما اكتفى المترجمون له بـ: «آداب المشي إلى الصلاة».

الدليل الثالث: ذُكرت رسالة: «آداب المشي إلى الصلاة» في: «مجموع مؤلفاته» المجلد (الثالث)، وعُنوانت بـ: «آداب المشي إلى الصلاة»، وشملت في هذا الموضع الجزء المذكور هنا، وهو من باب: آداب المشي إلى الصلاة، إلى آخر كتاب: الصيام، ولم يأتِ عند آخر كل باب ما يدل على أنَّ المصنف سيشرح في كتابٍ مستقل، بل أبوابه متلاحمة ككتاب واحد<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

\* وحرصاً مني على سلامة النص فقد قابلت الكتاب على أصوله؛ وهي: «الشرح الكبير»، و«الفروع»، و«المبدع»، و«الانصاف»، و«الإقناع»، و«كشاف القناع».

## [٢٤]

«بغية الباحث عن جمل الموارث» - «الرَّحْبِيَّة»

[«الدليل»: (ص ٤٧٠) / «الجامع» (ص ٥٩١)]

ناظمها: الشيخ: محمد بن علي، أبو عبد الله، الرَّحْبِي<sup>(٢)</sup>، الشافعي،

(١) ولزيادة الاطمئنان رجعت إلى نسختين خطَّيَّين للكتاب، وهما من محفوظات «مكتبة الملك فهد الوطنية»؛ فتيقنت من أنَّ الكتاب يتبدئ بآداب المشي إلى الصلاة، وينتهي إلى آخر كتاب الصيام؛ وعليه فمن ظن أنه ينتهي إلى آخر مباحث الصلاة، واكتفى بطبع ونشر هذا القدر؛ فقد نقص من الكتاب، والله أعلم.

(٢) (الرَّحْبِي): براء مفتوحة، فحاء مهملة ساكنة، نسبة إلى «رَحْبَةَ مَالِكِ بْنِ طَوْقٍ». انظر: «معجم البلدان» (٣/ ٣٤-٣٥)، وفيه قصة «ابن طوق» مع أمير المؤمنين هارون الرشيد رضي =

(ابن المُتَّقِنَة) (٤٩٧-٥٧٧هـ).

وعدد أبيات «الرَّحِيْبِ» (١٧٥) بيتاً، وهي من أنفع ما صنف في هذا العلم للمبتدئ.

وبما أنَّ الرجل شافعي المذهب؛ فلن تجدَ في منظومته شيئاً يتعلق ببابي: «الرد»، وميراث «ذوي الأرحام»؛ لأنَّ الشافعية لا يقولون بذلك<sup>(١)</sup>. وقد قام

= الله عنه.

(١) ومن هنا يحسن بطالب العلم ألا يغفل عن المذهب الفقهي لأي مؤلف يقرأه؛ لأنَّ في ذلك أثرًا في قراءته.

كما عليه أن يتنبه إلى عقيدة المؤلف عندما يقرأ له كتابًا في «أصول الفقه»، وخاصة في باب «تفاسيم الأسماء»، ومنها: «المجاز»، وعند الكلام على الكلام المفيد، ومنه: «النص»، و«الظاهر» وأنَّ «الظاهر» يمكن «تأويله»، وعند الكلام على خبر «الآحاد»، و«حجية الإجماع»...

ولا يُقَلُّ: هذه «مسائل أصولية»، ولا دخل لها في العقيدة.

وكذلك عند جرد الشروح المطولة؛ وعلى رأسها: «المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج» للنووي، و«فتح الباري شرح صحيح البخاري» للحافظ، على أهمية هذين الشرحين، فإذا قرأ في أبواب العقيدة؛ ك: «الإيمان»، أو «التوحيد»، أو ماله صلة بها، عليه أن يستحضر كون الشارحين أشعريين، وإذا قرأ في أبواب الفقه استحضر كونهما شافعيين، وكون الشارحين من المحدثين لا يعني إغفال هذين الجانبين.

وكذلك في علم: «النحو»، فمن المسائل التي ينبغي أن يحذرهما: كلام اللغويين في باب «لن»-وهي من أدوات النصب- هل تفيد التأيد مطلقًا، أو بقرينة؟

وعند الكلام على فعل «جَعَلَ»-وهو من أفعال «التصيير»-متى يفيد معنى «خَلَقَ».

وللزمخشري في [«لن»، و«جَعَلَ»] دسيسة أودعها «الكشاف»، قد تخفى على بعض الطلبة.

وكذلك «المعاجم» اللغوية فليتنبه عند الرجوع إلى معاني بعض الكلمات؛ ومنها: «سَمِعَ»، و«بَصَرَ»، و«قَدِمَ»، وقارن بين: «تهذيب اللغة» للأزهري، وبين «لسان العرب» لابن منظور لترى كيف أنَّ عقيدة الرُّجُلِين كان لها دورٌ في الكتاب، فالأول سلفي، وقد أثبت صفة: =

الشيخ: عبد الله بن صالح الخليلي رحمه الله ت (١٣٨١ هـ) بنظم بابي: «الرد»، و«ميراث ذوي الأرحام» في (١١) بيتاً.

شروح: «الرَّحْبِيَّة»:

(١) «الفوائد السنشورية في شرح المنظومة الرَّحْبِيَّة»؛ للشيخ: عبد الله بن محمد، السنشوري، الشافعي رحمه الله ت (٩٩٩ هـ)، [ط].

(٢) «حاشية الرَّحْبِيَّة في علم الفرائض»؛ للشيخ: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم رحمه الله، [ط].

وامتازت هذه «الحاشية» بذكر بابي: «الرد»، و«ميراث ذوي الأرحام» للخليلبي السابق.

[٢٥]

«الوصية الصغرى»

[[الجامع]] (ص ٦٠٧)

مؤلفها: شيخ الإسلام ابن تيمية (سبق).

والكتاب عبارة عن سؤال ورد إلى شيخ الإسلام - رحمه الله - من أبي القاسم المغربي، حول حديث: مُعَاذٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: (يَا مُعَاذُ: اتَّقِ اللَّهَ

= «السمع» (١٢٣/٢)، و«القدم» (٤٥/٩) على طريقة السلف، والآخر أشعري، وقد أول صفة «القدم» (٤٧٠/١٢)، و«البصر» (٦٤/٤)، و«السمع» (١٦٤/٨)، علماً بأن هذين الكتابين معجمان لغويان، وليس من كتب العقيدة.

وكذا الحال في علم «البيان» (البلاغة)، فللقوم أبواب يُحذَر منها؛ ك: «المجاز»، و«الاستعارة»، وهو طريق المبتدعة لتأويل صفات الباري تبارك وتعالى. والكلام في هذا الباب يطول وإنما أردت التنبيه، والله الموفق.

حَيْثُمَا كُنْتُمْ، وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمُّحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ<sup>(١)</sup>.

وقد قام شيخ الإسلام: - بَرَدَ اللهُ مَضْجَعَهُ - بشرح هذا الحديث شرحاً وافياً، ضمنه الكثير من الفوائد.

والكتاب مطبوع ضمن: «مجموع الفتاوى» (١٠/٦٥٣-٦٦٥)، و«مجموعة الرسائل الكبرى» (١/٢٢٩-٢٤٠).

وقد استفدت من الطبعتين، ومن الطبعة المفردة، علماً بأنَّ ط. «مجموع الفتاوى» كانت الأصل.

[٢٦]

### «عنوان الحِكم» - (نونية البُستي) [«الجامع» (ص ٦٢١)]

ناظمها: شاعر زمانه المحدث الأديب: علي بن محمد بن الحسين، أبو الفتح، البُستي (٣٣٠ تقديراً - ٤٠٠ هـ).

و«عنوان الحِكم» قصيدة نونية جميلة، فيها من روائع الأدب، والحِكم، والمواعظ، (ناصحة حِكْمِيَّة، وهي من خير ما يُحَفِّظُهُ الآباءُ للأبناء، والمعلم للمتعلم، ومن خير ما يتهدَّبُ به المتهدِّب، ويقرؤه المتأدِّب؛ لوضوح معانيها، وجزالة ألفاظها، وتنوع نصائحها، واستقلال أبياتها، حتى صار كلُّ بيتٍ منها مثلاً بذاته).

(١) أخرجه الإمام أحمد في: «المسند» (٥/٢٢٨)، وانظر: «المسند» (٢١٣٥٤)، ط. الرسالة.]

ولهذه القصيدة شهرة واسعة في كتب «الأدب» و«الزهد»، وغالب من ترجم له ذكر هذه القصيدة، وأشاد بها.

ويكفيك أول بيت فيها:

١- زِيَادَةُ الْمَرْءِ فِي دُنْيَاهُ نُقْصَانُ      وَرِبْحُهُ غَيْرَ مَخْضِ الْخَيْرِ خُسْرَانُ

وقد ضمنتُ هذه القصيدة - والتي بعدها - هذا «الجامع»؛ لجمالهما، وسهولة حفظهما لمن أراد، كما أنَّ فيهما الكثير من النصائح، والتوجيهات، والحِكَم، والآداب<sup>(١)</sup>.

ويمكن لطالب العلم أن يستشهد ببعض الأبيات الواردة في هاتين القصيدتين في الكلمات التوجيهية، والمواعظ.

شروح: «عنوان الحِكَم»:

(١) شرحها: ذوالنون بن أحمد الشُّرماري، البخاري، العَيْتابي ت(٦٧٧هـ)، وتُرجمت إلى الفارسية.

(٢) «شرح القصيدة النونية»؛ للأستاذ: حسين عوني، العربي، التركي، [ط].

(٣) وعن هذا الشرح قام الشيخ: عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - بتجريد القصيدة، وإخراجها في طبعة مستقلة، بعد ضبطها، والتعليق عليها<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر مزيد كلام على هذه القصيدة في: «أبو الفتح البُستي حياته وشعره» للدكتور: محمد مُرسي الخولي، ومقدمة الشيخ: عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - لطبعته لهذه القصيدة، ومن الأخير استفدت ما بين القوسين.

(٢) وقد أدرجت هذه القصيدة في كتاب: «كفاية الإنسان من القوائد الغر الحسان»، واعتمد الجامع على نشرة «أبو غدة»، وأخذ تعليقاته عليها، ولم يُشر إلى ذلك، غفر الله له.

[٢٧]

## «قصيدة أبي إسحاق الألبيري»

[«الجامع» (ص ٦٢٧)]

ناظمها: الشاعر الزاهد: إبراهيم بن مسعود التجيبي، الغرناطي، أبو إسحاق، الألبيري (أوائل الربع الأخير من القرن الرابع - حدود ٤٦٠ هـ).

اشتهر الألبيري بهذه القصيدة الثائية، التي يحث فيها ولده «أبا بكر»<sup>(١)</sup>.

ولا أعرف اسمًا خاصًا لهذه القصيدة، وإنما سمّاها الناس بأسماء مختلفة؛ ك: «القصيدة الثائية»، و«وصية ناصح»، و«الحث على طلب العلم»، وهي تحتوي على نصائح عامة؛ ك: الحث على طلب العلم، والتخلق بالأخلاق الكريمة، والبعد عن الصفات الذميمة، والزهد في الدنيا، والتعلق بالله . . .

شرح: «قصيدة الألبيري»:

لا أعلم لها شرحًا سوى أنّ الذي حقق «الديوان» - وهو الدكتور: محمد رضوان الداية - قام بشرحه، وشرّحه أشبه بتعليقات عامة على أبيات «الديوان»، وهي مفيدة<sup>(٢)</sup>.

[٢٨]

## «الميمية» (الرحلة إلى بلاد الأشواق)

[«الجامع» (ص ٦٣٧)]

(١) وهي أول قصيدة في «ديوانه» (ص ٢٥-٣٣).

(٢) وقد أخذ جامع: «كفاية الإنسان»، هذه التعليقات وضمّنها كتابه (ص ٩-٢٢)، ولم يُشر إلى ذلك.



ناظمها: شيخ الإسلام: محمد بن أبي بكر، أبو عبد الله، الشهير بـ: ابن قيم الجوزية، (٦٩١-٧٥١هـ).

وهي قصيدة عظيمة، علمية، وعظيمة، تربوية، تطرق فيها لأمرٍ كثيرة؛ من أهمها: مشهد الحجيج وانتفاضة البعث، وسبيل النجاة، وذكر الجنة، ونعيمها.

شرح: «الميمية»:

«شرح القصيدة الميمية»؛ عرض وتحليل: مصطفى عراقي، [ط].

وقد قدم لها بدراسة تحليلية نقدية. وشرحها - أيضاً - سعد المزعل في مجلة الحكمة، ثم نُشر شرحه مستقلاً عن دار ابن حزم.

تنبيهٌ حول عدد أبيات هذه القصيدة، وترتيبها:

- ذكر ابن القيم هذه القصيدة في: «طريق الهجرتين» (ص ٩٦-١٠٠)،

وذكر منها مئة بيتٍ وبيتين.

- وفي مقدمة: «حادي الأرواح» (ص ٥-٧) ذكر ثمانية وأربعين بيتاً.

- وذكر تلميذه ابن رجب الحنبلي ت (٧٩٥هـ) في «ذيل طبقات الحنابلة»

(٢/ ٤٥١-٤٥٢) ثمانية وثلاثين بيتاً، وهي أكثر ما ورد في «حادي الأرواح»،

وقال في أولها: (قرئ على شيخنا - وأنا أسمع - هذه القصيدة من نظمه في

أول كتابه: «صفة الجنة».

- وذكر ابن رجب - أيضاً - في: «شرح حديث لبيك اللهم لبيك» (ص

٨٠-٨٢). اثني عشر بيتاً.

وقد قابلت ما ورد في «حادي الأرواح» بما يقابله في «طريق الهجرتين»،  
وقابلت - أيضاً - ما ورد في «ذيل الطبقات»، وبين ما ورد في «شرح حديث  
ليبيك . . .». فوجدت في الأبيات اختلافاً في الترتيب، وسقطاً. وأخشى أن  
يكون كتبها من حفظه.

ولم أتكلم عن هذا الاختلاف، ولم أنبه على السقط؛ لكي لا يشغل  
القارئ بذلك عن التمتع في سماع القصيدة.  
والأمر يحتاج إلى جمع النسخ الخطية لهذه القصيدة، ومقابلتها.

[٢٩]

«مختصر سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه العشرة»  
[«الجامع» (ص ٦٥٥)]

مؤلفها: الإمام الحافظ: عبد الغني بن عبد الواحد الجَمَاعِيّ المقدسي  
(٥٤١-٦٠٠هـ).

و«مختصر السيرة» (رسالة نفيسة لطيفة، جمع فيها [المصنف] مجمل  
سيرة النبي ﷺ، وما يتعلّق بشمائله، ومعجزاته، وصفته الخَلْقِيَّة، والخُلُقِيَّة،  
وغير ذلك، معتمداً في ذلك صحيح التقول، ومتهجاً الإيجاز في القول، ثم  
الحق بذلك لمحات من سيرة «العشرة المبشرين بالجنة»، ذكر فيها اسم كل  
واحد منهم، ونسبه، وشيئاً من فضله، وذكر والده، وولده، وما بلغ من

العمر، وتاريخ موته<sup>(١)</sup>.

ونظرًا لإيجاز هذه «الرسالة»؛ فقد أدرجتها في هذا «الجامع» ليكون شاملاً لسيرة الحبيب ﷺ، وصحبه الكرام رضي الله عنهم.

شرح: «مختصر السيرة»:

«المورد العذب الهني في الكلام على سيرة عبد الغني»؛ للإمام المحدث: عبد الكريم بن عبد النور، أبي علي، الحلبي، الحنبلي ت(٧٣٥هـ)<sup>(٢)</sup>.

[٣٠]

«المقدمة الآجرومية»

[«الدليل»: (ص ٤٨٩) / «الجامع» (٧٠٥)]

مؤلفها: الإمام النحوي: محمد بن محمد، أبو عبد الله، الصنهاجي، المعروف ب: «ابن آجرؤم»<sup>(٣)</sup> (٦٧٢-٧٢٣هـ).

قال الإمام: جلال الدين السيوطي رحمه الله:

(وصفه سُراح «مقدمته»؛ ك: المكودي، والرّاعي، وغيرهما، ب: الإمامة في النّحو، والبركة، والصلاح، ويشهدُ بصلاحه عمومُ نفعِ المبتدئين

(١) من مقدمة المحقق.

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (٣٧٩/١٨)، و«كشف الظنون» (١٠١٣/٢).

(٣) قال السيوطي - رحمه الله - في: «بغية الوعاة» (٢٣٨/١):

«آجرؤم»: بفتح الهمزة الممدودة، وضمّ الجيم، والرّاء المشدّدة، ومعناها بلغة «البربر»: الفقير الصوفي) اهـ.

ب: «مقدمته»<sup>(١)</sup> اهـ.

و«المقدمة الأجرؤومية» متن منشور، ومبارك، انتفع به عامة طلاب العلم، واعتكفوا عليه حفظًا، وتدريسًا، وشرحًا، ونظمًا، ونفع الله به خلقًا.

شروح: «الأجرؤومية»:

(١) «شرح» الشيخ: أحمد بن أحمد، أبي العباس، الرملي، الشافعي (٩٧٣هـ)، [ط].

(٢) «التحفة السنية بشرح المقدمة الأجرؤومية»؛ للشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد (١٣٩٣هـ)، [ط]، وهو من أيسر الشروح، وأسهلها؛ فيبدأ به قبل غيره.

### [٣١]

#### «الدرة البهية في نظم الأجرؤومية»

«الدليل»: (ص ٤٩٩) / «الجامع» (ص ٧١٩)

ناظمها: الشيخ: يحيى العمرطي (سبق).

تعتمد نظم «الأجرؤومية» لما رأى من انتشارها بين العلماء، وطلاب العلم، كما فعل في متن «الورقات» [سبق برقم: (٢٠)].

شروح: «الدرة البهية»:

(١) «فتح رب البرية على الدرة البهية نظم الأجرؤومية»؛ للشيخ: إبراهيم

ابن محمد البيجوري، أبي العباس، الرملي، الشافعي (١٢٧٧هـ)، [ط].

(١) «بغية الوعاة» (١/٢٣٨).

(٢) «المواهب السنية على الدرّة البهية»؛ للشيخ: أبي محمد السّالمي  
(...هـ)، [ط].

[٣٢]

### «لامية الأفعال»

[«الجامع» (ص ٧٣٩)]

ناظمها: إمام النحاة، وحافظ اللغة في وقته: محمد بن عبد الله، أبو عبد الله،  
(ابن مالك الطائي)، الشافعي<sup>(١)</sup> (٦٦٠-٦٧٢هـ).  
وهي منظومة في علم «الصرف»، قال بعضهم في قصيدة ذكر فيها  
مصنفات ابن مالك<sup>(٢)</sup>:

وَتَنظُمُ فِي الْأَفْعَالِ أَيْضًا قَصِيدَةً فَسَهَّلَ مِنْهَا كُلَّ وَغَيْرِ وَذَلَّلَا

(١) كُتِبَ اسْمُ صَاحِبِ «اللامية الأفعال» - في إحدى الطبقات - كما يأتي:  
(شمس بن مالك الأزدي الملقب بالشنفري رحمه الله).

وفي هذه النسبة ثلاثة أخطاء:

الأول: أنَّ صاحب «اللامية الأفعال»، هو: محمد بن مالك الأندلسي، أما: شمس بن مالك  
الأزدي فهو صاحب: «اللامية العرب»، وهو شاعر جاهلي، فيستحيل أن يكتب في علم:  
الصرف وهو جاهلي.

الثاني: كُتِبَت (الشنفري) بالياء، وهو خطأ، والصواب في اسم الشاعر الجاهلي الألف  
المقصورة، لا الياء.

الثالث: جاء في آخر الاسم التَّرْحِمُ عليه، وهو جاهلي من الشعراء الصعاليك، وهذا خطأ  
ظاهر.

ولعل من اعتنى بهذه الطبعة اشتبه عليه الاسمان، ولم يدِرْ أنَّ (الشنفري) جاهلي، والله  
أعلم.

(٢) انظر: «بغية الوعاة» (١/١٣١).

## شروح: «لامية الأفعال»:

شرحها العلامة: حسن بن زين الشنقيطي ت (١٣١٥ هـ)، مرتين:

(١) «احمرار الطُّرَّة»، وهو عبارة عن نظم أدرجه ضمن «اللامية»، وكتب ما أدرجه باللون الأحمر<sup>(١)</sup>، [ط].

(٢) «الطُّرَّة»، وهو شرح منشور، [ط].

ومن يطالع ط. الأخيرة ل: «الطُّرَّة»، يرأَنَّ الأبيات كُتِبَتْ بثلاثة ألوان،

وبيانها:

اللون الأسود: الأبيات الأصلية ل: «لامية الأفعال» لابن مالك.

اللون الأحمر: الأبيات التي أضافها ابن الزين الشنقيطي، وكانت شرحًا

ل: «اللامية».

اللون الأخضر: الشواهد التي نظمها: العلامة الحضرمي.

\* \* \*

(١) قيل: لولا تمييز شرح الزين (المنظوم) بالحمرة، لالتبس بنظم ابن مالك؛ وذلك لقوته وجزالته.

انظر: مقدمة محقق: «الطُّرَّة» (ص ٧).

القسم الثاني

الجامع للمتون العلمية

وفيه اثنان وثلاثون متناً

في العلوم الشرعية، والعربية، والآداب،

والسيرة النبوية

أولاً

مبادئ التفسير والتجويد



# مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ

شَيْخُ الإِسْلَامِ

أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ العَلِيمِ بْنِ تَيْبِيَّةَ العِرَاقِيِّ

(٦٦١ - ٧٢٨ هـ)





## رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِرَحْمَتِكَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ «مُقَدِّمَةً» تَتَضَمَّنُ قَوَاعِدَ كَلِمَةٍ تُعَيِّنُ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، وَالتَّمْيِيزِ - فِي مَقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ - بَيْنَ الْحَقِّ وَأَنْوَاعِ الْأَبَاطِيلِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الدَّلِيلِ الْفَاصِلِ بَيْنَ الْأَقْوِيلِ، فَإِنَّ الْكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي التَّفْسِيرِ مَشْحُونَةٌ بِالغُثِّ وَالسَّمِينِ، وَالْبَاطِلِ الْوَاضِحِ وَالْحَقِّ الْمُبِينِ. وَالْعِلْمُ إِذَا نُقِلَ مُصَدِّقٌ عَنْ مَعْصُومٍ، وَإِذَا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فِيمَا مَرَّتْ مَرْدُودٌ، وَإِذَا مَوْقُوفٌ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ بُهْرَجٌ وَلَا مَنْقُودٌ.

وَحَاجَةُ الْأُمَّةِ مَاسَّةٌ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ: «حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسُنُ، وَلَا يَخْلُقُ»<sup>(١)</sup> عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَابِيهِ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ. مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجَرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هَدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَمَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ».

(١) «لا يخلق» أي: لا يبلى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَلَا يَقْبَلُوا إِلَهًُا دُونَ اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُ الْحُكْمُ وَأَلَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأَمْثَالُ﴾ [١٢٣-١٢٦]، وقال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ مَجْزِيًّا وَسَبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة: ١٥، ١٦]، وقال تعالى: ﴿الرَّكَتُوبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿٥١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِمَّا نَزَّلْنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥١﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

وَقَدْ كَتَبْتُ هَذِهِ «الْمُقَدِّمَةَ» مُخْتَصِرَةً، بِحَسَبِ تَسْبِيرِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ إِمْلَاءِ الْفُؤَادِ، وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ.

### فصل

[في أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن]

يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ لِأَصْحَابِهِ مَعَانِي الْقُرْآنِ، كَمَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَلْفَاظُهُ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِسِتِّينَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] يَتَسَاوَلُ هَذَا وَهَذَا.

وَقَدْ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ: حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُفَرِّقُونَنَا الْقُرْآنَ،

كَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَغَيْرِهِمَا: (أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ؛ قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا). وَلِهَذَا كَانُوا يَبْقَوْنَ مُدَّةً فِي حِفْظِ الشُّورَةِ.

وَقَالَ أَنَسٌ: (كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ «الْبَقْرَةَ» وَ«آلَ عِمْرَانَ» جَلَّ فِي أَعْيُنِنَا). وَأَقَامَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حِفْظِ «الْبَقْرَةِ» عِدَّةَ سِنِينَ، قَبْلَ ثَمَانِي سِنِينَ؛ ذَكَرَهُ مَالِكٌ.

وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ ﴾ [ص: ٢٩]، وَقَالَ: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَةَ أَنْ ﴾ [النساء: ٨٢]، وَقَالَ: ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ ﴾ [المؤمنون: ٦٨]؛ وَتَذَكَّرُ الْكَلَامَ بِدُونِ فَهْمِ مَعَانِيهِ لَا يُمَكِّنُ! وَكَذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢]؛ وَعَقِلَ الْكَلَامَ مُتَضَمِّنٌ لِفَهْمِهِ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ كَلَامٍ فَالْمَقْصُودُ مِنْهُ فَهْمٌ مَعَانِيهِ دُونَ مُجَرَّدِ الْفَاطِظِ، فَ«الْقُرْآنُ» أَوْلَى بِذَلِكَ.

وَأَيْضًا فَالْعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ كِتَابًا فِي فَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ، كَ«الطَّبِّ»، وَ«الْحِسَابِ». وَلَا يَسْتَشْرِحُوهُ؛ فَكَيْفَ «بِكَلَامِ اللَّهِ» تَعَالَى الَّذِي هُوَ عِصْمَتُهُمْ، وَبِهِ نَجَاتُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ، وَقِيَامُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

وَلِهَذَا كَانَ التَّرَاغُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» قَلِيلًا جَدًّا، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِي التَّابِعِينَ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي الصَّحَابَةِ. فَهُوَ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ. وَكَلَّمَا كَانَ الْعَصْرُ أَشْرَفَ كَانَ الْاجْتِمَاعُ وَالْإِتِّلَافُ وَالْعِلْمُ وَالْبَيَانُ فِيهِ أَكْثَرَ.

وَمِنَ التَّابِعِينَ مَنْ تَلَقَّى جَمِيعَ «التَّفْسِيرِ» عَنِ الصَّحَابَةِ . كَمَا قَالَ مُجَاهِدٌ :  
«عَرَضْتُ «المُصْحَفَ» عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَوْفَقَهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ  
عَنْهَا» .

وَلِهَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ : (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ) .  
وَلِهَذَا يَعْتَمِدُ عَلَى تَفْسِيرِهِ : الشَّافِعِيُّ ، وَالبُخَارِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ  
العِلْمِ .

وَكَذَلِكَ الإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَغَيْرُهُ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي «التَّفْسِيرِ» ، يُكَرِّرُ الطَّرِيقَ عَنْ  
مُجَاهِدٍ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ .

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ التَّابِعِينَ تَلَقَّوْا التَّفْسِيرَ عَنِ الصَّحَابَةِ . كَمَا تَلَقَّوْا عَنْهُمْ «عِلْمَ  
السُّنَّةِ» ؛ وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ بِالإِسْتِنْبَاطِ وَالإِسْتِدْلَالِ ، كَمَا  
يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ السُّنَنِ بِالإِسْتِنْبَاطِ وَالإِسْتِدْلَالِ .

## فصل

[فِي اخْتِلَافِ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّهُ اخْتِلَافٌ تَنَوُّعٌ]

الخِلَافُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ ، وَخِلَافُهُمْ فِي الأَحْكَامِ أَكْثَرٌ مِنْ  
خِلَافِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ . وَغَالِبُ مَا يَصِحُّ عَنْهُمْ مِنَ الخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى «اخْتِلَافِ  
تَنَوُّعٍ» لَا «اخْتِلَافِ تَضَادٍّ» ؛ وَذَلِكَ صِنْفَانِ ؛

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُعَبَّرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ المُرَادِ بِعِبَارَةٍ غَيْرِ عِبَارَةِ صَاحِبِهِ ،  
تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي المُسَمَّى غَيْرِ المَعْنَى الأُخْرَى ، مَعَ اتِّحَادِ المُسَمَّى ، بِمَنْزِلَةِ  
الأَسْمَاءِ المُتَكَافِئَةِ الَّتِي بَيْنَ المُتْرَادِفَةِ وَالمُتَبَايِنَةِ ، كَمَا قِيلَ فِي اسْمِ السَّيْفِ :  
«الصَّارِمُ» وَ«المُهَنَّدُ» . وَذَلِكَ مِثْلُ أَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى ، وَأَسْمَاءِ رَسُولِهِ ﷺ ،

وَأَسْمَاءِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ كُلَّهَا تَدُلُّ عَلَى مُسَمًّى وَاحِدٍ، فَلَيْسَ دَعَاؤُهُ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مُضَادًّا لِذَعَائِهِ بِاسْمٍ آخَرَ؛ بَلِ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، وَكُلُّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ الْمُسَمَّاةِ وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَصَمَّنَهَا الْإِسْمُ؛ ك: «الْعَلِيم»، يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْعِلْمِ، وَ«الْقَدِير»، يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْقُدْرَةِ، وَ«الرَّحِيم»، يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالرَّحْمَةِ.

وَمَنْ أَنْكَرَ دِلَالَةَ أَسْمَائِهِ عَلَى صِفَاتِهِ مِمَّنْ يَدْعِي الظَّاهِرَ، فَقَوْلُهُ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ غُلَاةِ الْبَاطِنِيَّةِ «الْقَرَامِطَةَ» الَّذِينَ يَقُولُونَ: (لَا يُقَالُ هُوَ حَيٌّ وَلَا لَيْسَ بِحَيٍّ)؛ بَلْ يَنْفُونَ عَنْهُ التَّقْيِضِينَ؛ فَإِنَّ أَوْلَيْكَ «الْقَرَامِطَةَ الْبَاطِنِيَّةَ» لَا يُتَكْرَرُونَ اسْمًا هُوَ عِلْمٌ مَحْضٌ كَالْمُضْمَرَاتِ، وَإِنَّمَا يُتَكْرَرُونَ مَا فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مِنْ صِفَاتِ الْإِنْبَاتِ، فَمَنْ وَافَقَهُمْ عَلَى مَقْصُودِهِمْ كَانَ مَعَ دَعْوَاهُ الْعُلُوفِ فِي الظَّاهِرِ مُوَافِقًا لِعُلَاةِ الْبَاطِنِيَّةِ فِي ذَلِكَ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِ ذَلِكَ.

وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ: أَنَّ كُلَّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى ذَاتِهِ وَعَلَى مَا فِي الْاسْمِ مِنْ صِفَاتِهِ، وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي فِي الْإِسْمِ الْآخَرَ بِطَرِيقِ اللَّزُومِ. وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُ: «مُحَمَّدٍ»، وَ«أَحْمَدَ»، وَ«الْمَاحِي»، وَ«الْحَاشِرِ»، وَ«الْعَاقِبِ».

وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ؛ مِثْلُ: «الْقُرْآنِ»، وَ«الْفُرْقَانِ»، وَ«الْهُدَى»، وَ«الشِّفَاءِ»، وَ«الْبَيَانِ»، وَ«الْكِتَابِ»، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.

فَإِنْ كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ تَعْيِينَ الْمُسَمًّى، عَبَّرْنَا عَنْهُ بِأَيِّ اسْمٍ كَانَ إِذَا عُرِفَ مُسَمًّى هَذَا الْاسْمِ. وَقَدْ يَكُونُ الْإِسْمُ عَلَمًا، وَقَدْ يَكُونُ صِفَةً؛ كَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ

قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ [طه: ١٢٤]. مَا ذِكْرُهُ؟ فَيَقَالُ لَهُ: هُوَ «الْقُرْآنُ»، مَثَلًا، أَوْ: مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الْكُتُبِ؛ فَإِنَّ «الذِّكْرَ» مَصْدَرٌ، وَالْمَصْدَرُ تَارَةٌ يُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ. وَتَارَةٌ إِلَى الْمَفْعُولِ. فَإِذَا قِيلَ: ذِكْرُ اللَّهِ، بِالْمَعْنَى الثَّانِي، كَانَ مَا يُذَكَّرُ بِهِ؛ مِثْلُ قَوْلِ الْعَبْدِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». وَإِذَا قِيلَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، كَانَ مَا يُذَكَّرُهُ هُوَ، وَهُوَ كَلَامُهُ. وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ [طه: ١٢٤] لِأَنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]. وَهَدَاةٌ: هُوَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الذِّكْرِ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥، ١٢٦].

وَالْمَقْصُودُ: أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الذِّكْرَ هُوَ كَلَامُهُ الْمُتَنَزَّلُ، أَوْ هُوَ ذِكْرُ الْعَبْدِ لَهُ؛ فَسَوَاءٌ قِيلَ: ذِكْرِي: كِتَابِي، أَوْ كَلَامِي، أَوْ هُدَايَ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْمُسَمَّى وَاحِدٌ.

وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ مَعْرِفَةَ مَا فِي الْإِسْمِ مِنَ الصِّفَةِ الْمُخْتَصِّصَةِ بِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ قَدْرِ زَائِدٍ عَلَى تَعْيِينِ الْمُسَمَّى؛ مِثْلُ أَنْ يُسْأَلَ عَنِ: ﴿الْقُدُّوسِ السَّلَامِ الْمُؤْمِنِ﴾ [الحشر: ٢٣]. وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اللَّهُ، لَكِنْ مُرَادُهُ: مَا مَعْنَى كَوْنِهِ قُدُّوسًا سَلَامًا، مُؤْمِنًا؟ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

إِذَا عُرِفَ هَذَا، فَالسَّلَفُ كَثِيرًا مَا يُعَبَّرُونَ عَنِ الْمُسَمَّى بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى عَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الصِّفَةِ مَا لَيْسَ فِي الْإِسْمِ الْآخِرِ؛ كَمَا يَقُولُ: أَحْمَدُ هُوَ: الْحَاشِرُ، وَالْمَاحِي، وَالْعَاقِبُ. وَالْقُدُّوسُ: هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ، أَيْ أَنَّ الْمُسَمَّى وَاحِدٌ، لِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ هِيَ هَذِهِ!



وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ اخْتِلَافَ تَضَادٍّ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ؛ مِثَالُ ذَلِكَ :  
تَفْسِيرُهُمْ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ : «الْقُرْآنُ»، أَيِ اتِّبَاعِهِ؛ لِقَوْلِ  
النَّبِيِّ ﷺ، - فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طُرُقٍ  
مُتَعَدِّدَةٍ - «هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ»،  
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْإِسْلَامُ، لِقَوْلِهِ ﷺ - فِي حَدِيثِ التَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ - الَّذِي  
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ - : «صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا : صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَيْ  
الصِّرَاطِ سُورَانِ، وَفِي السُّورَيْنِ أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ،  
وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ . قَالَ : فَالصِّرَاطُ  
الْمُسْتَقِيمُ هُوَ الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللَّهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفْتَحَةُ مَحَارِمُ اللَّهِ،  
وَالدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ : كِتَابُ اللَّهِ، وَالدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ : وَاعِظُ اللَّهِ فِي  
قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ» .

فَهَذَانِ الْقَوْلَانِ مُتَّفَقَانِ؛ لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ هُوَ اتِّبَاعُ «الْقُرْآنِ»، وَلَكِنْ كُلُّ  
مِنْهُمَا نَبَّهَ عَلَى وَصْفٍ غَيْرِ الْوَصْفِ الْآخَرِ، كَمَا أَنَّ لَفْظَ : «صِرَاطٌ» يُشْعِرُ بِوَصْفِ  
ثَالِثٍ . وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : هُوَ : «السُّنَّةُ وَالْجَمَاعَةُ»، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ : هُوَ :  
«طَرِيقُ الْعِبُودِيَّةِ»، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ : هُوَ : «طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ»، وَأَمْثَالُ  
ذَلِكَ .

فَهؤُلَاءِ كُلُّهُمْ أَشَارُوا إِلَى ذَاتٍ وَاحِدَةٍ، لَكِنْ وَصَفَهَا كُلُّ مِنْهُمْ بِصِفَةٍ مِنْ  
صِفَاتِهَا .

الصَّنْفُ الثَّانِي : أَنَّ يَذْكَرُ كُلُّ مِنْهُمْ مِنَ الْإِسْمِ الْعَامِّ بَعْضَ أَنْوَاعِهِ، عَلَى  
سَبِيلِ التَّمْثِيلِ وَتَنْبِيهِ الْمُسْتَمِعِ عَلَى النَّوْعِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْحَدِّ الْمُطَابِقِ

للمَحْدُودِ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ . مِثْلُ سَائِلِ أَعْجَمِيٍّ سَأَلَ عَنْ مُسَمَّى لَفْظِ «الْحُبْزِ» فَأَرِي رَغِيْفًا، وَقِيلَ لَهُ: هَذَا؛ فَالْإِشَارَةُ إِلَى نَوْعِ هَذَا، لَا إِلَى هَذَا الرَّغِيْفِ وَحَدَهُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: مَا نُقِلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢] فَمَعْلُومٌ أَنَّ الظَّالِمَ لِنَفْسِهِ يَتَنَاوَلُ الْمُضْيِعَ لِلوَاجِبَاتِ، وَالْمُنْتَهَكَ لِلْحُرْمَاتِ . وَالْمُقْتَصِدُ يَتَنَاوَلُ فَاعِلَ الْوَاجِبَاتِ، وَتَارَكَ الْمُحْرَمَاتِ . وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ سَبَقَ فَتَقَرَّبَ بِالْحَسَنَاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ . فَالْمُقْتَصِدُونَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ، ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١١﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الواقعة: ١٠-١١].

ثُمَّ إِنَّ كُلًّا مِنْهُمْ يَذْكَرُ هَذَا فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ؛ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: «السَّابِقُ»: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَ«الْمُقْتَصِدُ»: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَثْنَائِهِ، وَ«الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ»: الَّذِي يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ إِلَى الْإِضْفِرَارِ . أَوْ يَقُولُ: السَّابِقُ وَالْمُقْتَصِدُ وَالظَّالِمُ قَدْ ذَكَرَهُمْ فِي آخِرِ «سُورَةِ الْبَقَرَةِ»؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ الْمُحْسِنَ بِالصَّدَقَةِ، وَالظَّالِمَ بِأَكْلِ الرِّبَا، وَالْعَادِلَ بِالْبَيْعِ . وَالتَّاسُ، فِي الْأَمْوَالِ، إِمَّا مُحْسِنٌ، وَإِمَّا عَادِلٌ، وَإِمَّا ظَالِمٌ؛ «فَالسَّابِقُ»: الْمُحْسِنُ بِأَدَاءِ الْمُسْتَحَبَّاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ، وَ«الظَّالِمُ»: آكِلُ الرِّبَا، أَوْ مَانِعُ الرِّكَاءِ، وَ«الْمُقْتَصِدُ»: الَّذِي يُؤَدِّي الرِّكَاءَ الْمَفْرُوضَةَ وَلَا يَأْكُلُ الرِّبَا . وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ .

فَكُلُّ قَوْلٍ: فِيهِ ذِكْرُ نَوْعٍ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ، [وَإِنَّمَا] ذِكْرُ لَتَعْرِيفِ الْمُسْتَمِعِ بِتَنَاوُلِ الْآيَةِ لَهُ، وَتَنْبِيهِهِ عَلَى نَظِيرِهِ؛ فَإِنَّ التَّعْرِيفَ بِالْمِثَالِ قَدْ يُسَهِّلُ أَكْثَرَ مِنَ التَّعْرِيفِ بِالْحَدِّ الْمُطَابِقِ . وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ يَنْقَطِعُ لِلنَّوْعِ كَمَا يَنْقَطِعُ إِذَا أُشِيرَ لَهُ

إِلَى رَغِيفٍ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا هُوَ الْحُبْرُ.

وَقَدْ يَجِيءُ كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُمْ: هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي كَذَا، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْمَذْكُورُ شَخْصًا، كَأَسْبَابِ التُّزْوِلِ الْمَذْكُورَةِ فِي التَّفْسِيرِ؛ كَقَوْلِهِمْ: إِنَّ «آيَةَ الظُّهَارِ» نَزَلَتْ فِي امْرَأَةِ أُوسِ بْنِ الصَّامِتِ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّ «آيَةَ اللُّعَانَ» نَزَلَتْ فِي عُوَيْمِرِ الْعَجْلَانِيِّ، أَوْ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ. وَإِنَّ «آيَةَ الْكَلَالَةِ» نَزَلَتْ فِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] نَزَلَتْ فِي: «بَنِي قُرَيْظَةَ» و«النَّضِيرِ». وَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ﴾ [الأنفال: ١٦] نَزَلَتْ فِي «بَدْرِ». وَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦] نَزَلَتْ فِي قَضِيَّةِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَعَدِيٍّ بْنِ بَدَاءٍ. وَقَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ: (إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] نَزَلَتْ فِيْنَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ . . . الْحَدِيثُ).

وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرٌ مِمَّا يَذْكُرُونَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، أَوْ فِي قَوْمٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. فَالَّذِينَ قَالُوا لَمْ يَقْصِدُوا أَنَّ حُكْمَ الْآيَةِ مُخْتَصٌّ بِأَوْلِيَّكَ الْأَعْيَانِ دُونَ غَيْرِهِمْ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ، وَلَا عَاقِلٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ. وَالتَّاسُ وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي اللَّفْظِ الْعَامِّ الْوَارِدِ عَلَى سَبَبٍ، هَلْ يَخْتَصُّ بِسَبَبِهِ؟ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ عُمُومَاتِ «الْكِتَابِ» و«السُّنَّةِ» تَخْتَصُّ بِالشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ، وَإِنَّمَا غَايَةُ مَا يُقَالُ: إِنَّهَا تَخْتَصُّ بِنَوْعِ ذَلِكَ الشَّخْصِ، فَتُعَمَّ

(١) في المطبوع: «ثابت بن قيس بن شماس»، والصواب ما هنا.

مَا يُسْبِهُهُ وَلَا يَكُونُ الْعُمُومُ فِيهَا بِحَسَبِ اللَّفْظِ . وَالآيَةُ الَّتِي لَهَا سَبَبٌ مُعَيَّنٌ إِنْ كَانَتْ «أَمْرًا» أَوْ «نَهْيًا» فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ «خَبْرًا» بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ أَيْضًا .

وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ التَّنْزِيلِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَصَحُّ قَوْلِي الْفُقَهَاءِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْرَفْ مَا نَوَاهُ الْحَالِفُ : رَجَعَ إِلَى سَبَبِ يَمِينِهِ ، وَمَا هَيَّجَهَا وَأَثَارَهَا .

وَقَوْلُهُمْ : «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا» يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ التَّنْزِيلِ ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السَّبَبُ ، كَمَا تَقُولُ : (عَنَى بِهَذِهِ الْآيَةِ كَذَا) .

وَقَدْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِ الصَّاحِبِ : «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا» هَلْ يَجْرِي مَجْرَى «الْمُسْنَدِ»<sup>(١)</sup> - كَمَا يُذَكَّرُ السَّبَبُ الَّذِي أُنْزِلَتْ لِأَجْلِهِ - أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ مِنْهُ الَّذِي لَيْسَ بِ«مُسْنَدٍ» ؟

فَالْبُخَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِي «الْمُسْنَدِ» ، وَغَيْرُهُ لَا يُدْخِلُهُ فِي «الْمُسْنَدِ» . وَأَكْثَرُ «الْمَسَانِيدِ» عَلَى هَذَا الْإِصْطِلَاحِ ؛ كَ «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» وَغَيْرِهِ . بِخِلَافِ مَا إِذَا ذَكَرَ سَبَبًا نَزَلَتْ عَقِبَهُ . فَإِنَّهُمْ كُلَّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا فِي «الْمُسْنَدِ» .

وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَقَوْلُ أَحَدِهِمْ : (نَزَلَتْ فِي كَذَا) . لَا يُتَافَى قَوْلَ الْآخَرِ : (نَزَلَتْ فِي كَذَا) ؛ إِذَا كَانَ اللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي التَّفْسِيرِ بِالْمِثَالِ !!

(١) أي : «المرفوع» .

وَإِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمْ لَهَا سَبَبًا نَزَلَتْ لِأَجْلِهِ، وَذَكَرَ الْآخَرُ سَبَبًا، فَقَدْ يُمَكِّنُ صِدْقُهُمَا بِأَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ عَقِبَ تِلْكَ الْأَسْبَابِ، أَوْ تَكُونَ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً لِهَذَا السَّبَبِ، وَمَرَّةً لِهَذَا السَّبَبِ.

وَهَذَانِ الصَّنْفَانِ اللَّذَانِ ذَكَرْنَاهُمَا فِي تَنَوُّعِ التَّفْسِيرِ، تَارَةً لِتَنَوُّعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَتَارَةً لِذِكْرِ بَعْضِ أَنْوَاعِ الْمُسَمَّى وَأَسْمَائِهِ، كَالْتَّمِثِيَّاتِ، هُمَا الْغَالِبُ فِي تَفْسِيرِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، الَّذِي يُظَنُّ أَنَّهُ مُخْتَلِفٌ.

وَمِنَ التَّنَازُعِ الْمَوْجُودِ عَنْهُمْ: مَا يَكُونُ اللَّفْظُ فِيهِ مُخْتَمِلًا لِلْأَمْرَيْنِ؛ إِمَّا لِكَوْنِهِ مُشْتَرَكًا فِي اللَّغَةِ<sup>(١)</sup>، كَلَفْظِ ﴿سُورَقَم﴾ ﴿٥١﴾ [المدثر: ٥١] الَّذِي يُرَادُ بِهِ الرَّامِي، وَيُرَادُ بِهِ الْأَسَدُ. وَلَفْظِ ﴿عَسَسَ﴾ ﴿٧﴾ [التكوير: ١٧]، الَّذِي يُرَادُ بِهِ إِقْبَالُ اللَّيْلِ وَإِدْبَارُهُ.

وَإِمَّا لِكَوْنِهِ مُتَوَاطِئًا فِي الْأَصْلِ، لَكِنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَحَدُ التَّوَعِينِ، أَوْ أَحَدُ الشَّخْصَيْنِ؛ كَالضَّمَاثِرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿٩﴾ [النجم: ٨-٩]، وَكَلَفْظِ: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ ﴿١﴾ وَ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾ [الفجر: ١-٣]. وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَمِثْلُ هَذَا قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ كُلُّ الْمَعَانِي الَّتِي قَالَهَا السَّلَفُ، وَقَدْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ.

فَالْأَوَّلُ إِمَّا لِكَوْنِ الْآيَةِ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ، فَأُرِيدُ بِهَا هَذَا تَارَةً، وَهَذَا تَارَةً. وَإِمَّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ الْمُسْتَرَكِ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنِيَاهُ؛ إِذْ قَدْ جَوَّزَ ذَلِكَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ:

(١) في: «الفتاوى» (١٣/٣٤٠): (اللفظ).

«المَالِكِيَّة»، و«الشَّافِعِيَّة»، و«الحَنَبَلِيَّة»، وكثيرٌ من «أهل الكلام»، وإمّا لِكَوْنِ اللَّفْظِ مُتَوَاطِنًا، فَيَكُونُ عَامًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِ مُوجِبٌ. فَهَذَا النَّوْعُ إِذَا صَحَّ فِيهِ الْقَوْلَانِ كَانَ مِنَ الصَّنْفِ الثَّانِي.

وَمِنَ الْأَقْوَالِ الْمَوْجُودَةِ عَنْهُمْ - وَيَجْعَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ اخْتِلَافًا -: أَنْ يُعَبَّرَ وَاعِنِ الْمَعْنَايَ بِالْفَظِ مُتَقَارِبَةٍ لِأَمْتَرَادِفَةٍ؛ فَإِنَّ التَّرَادُفَ فِي اللَّغَةِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي الْفَظِ «الْقُرْآنِ» فَإِمَّا نَادِرٌ، وَإِمَّا مَعْدُومٌ، وَقَلَّ أَنْ يُعَبَّرَ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَعْنَاهُ، بَلْ يَكُونُ فِيهِ تَقْرِيْبٌ لِمَعْنَاهُ. وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ إِعْجَازِ «الْقُرْآنِ»؛ فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ ﴿[الطور: ٩] إِنَّ الْمَوْرَ هُوَ الْحَرَكَةُ؛ كَانَ تَقْرِيْبًا، إِذِ الْمَوْرُ حَرَكَةٌ خَفِيفَةٌ سَرِيعَةٌ. وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: «الْوَحْيُ»: الْإِعْلَامُ، أَوْ قِيلَ: ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٣]: أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ، أَوْ قِيلَ: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٤]: أَيَّ أَعْلَمْنَا، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

فَهَذَا كُلُّهُ تَقْرِيْبٌ لَا تَحْقِيقٌ؛ فَإِنَّ «الْوَحْيَ» هُوَ إِعْلَامٌ سَرِيعٌ خَفِيفٌ، وَالْقَضَاءُ إِلَيْهِمْ أَحْصَى مِنَ الْإِعْلَامِ؛ فَإِنَّ فِيهِ إِتْرَالًا إِلَيْهِمْ وَإِيْحَاءَ إِلَيْهِمْ. وَالْعَرَبُ تُضَمُّنُ الْفِعْلَ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَتُعَدِّيهِ تَعْدِيَّتَهُ. وَمِنْ هُنَا غَلِطَ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْحُرُوفِ تَقْوَمُ مَقَامَ بَعْضِ، كَمَا يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيَّتِكَ إِلَيْنَا نِعَاجِيَّةً﴾ [ص: ٢٤] [أَي: مَعَ نِعَاجِيَّةٍ] <sup>(١)</sup> وَ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] أَي: مَعَ اللَّهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

(١) ما بين معقوفين لم يرد في المطبوع وأثبتته من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٤٢).

والتحقيقُ ما قاله «نُحَاةُ الْبَصْرَةِ» مِنَ التَّضْمِينِ؛ فَسُؤَالُ التَّعْجَةِ يَتَضَمَّنُ جَمْعَهَا وَضَمَّهَا إِلَى نِعَاجِهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَٰنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] ضَمَّنَ مَعْنَى «يُرِيغُونَكَ وَيَصُدُّونَكَ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٧] ضَمَّنَ مَعْنَى «نَجَّيْنَاهُ وَخَلَصْنَاهُ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَتَرَبَّأِ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦] ضَمَّنَ «يُرَوِّى بِهَا» وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ.

وَمَنْ قَالَ: ﴿لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢]: لَا شَكَّ، فَهَذَا تَقْرِيْبٌ، وَإِلَّا فَالرَّيْبُ فِيهِ اضْطِرَابٌ وَحَرَكَةٌ، كَمَا قَالَ: «دَعِ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ». وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّهُ مَرَّ بِظَنِي حَاقِفٍ، فَقَالَ: لَا يَرِيْبُهُ أَحَدٌ». فَكَمَا أَنَّ «الْيَقِيْنَ» ضَمَّنَ الشُّكُونَ وَالطُّمَأْنِيْنََةَ، «فَالرَّيْبُ» ضِدُّهُ، [ضَمَّنَ الاضْطِرَابَ وَالْحَرَكَةَ] (١) وَلَفْظُ «الشُّكِّ» وَإِنْ قِيلَ إِنَّهُ يُسْتَلْزَمُ هَذَا الْمَعْنَى لَكِنَّ لَفْظَهُ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ٢]: هَذَا الْقُرْآنُ، فَهَذَا تَقْرِيْبٌ؛ لِأَنَّ الْمُشَارَ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَالِإِشَارَةُ بِجِهَةِ الْحُضُورِ غَيْرُ الْإِشَارَةِ بِجِهَةِ الْبُعْدِ وَالْغَيْبَةِ، وَلَفْظُ «الْكِتَابُ» يَتَضَمَّنُ مِنْ كَوْنِهِ مَكْتُوبًا مَضْمُومًا مَا لَا يَتَضَمَّنُهُ لَفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ كَوْنِهِ مَقْرُوءًا مُظْهِرًا بَادِيًا. فَهَذِهِ الْفُرُوقُ مَوْجُودَةٌ فِي «الْقُرْآنِ».

فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: ﴿أَنْ تُبَسَّلَ﴾ [الأنعام: ٧٠] أَيْ: تُحْبَسَ، وَقَالَ الْآخَرُ: تُرْتَهَنَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ لَمْ يَكُنْ مِنْ اخْتِلَافِ التَّضَادِّ، وَإِنْ كَانَ الْمَحْبُوسُ قَدْ يَكُونُ مُرْتَهَنًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ؛ إِذْ هَذَا تَقْرِيْبٌ لِلْمَعْنَى، كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) ما بين معقوفين لم يرد في المطبوع وأثبتته من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٤٢).

وَجَمْعُ عِبَارَاتِ السَّلْفِ فِي مِثْلِ هَذَا نَافِعٌ جِدًّا، فَإِنَّ مَجْمُوعَ عِبَارَاتِهِمْ أَذَلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ عِبَارَةٍ أَوْ عِبَارَتَيْنِ، وَمَعَ هَذَا فَلَا بُدَّ مِنَ اخْتِلَافِ مُحَقِّقِي (١) بَيْنَهُمْ، كَمَا يُوجَدُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ عَامَّةَ مَا يُضْطَرُّ إِلَيْهِ عُمُومُ النَّاسِ مِنَ الْإِخْتِلَافِ مَعْلُومٌ، بَلْ مُتَوَاتِرٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَوْ الْخَاصَّةِ، كَمَا فِي عَدَدِ الصَّلَوَاتِ وَمَقَادِيرِ رُكُوعِهَا وَمَوَاقِفِهَا، وَفَرَائِضِ الزَّكَاةِ وَنُصُبِهَا، وَتَعْيِينِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالطَّوَافِ وَالْوُقُوفِ وَرَمِي الْجِمَارِ وَالْمَوَاقِيتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّ اخْتِلَافَ الصَّحَابَةِ فِي «الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ»، وَفِي «الْمُشْرَكَةِ» وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لَا يُوجِبُ رَيْبًا فِي جُمُهورِ مَسَائِلِ الْفَرَائِضِ، بَلْ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَامَّةُ النَّاسِ، وَهُوَ عُمُودُ النَّسَبِ مِنَ الْأَبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، وَالْكَالَاةِ مِنَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ، وَمِنْ نِسَابِهِمْ كَالْأَزْوَاجِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي الْفَرَائِضِ ثَلَاثَ آيَاتٍ مُفْصَّلَةٍ؛ ذَكَرَ فِي الْأُولَى الْأَصُولَ وَالْفُرُوعَ، وَذَكَرَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَاشِيَةَ الَّتِي تَرْتُ بِالْفُرُوضِ كَالزَّوْجَيْنِ وَوَلَدِ الْأُمِّ، وَفِي الثَّلَاثَةِ الْحَاشِيَةَ الْوَارِثَةَ بِالتَّعْصِيبِ، وَهُمْ الْإِخْوَةُ لِأَبَوَيْنِ أَوْ لِأَبٍ. وَاجْتِمَاعُ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ نَادِرٌ، وَلِهَذَا لَمْ يَقَعْ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْإِخْتِلَافُ قَدْ يَكُونُ لِخَفَاءِ الدَّلِيلِ وَالذُّهُولِ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ لِعَدَمِ سَمَاعِهِ، وَقَدْ يَكُونُ لِلْغَلْطِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، وَقَدْ يَكُونُ لِإِعْتِقَادِ مُعَارِضٍ رَاجِحٍ. فَالْمَقْصُودُ هُنَا: التَّعْرِيفُ بِمُجْمَلِ الْأَمْرِ دُونَ تَفَاصِيلِهِ.

(١) فِي نَسْخَةِ: «مُحَقِّفٍ».



## فصل

[ في نوعي الاختلاف في التفسير  
المستند إلى النقل، وإلى طرق الاستدلال ]

الاختلاف في التفسير على نوعين: منه ما مستنده النقل فقط، ومنه ما يعلم بغير ذلك؛ إذ العلم إما نقل مصدق، وإما استدلال محقق. والمنقول إما عن المعصوم، وإما عن غير المعصوم.

[ النوع الأول: الخلاف الواقع في التفسير من جهة النقل ]

والمقصود بأن جنس المنقول سواء كان عن المعصوم أو غير المعصوم - وهذا هو الأول - فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه.

وهذا القسم الثاني من المنقول - وهو ما لا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه - عامته مما لا فائدة فيه. والكلام فيه من فضول الكلام. وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فإن الله تعالى نصب على الحق فيه دليلاً.

فمثال ما لا يفيده ولا دليل على الصحيح منه: اختلافهم في لون «كلب أصحاب الكهف»، وفي «البعض» الذي ضرب به [قوم] موسى من البقرة<sup>(١)</sup>، وفي مقدار «سفينة نوح» وما كان خشبها، وفي اسم «الغلام» الذي قتله

(١) كانت الجملة في الأصل: (وفي «البعض» الذي ضرب به موسى من البقرة). وفي طبعه زرزور ضبط هكذا: (ضرب) فسبب هذا الضبط خللاً في الجملة. ولا تستقيم الجملة إلا بنحو ما ذكرته.

وَالْخَضِرُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَهَذِهِ الْأُمُورُ طَرِيقُ الْعِلْمِ بِهَا التَّقَلُّبُ . فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا مَثْقُولًا نَقْلًا «صَحِيحًا»  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَأَسْمِ «صَاحِبِ مُوسَى» أَنَّهُ الْخَضِرُ، فَهَذَا مَعْلُومٌ.

وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، بَلْ كَانَ مِمَّا يُؤْخَذُ عَنْ «أَهْلِ الْكِتَابِ» - كَالْمَثْقُولِ عَنْ  
كَعْبٍ، وَوَهْبٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ يَأْخُذُ عَنْ «أَهْلِ الْكِتَابِ»  
- فَهَذَا لَا يَجُوزُ تَصْدِيقُهُ وَلَا تَكْذِيبُهُ إِلَّا بِحُجَّةٍ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ،  
فَإِنَّمَا أَنْ يُحَدِّثُواكُمْ بِحَقٍّ فَتُكْذَبُوا، وَإِنَّمَا أَنْ يُحَدِّثُواكُمْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا».

وَكَذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنْ «بَعْضِ التَّابِعِينَ» وَإِنْ لَمْ يَذْكَرْ أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ «أَهْلِ  
الْكِتَابِ»، فَمَتَى اخْتَلَفَ «التَّابِعُونَ» لَمْ يَكُنْ بَعْضُ أَقْوَالِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ.  
وَمَا نُقِلَ فِي ذَلِكَ عَنْ [بَعْضِ] (١) «الصَّحَابَةِ» نَقْلًا «صَحِيحًا» فَالْتَّفُسُ إِلَيْهِ أَسْكَنُ  
مِمَّا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ «التَّابِعِينَ»، لِأَنَّ احْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مِنْ  
بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ أَقْوَى؛ وَلِأَنَّ نَقْلَ الصَّحَابَةِ عَنْ «أَهْلِ الْكِتَابِ» أَقْلٌ مِنْ نَقْلِ  
«التَّابِعِينَ»، وَمَعَ جُزْمِ «الصَّحَابِيِّ» بِمَا يَقُولُهُ، كَيْفَ (٢) يُقَالُ إِنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ «أَهْلِ  
الْكِتَابِ»، وَقَدْ نُهُوا عَنْ تَصْدِيقِهِمْ؟

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ [مِثْلَ هَذَا] (٣) الْاِخْتِلَافِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ صَحِيحُهُ، وَلَا يُفِيدُ  
حِكَايَةَ الْأَقْوَالِ فِيهِ، هُوَ كَالْمَعْرِفَةِ لِمَا يُرَوَى مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٤٥).

(٢) كذا في المطبوع، و«الإتقان» (٤/١٧٨)، وفي «المجموع الفتاوى» (١٣/٣٤٥-٣٤٦):

(ومع جزم الصحاب فيما يقوله، فكيف . . .).

(٣) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٤٦).

صَحَّتْهِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ .

وَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ الَّذِي يُمَكِّنُ مَعْرِفَةَ «الصَّحِيحِ» مِنْهُ فَهَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَهُوَ اللَّهُ الْحَمْدُ، فَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي: «التَّسْئِيرِ»، وَ«الْحَدِيثِ»، وَ«الْمَغَازِي» أُمُورٌ مَنْقُولَةٌ عَنِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ - وَالنَّقْلُ «الصَّحِيحُ» يَدْفَعُ ذَلِكَ<sup>(١)</sup> - بَلْ هَذَا مَوْجُودٌ فِيمَا مُسْتَنْدُهُ الثَّقَلُ، وَفِيمَا [قَدْ]<sup>(٢)</sup> يُعْرَفُ بِأُمُورٍ أُخْرَى غَيْرِ الثَّقَلِ .

فَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمَنْقُولَاتِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي الدِّينِ قَدْ نَصَبَ اللَّهُ الْأَدْلَةَ عَلَى بَيَانِ مَا فِيهَا مِنْ «صَحِيحٍ» وَغَيْرِهِ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَنْقُولَ فِي «التَّسْئِيرِ» أَكْثَرُهُ كَالْمَنْقُولِ فِي «الْمَغَازِي»، وَ«الْمَلَا حِمٍ» .

وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «ثَلَاثَةُ أُمُورٍ لَيْسَ لَهَا إِسْنَادٌ: التَّسْئِيرُ، وَالمَلَا حِمٌ، وَالمَغَازِي» .

وَيُزَوَّى: «لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ». أَي: إِسْنَادٌ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهَا «الْمَرَا سِيلُ»؛ مِثْلُ مَا يَذْكُرُهُ: عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالرُّهْرِيُّ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ كَمَا: يَخْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَالْوَاقِدِيِّ، وَنَحْوِهِمْ مِنْ كُتَّابِ الْمَغَازِي<sup>(٣)</sup> .

فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالمَغَازِي: «أَهْلُ المَدِينَةِ»، ثُمَّ «أَهْلُ الشَّامِ»، ثُمَّ «أَهْلُ

(١) كَذَا فِي: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٣٤٦/١٣)، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: (وَالنَّقْلُ الصَّحِيحُ يُوَكِّدُ ذَلِكَ وَبَيْنَهُ). وَانظُرْ: الْمَطْبُوعُ بِتَحْقِيقِ د. عِدْنَانَ زَوْزُور (ص ٥٨).

(٢) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ: «الْمَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٣٤٦/١٣).

(٣) فِي: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٣٤٦/١٣): (وَنَحْوِهِمْ فِي الْمَغَازِي).

العِرَاقِ» .

فَ «أَهْلُ الْمَدِينَةِ» أَعْلَمُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُمْ، وَ «أَهْلُ الشَّامِ» كَانُوا أَهْلَ غَزْوِ وَجِهَادٍ، فَكَانَ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِالْجِهَادِ وَالسَّيْرِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ؛ وَلِهَذَا عَظَّمَ النَّاسُ كِتَابَ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ الَّذِي صَنَفَهُ فِي ذَلِكَ، وَجَعَلُوا الْأَوْزَاعِيَّ أَعْلَمَ بِهَذَا الْبَابِ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ .

وَأَمَّا التَّفْسِيرُ، فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهِ «أَهْلُ مَكَّةَ»؛ لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ ك: مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ ك: طَاوُوسٍ، وَأَبِي الشَّعْنَاءِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَأَمْثَالِهِمْ .

وَكَذَلِكَ «أَهْلُ الْكُوفَةِ» مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا تَمَيَّزُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ .

وَعُلَمَاءُ «أَهْلِ الْمَدِينَةِ» فِي «التَّفْسِيرِ»: مِثْلُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ مَالِكُ التَّفْسِيرِ، وَأَخَذَهُ عَنْهُ أَيْضًا ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ .

وَ«الْمَرَّاسِيلُ» إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهَا وَخَلَّتْ عَنِ الْمُوَاطَاةِ قَصْدًا، أَوْ الْإِتْفَاقِ بِغَيْرِ قَصْدٍ؛ كَانَتْ صَاحِبَةً قَطْعًا؛ فَإِنَّ الثَّقَلَ إِذَا أَنْ يَكُونَ صِدْقًا مُطَابِقًا لِلخَبَرِ، وَإِذَا أَنْ يَكُونَ كَذِبًا تَعَمَّدَ صَاحِبُهُ الْكَذِبَ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ . فَمَتَى سَلِمَ مِنَ الْكَذِبِ الْعَمْدِ، وَالخَطَأِ، كَانَ صِدْقًا بِلَا رَيْبٍ .

فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ جَاءَ مِنْ جِهَتَيْنِ، أَوْ جِهَاتٍ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْمُخْبِرِينَ لَمْ يَتَوَاطَّؤُوا عَلَى اخْتِلَافِهِ، وَعَلِمَ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا تَقَعُ الْمُوَافَقَةُ فِيهِ اتِّفَاقًا بِلَا قَصْدٍ؛ عَلِمَ أَنَّهُ صَاحِبٌ، مِثْلَ شَخْصٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَاقِعَةٍ جَرَتْ وَيَذْكُرُ تَفَاصِيلَ مَا

فِيهَا مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، وَيَأْتِي شَخْصٌ آخَرُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يُوَاطِئِ الْأَوَّلَ  
فَيَذَكُرُ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ الْأَوَّلُ مِنْ تَفَاصِيلِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ؛ فَيُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ تِلْكَ  
الْوَاقِعَةَ حَقٌّ فِي الْجُمْلَةِ. فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا كَذِبًا عَمْدًا أَوْ خَطَأً لَمْ يَتَّفِقْ فِي  
الْعَادَةِ أَنْ يَأْتِيَ كُلُّ مِنْهُمَا بِتِلْكَ التَّفَاصِيلِ الَّتِي تَمْنَعُ الْعَادَةَ اتِّفَاقَ الْاِثْنَيْنِ عَلَيْهَا بِلا  
مُوَاطَاةٍ مِنْ أَحَدِهِمَا لِصَاحِبِهِ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَتَّفِقُ أَنْ يَنْظِمَ بَيْنًا وَيَنْظِمَ الْآخَرَ  
مِثْلَهُ، أَوْ يَكْذِبُ كِذْبَةً وَيَكْذِبُ الْآخَرَ مِثْلَهَا، أَمَا إِذَا أَنْشَأَ قَصِيدَةً طَوِيلَةً ذَاتَ  
فُنُونٍ، عَلَى قَافِيَةٍ وَرَوِيٍّ، فَلَمْ تَجِرِ الْعَادَةُ بِأَنَّ غَيْرَهُ يُنْشِئُ مِثْلَهَا لَفْظًا وَمَعْنَى، مَعَ  
الطُّولِ الْمُفْرِطِ، بَلْ يُعْلَمُ بِالْعَادَةِ أَنَّهُ أَخَذَهَا مِنْهُ. وَكَذَلِكَ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا طَوِيلًا  
فِيهِ فُنُونٌ، وَحَدَّثَ آخَرَ بِمِثْلِهِ؛ فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَاطِئًا عَلَيْهِ، أَوْ أَخَذَهُ مِنْهُ، أَوْ  
يَكُونَ الْحَدِيثُ صِدْقًا.

وَبِهَذِهِ الطَّرِيقِ يُعْلَمُ صِدْقُ عَامَّةٍ مَا تَعَدَّدُ جِهَاتُهُ الْمُخْتَلِفَةُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ  
مِنَ الْمَنْقُولَاتِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهَا كَافِيًا؛ إِمَّا لِإِرْسَالِهِ، وَإِمَّا لِضَعْفِ نَاقِلِهِ.  
لَكِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا تُضْبَطُ بِهِ الْأَلْفَاظُ وَالِدَقَائِقُ الَّتِي لَا تُعْلَمُ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ، بَلْ  
يَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى طَرِيقٍ يَثْبُتُ بِهَا مِثْلُ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ وَالِدَقَائِقِ؛ وَلِهَذَا ثَبَّتَتْ «غَزْوَةُ  
بَدْرِ» بِالتَّوَاتُرِ، وَأَنَّهَا قَبْلَ «أُحُدٍ»، بَلْ يُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ: حَمْرَةَ، وَعَلِيًّا، وَعُيَيْدَةَ  
بَرَزُوا إِلَى: عُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ، وَالْوَلِيدِ، وَأَنَّ عَلِيًّا قَتَلَ الْوَلِيدَ، وَأَنَّ حَمْرَةَ قَتَلَتْ قِرْنَئَهُ،  
ثُمَّ يُسَلِّكُ فِي قِرْنَئِهِ هَلْ هُوَ عُتْبَةُ أَوْ شَيْبَةُ؟

وَهَذَا الْأَصْلُ يُبْغِي أَنْ يُعْرَفَ، فَإِنَّهُ أَصْلٌ نَافِعٌ فِي الْجَزْمِ بِكَثِيرٍ مِنَ  
الْمَنْقُولَاتِ فِي: «الْحَدِيثِ»، وَ«التَّفْسِيرِ» وَ«المَغَازِي»، وَمَا يُنْقَلُ مِنَ أَقْوَالِ  
النَّاسِ وَأَفْعَالِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلِهَذَا إِذَا رُوِيَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَتَأْتَى فِيهِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهَيْنِ، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا لَمْ يَأْخُذْهُ عَنِ الْآخَرِ؛ جَزَمَ بِأَنَّهُ حَقٌّ، لَا سِيَّمَا إِذَا عَلِمَ أَنَّ نَقْلَتَهُ لَيْسُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ، وَإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى أَحَدِهِمُ النَّسْيَانَ وَالْغَلْطَ، فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ الصَّحَابَةَ، كَ: ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ؛ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَضْلًا عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ. كَمَا يُعْلَمُ الرَّجُلُ مِنْ حَالِ مَنْ جَرَّبَهُ وَخَبِرَهُ خَبِيرَةً بَاطِنَةً طَوِيلَةً أَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَسْرِقُ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَيَقْطَعُ الطَّرِيقَ، وَيَشْهَدُ بِالزُّورِ، وَتَحْوِ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ «التَّابِعُونَ» بِالْمَدِينَةِ، وَمَكَّةَ، وَالشَّامَ، وَالْبَصْرَةَ، فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ مِثْلَ: أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، وَالْأَعْرَجِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَأَمْثَالِهِمْ؛ عَلِمَ قَطْعًا أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ فِي الْحَدِيثِ؛ فَضْلًا عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ؛ مِثْلُ: مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَوْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَوْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَوْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، أَوْ عَلْقَمَةَ، أَوْ الْأَسْوَدِ، أَوْ نَحْوِهِمْ.

وَإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى الْوَاحِدِ مِنَ الْغَلْطِ، فَإِنَّ الْغَلْطَ وَالنَّسْيَانَ كَثِيرًا مَا يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ. وَمِنَ الْحِفَاطِ مَنْ قَدْ عَرَفَ النَّاسَ بَعْدَهُ عَنِ ذَلِكَ جِدًّا؛ كَمَا عَرَفُوا حَالَ: الشَّعْبِيِّ، وَالرُّهْرِيِّ، وَعُرْوَةَ، وَفَتَادَةَ، وَالثَّوْرِيَّ، وَأَمْثَالِهِمْ؛ لَا سِيَّمَا الرَّهْرِيَّ فِي زَمَانِهِ، وَالثَّوْرِيَّ فِي زَمَانِهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَقُولُ الْقَائِلُ: إِنَّ ابْنَ شَهَابِ الرَّهْرِيَّ لَا يُعْرِفُ لَهُ غَلْطٌ مَعَ كَثْرَةِ حَدِيثِهِ، وَسَعَةِ حِفْظِهِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ إِذَا رُوِيَ مِثْلًا مِنْ وَجْهَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ مِنْ

غَيْرِ مُوَاطَاةٍ؛ اِمْتَنَعَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا، كَمَا اِمْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ كَذِبًا؛ فَإِنَّ الْغَلَطَ لَا يَكُونُ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا، فَإِذَا رَوَى هَذَا قِصَّةَ طَوِيلَةٍ مُتَنَوِّعَةٍ، وَرَوَاهَا الْآخَرُ مِثْلَمَا رَوَاهَا الْأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ، اِمْتَنَعَ الْغَلَطُ فِي جَمِيعِهَا، كَمَا اِمْتَنَعَ الْكَذِبُ فِي جَمِيعِهَا مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ.

وَلِهَذَا إِنَّمَا يَقَعُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ غَلَطٌ فِي بَعْضِ مَا جَرَى فِي الْقِصَّةِ؛ مِثْلُ حَدِيثِ اشْتِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَعِيرَ مِنْ جَابِرٍ، فَإِنَّ مَنْ تَأَمَّلَ طُرُقَهُ عَلِمَ قَطْعًا أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ اِخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ الثَّمَنِ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي: «صَحِيحِهِ» - فَإِنَّ جُمْهُورَ مَا فِي «الْبُخَارِيِّ»، وَ«مُسْلِمٍ» مِمَّا يُقَطَعُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ؛ لِأَنَّ غَالِبَهُ مِنْ هَذَا [النَّحْوِ] (١)؛ -؛ وَلأنَّهُ قَدْ تَلَقَّاهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ، وَالْأُمَّةُ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى خَطَأٍ. فَلَوْ كَانَ الْحَدِيثُ كَذِبًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ (٢)، وَالْأُمَّةُ مُصَدِّقَةٌ لَهُ، قَابِلَةٌ لَهُ؛ لَكَانُوا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَصْدِيقِ مَا هُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَذِبٌ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ عَلَى الْخَطَأِ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ، وَإِنْ كُنَّا نَحْنُ بَدُونَ الْإِجْمَاعِ نُجَوِّزُ الْخَطَأَ أَوْ الْكَذِبَ عَلَى الْخَبَرِ؛ فَهُوَ كَتَجْوِيزِنَا قَبْلَ أَنْ نَعْلَمَ الْإِجْمَاعَ عَلَى الْعِلْمِ الَّذِي ثَبَتَ «بِظَاهِرٍ» أَوْ «فِي نَفْسِ ظَنِّي» أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ فِي الْبَاطِنِ بِخِلَافِ مَا اعْتَقَدْنَاهُ. فَإِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الْحُكْمِ جَزَمْنَا بِأَنَّ الْحُكْمَ ثَابِتٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

وَلِهَذَا كَانَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ جَمِيعِ الطُّوَائِفِ عَلَى أَنَّ «خَبَرَ الْوَاحِدِ» إِذَا تَلَقَّتهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ؛ تَصْدِيقًا لَهُ، أَوْ عَمَلًا بِهِ، أَنَّهُ يُوجِبُ الْعِلْمَ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٣).

(٢) كذا؛ والصواب: (في الأمر نفسه).

ذَكَرَهُ الْمُصَنَّفُونَ فِي «أُصُولِ الْفِقْهِ» مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ،  
وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، إِلَّا فِرْقَةً قَلِيلَةً مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ اتَّبَعُوا فِي ذَلِكَ طَائِفَةً مِنْ  
«أَهْلِ الْكَلَامِ» أَنْكَرُوا ذَلِكَ. وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْ «أَهْلِ الْكَلَامِ»، أَوْ أَكْثَرَهُمْ،  
يُؤَافِقُونَ «الْفُقَهَاءَ»، وَ«أَهْلَ الْحَدِيثِ»، وَ«السَّلَفَ» عَلَى ذَلِكَ.

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ «الْأَشْعَرِيَّةِ»؛ كَ: أَبِي إِسْحَاقَ، وَابْنِ فُوزَيْكَ. وَأَمَّا ابْنُ  
الْبَاقِلَانِيِّ فَهُوَ الَّذِي أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَاتَّبَعَهُ مِثْلُ: أَبِي الْمَعَالِيِّ، وَأَبِي حَامِدٍ، وَابْنِ  
عَقِيلٍ، وَابْنِ الْجُوزِيِّ، وَابْنِ الْخَطِيبِ، وَالْأَمِدِيِّ، وَنَحْوَهُمْ لَوْلَا. وَالْأَوَّلُ هُوَ  
الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ، وَأَبُو الطَّيِّبِ، وَأَبُو إِسْحَاقَ، وَأَمثَالُهُ مِنْ «أَيْمَّةِ  
الشَّافِعِيَّةِ». وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ وَأَمثَالُهُ مِنْ «الْمَالِكِيَّةِ». وَهُوَ  
الَّذِي ذَكَرَهُ شَمْسُ الدِّينِ السَّرْحَسِيُّ وَأَمثَالُهُ مِنْ «الْحَنَفِيَّةِ»، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ  
أَبُو يَعْلَى، وَأَبُو الْخَطَّابِ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنِ الرَّاعُونِيِّ، وَأَمثَالُهُمْ مِنْ «الْحَنَبَلِيَّةِ».  
وَإِذَا كَانَ الْإِجْمَاعُ عَلَى تَصْدِيقِ الْخَبَرِ مُوجِبًا لِلْقَطْعِ بِهِ؛ فَالاعتبارُ فِي ذَلِكَ  
بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، كَمَا أَنَّ الْإِعْتِبَارَ فِي الْإِجْمَاعِ عَلَى الْأَحْكَامِ  
بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِبَاحَةِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ تَعَدُّدَ الطَّرِيقِ مَعَ عَدَمِ الشَّائِرِ<sup>(١)</sup> أَوْ الْإِتْفَاقِ فِي الْعَادَةِ  
يُوجِبُ الْعِلْمَ بِمَضْمُونِ الْمَنْقُولِ، لَكِنَّ هَذَا يُنْتَفَعُ بِهِ كَثِيرًا مِنْ عِلْمِ أَحْوَالِ  
النَّاقِلِينَ. وَفِي مِثْلِ هَذَا يُنْتَفَعُ بِرِوَايَةِ «الْمَجْهُولِ»، وَ«السَّبِيِّ الْحِفْظِ»  
وَبِالْحَدِيثِ «الْمُرْسَلِ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(١) فِي: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١٣/٣٥٢): (الشَّاعِرُ).



وَلِهَذَا كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ يَكْتُبُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ يَصْلُحُ  
«لِلشَّوَاهِدِ وَالِاعْتِبَارِ» مَا لَا يَصْلُحُ لِغَيْرِهِ؛ قَالَ أَحْمَدُ: «قَدْ أَكْتُبُ حَدِيثَ الرَّجُلِ  
لِاعْتِبَارِهِ» وَمِثْلَ ذَلِكَ «بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ» قَاضِي «مِصْرَ»، فَإِنَّهُ كَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ  
حَدِيثًا، وَمِنْ خِيَارِ النَّاسِ، لَكِنْ بِسَبَبِ اخْتِرَاقِ كُتُبِهِ وَقَعَ فِي حَدِيثِهِ الْمُتَأَخَّرِ  
«غَلَطٌ» فَصَارَ يُعْتَبَرُ بِذَلِكَ وَيُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَقْتَرِنُ هُوَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ،  
وَاللَّيْثُ «حُجَّةٌ، ثَبَتٌ، إِمَامٌ».

وَكَمَا أَنَّهُمْ يَسْتَشْهَدُونَ وَيُعْتَبِرُونَ بِحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ «سَوْءُ حِفْظٍ»، فَإِنَّهُمْ  
أَيْضًا يُضَعِّفُونَ مِنْ حَدِيثِ: «الثِّقَّةِ، الصَّدُوقِ، الضَّابِطِ»، أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ غَلَطُهُ  
فِيهَا، بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا - وَيُسَمُّونَ هَذَا: «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ»، وَهُوَ مِنْ  
أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ - بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ «ثِقَّةٌ ضَابِطٌ»، وَغَلَطَ فِيهِ،  
وَغَلَطَهُ فِيهِ عُرْفٌ إِمَّا بِسَبَبِ ظَاهِرٍ، كَمَا عَرَفُوا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ  
[حَلَالٌ]<sup>(١)</sup>». وَأَنَّهُ «صَلَّى فِي الْبَيْتِ رُكْعَتَيْنِ». وَجَعَلُوا رِوَايَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ  
لِتَزَوُّجِهَا [وَهُوَ مُحْرَمٌ]<sup>(٢)</sup>. وَلِكُونِهِ لَمْ يُصَلِّ؛ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلَطُ.

وَكَذَلِكَ أَنَّهُ «اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرِ»، وَعَلِمُوا أَنَّ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «إِنَّهُ اعْتَمَرَ فِي  
رَجَبٍ». مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلَطُ. وَعَلِمُوا أَنَّهُ تَمَتَّعَ وَهُوَ «آمِنٌ» فِي «حَجَّةِ الْوَدَاعِ»،  
وَأَنَّ قَوْلَ عُثْمَانَ لِعَلِيٍّ: «كُنَّا يَوْمَئِذٍ خَائِفِينَ»، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلَطُ. وَأَنَّ مَا وَقَعَ

(١) في المطبوع: (محرم) وهو خطأ. والتصويب من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٣). وهو  
الموافق لرواية مسلم (١٤١٠).

(٢) في المطبوع: (حلالاً) وهو خطأ، وفي: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٣): (حراماً). وفي  
المطبوع ضمن «شرح الشيخ ابن عثيمين» (ص ٨٧): (وهو محرم)، وهو الموافق لرواية  
البخاري (١٧٤٠)، ومسلم (١٤١٠).

فِي بَعْضِ طُرُقِ «الْبُخَارِيِّ»: «أَنَّ النَّارَ لَا تَمْتَلِي حَتَّى يُشِىءَ اللهُ لَهَا خَلْقًا آخَرَ»،  
مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْغَلْطُ. وَهَذَا كَثِيرٌ.

وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْبَابِ طَرَفَانِ: طَرَفٌ مِنْ «أَهْلِ الْكَلَامِ» وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ هُوَ  
بَعِيدٌ عَنْ مَعْرِفَةِ «الْحَدِيثِ» وَأَهْلِهِ، لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ «الصَّحِيحِ» وَ«الضَّعِيفِ»،  
فَيَشْكُ فِي صِحَّةِ أَحَادِيثَ، أَوْ فِي الْقَطْعِ بِهَا، مَعَ كَوْنِهَا مَعْلُومَةً، مَقْطُوعًا بِهَا  
عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ.

وَطَرَفٌ مِمَّنْ يَدَّعِي اتِّبَاعَ الْحَدِيثِ وَالْعَمَلَ بِهِ، كُلَّمَا وَجَدَ لَفْظًا فِي حَدِيثٍ  
قَدْ رَوَاهُ «ثِقَةً»، أَوْ رَأَى حَدِيثًا بِإِسْنَادِ ظَاهِرُهُ الصَّحَّةُ، يُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ  
جِنْسِ مَا جَزَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِصِحَّتِهِ، حَتَّى إِذَا عَارَضَ «الصَّحِيحَ» الْمَعْرُوفَ أَخَذَ  
يَتَكَلَّفُ لَهُ التَّأْوِيلَاتِ الْبَارِدَةَ، أَوْ يَجْعَلُهُ دَلِيلًا لَهُ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ  
الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ يَغْرِفُونَ أَنَّ مِثْلَ هَذَا غَلْطٌ.

وَكَمَا أَنَّ عَلَى الْحَدِيثِ أُدْلَةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ صِدْقٌ، وَقَدْ يُقْطَعُ بِذَلِكَ؛ فَعَلَيْهِ  
أَدْلَةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ كَذِبٌ، وَيُقْطَعُ بِذَلِكَ؛ مِثْلُ مَا يُقْطَعُ بِكَذِبِ مَا يَزُويهِ الْوَضَاعُونَ  
مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْغُلُوفِ فِي «الْفَضَائِلِ»؛ مِثْلُ حَدِيثِ «يَوْمَ عَاشُورَاءَ»، وَأَمْثَالِهِ مِمَّا  
فِيهِ «أَنَّ مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ كَذَا وَكَذَا نَبِيًّا».

وَفِي «التَّفْسِيرِ» مِنْ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ قِطْعَةٌ كَبِيرَةٌ، مِثْلُ الْحَدِيثِ الَّذِي  
يَزُويهِ «الثَّعْلَبِيُّ»، وَ«الْوَاحِدِيُّ»، وَ«الرَّمْخَشَرِيُّ» فِي «فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ»،  
سُورَةَ سُورَةٍ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَ«الثَّعْلَبِيُّ» هُوَ فِي نَفْسِهِ كَانَ فِيهِ خَيْرٌ وَدِينٌ، [وَلَكِنَّهُ] <sup>(١)</sup> كَانَ حَاطِبَ لَيْلٍ  
يُنْقَلُ مَا وَجَدَ فِي كُتُبِ «التَّفْسِيرِ» مِنْ «صَّحِيحٍ» وَ«ضَّعِيفٍ» وَ«مَوْضُوعٍ».

(١) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٤): (وكان حاطب ليل).

و«الوَاحِدِيُّ» صَاحِبُهُ كَانَ أَبْصَرَ مِنْهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، لَكِنْ هُوَ أْبَعْدُ عَنِ السَّلَامَةِ  
وَاتِّبَاعِ السَّلَفِ.

و«الْبَعْوِيُّ» تَفْسِيرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ الثَّعْلَبِيِّ، لَكِنَّهُ صَانَ تَفْسِيرَهُ عَنِ الْأَحَادِيثِ  
الْمَوْضُوعَةِ وَالْآرَاءِ الْمُبْتَدَعَةِ.

و«الْمَوْضُوعَاتُ» فِي «كُتُبِ التَّفْسِيرِ» كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا الْأَحَادِيثُ الْكَثِيرَةُ  
الصَّرِيحَةُ فِي «الْجَهْرِ بِالْبِسْمَلَةِ»، وَحَدِيثُ عَلِيِّ الطَّوِيلُ فِي «تَصَدُّقِهِ بِخَاتَمِهِ فِي  
الصَّلَاةِ»، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَمِثْلُ مَا رَوَى فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ  
هَادٍ ۝٧﴾ [الرعد: ٧] إِنَّهُ عَلِيٌّ. ﴿وَتَعْيَبَا أُذُنٌ وَعَيْبَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقة: ١٢]: أُوذُنُكَ  
يَا عَلِيُّ.

## فصل

[فِي النُّوعِ الثَّانِي: الْخِلَافُ الْوَاقِعُ فِي «التَّفْسِيرِ» مِنْ جِهَةِ الْإِسْتِدْلَالِ]

وَأَمَّا النُّوعُ الثَّانِي مِنْ [سَبَبِي] <sup>(١)</sup> الْإِخْتِلَافِ، وَهُوَ مَا يُعْلَمُ بِالْإِسْتِدْلَالِ  
لَا بِالنَّقْلِ، فَهَذَا أَكْثَرُ مَا فِيهِ الْخَطَأُ مِنْ جِهَتَيْنِ حَدَّثْنَا بَعْدَ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ  
وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ - فَإِنَّ التَّمَاثِيلَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَلَامٌ هُوَ لَاءٌ صِرْفًا لَا  
يَكَادُ يُوجَدُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ؛ مِثْلُ: «تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ»،  
و«وَرَكِيعِ»، وَ«عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ» وَ«عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمٍ». وَمِثْلُ:  
«تَفْسِيرِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، وَ«إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَّةَ»، وَ«بَقِيَّ بْنِ مَخْلَدٍ»، وَ«أَبِي بَكْرٍ  
ابْنِ الْمُثَنِّرِ»، وَ«سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ»، وَ«سُنَيْدَ»، وَ«ابْنَ جَرِيرٍ»، وَ«ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ»،

(١) فِي: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١٣/٣٥٥): (مُسْتَنْدَبِي).

و«أبي سعيد الأشج»، و«أبي عبد الله بن ماجة»، و«ابن مردويه».

أحدهما: قومٌ اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثاني: قومٌ فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريد من كان من الناطقين بـ «لغة العرب» بكلامه، من غير نظرٍ إلى المتكلم بـ «القرآن»، والمترل عليه، والمخاطب به.

فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظرٍ إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان. والآخرُونَ راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز أن يريد به عندهم العربي من غير نظرٍ إلى ما يصلح للمتكلم [به] (١)، وسياق الكلام.

ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في «اللغة»، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم. كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به «القرآن»، كما يغلط في ذلك الآخرُونَ، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق، ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق.

والأولون صنفان: تارةً يسلبون لفظ «القرآن» ما دلَّ عليه وأريد به. وتارةً يخملونه على ما لم يدلَّ عليه ولم يُرد به. وفي كلا الأمرين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً؛ فيكون خطأهم في الدليل والمدلول. وقد يكون حقاً فيكون خطأهم فيه في الدليل لا في المدلول.

وهذا كما أنه وقع في «تفسير القرآن»، فإنه وقع أيضاً في «تفسير الحديث».

فالذين أخطؤوا في الدليل والمدلول مثل طوائف من «أهل البدع» اعتقدوا

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٦).

مَذْهَبًا يُخَالَفُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ [الْأُمَّةُ] <sup>(١)</sup> الْوَسَطُ الَّذِينَ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ، كَسَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَنْمَتِهَا، وَعَمَدُوا إِلَى «الْقُرْآنِ» فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى آرَائِهِمْ، تَارَةً يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتٍ عَلَى مَذْهَبِهِمْ وَلَا دِلَالَةَ فِيهَا، وَتَارَةً يَتَأَوَّلُونَ مَا يَخَالَفُ مَذْهَبَهُمْ بِمَا يُحَرِّفُونَ بِهِ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ .

وَمِنْ هَؤُلَاءِ فِرْقُ «الْخَوَارِجِ»، و«الرَّوَافِضِ»، و«الْجَهْمِيَّةِ»، و«الْمُعْتَزِلَةِ»، و«الْقَدْرِيَّةِ» و«الْمُرْجِيَّةِ»، وَغَيْرِهِمْ .

وَهَذَا كَ «الْمُعْتَزِلَةِ» مَثَلًا فَإِنَّهُمْ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كَلَامًا وَجِدَالًا، وَقَدْ صَنَّفُوا تَفَاسِيرَ عَلَى أَصُولِ مَذْهَبِهِمْ؛ مِثْلُ: «تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْأَصَمِّ»، شَيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ الَّذِي كَانَ يَنْظُرُ الشَّافِعِيَّ . وَمِثْلُ كِتَابِ «أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَّائِي»، وَ«التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ» لِلْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ، وَ[«الْجَامِعِ لِعِلْمِ الْقُرْآنِ»] <sup>(٢)</sup> لِعَلِيِّ بْنِ عِيْسَى الرُّمَّانِيِّ، وَ«الْكَشَافِ» لِأَبِي الْقَاسِمِ الرَّمَّحْسَرِيِّ .

فَهَؤُلَاءِ وَأَمْثَالُهُمْ اعْتَقَدُوا مَذَاهِبَ «الْمُعْتَزِلَةِ»، وَ«أَصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ خَمْسَةٌ»، يُسَمُّونَهَا هُمْ: «التَّوْحِيدَ»، وَ«الْعَدْلَ»، وَ«الْمَنْزِلَةَ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ»، وَ«إِنْفَاذَ الْوَعِيدِ»، وَ«الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ» .

وَ«تَوْحِيدُهُمْ» هُوَ: تَوْحِيدُ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِي مَضْمُونُهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ، وَ[غَيْرُ] <sup>(٣)</sup> ذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى، وَإِنَّ «الْقُرْآنَ» مَخْلُوقٌ، وَإِنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ

(١) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٦) .

(٢) ما بين معقوفين لم يرد في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٧) .

(٣) في الأصل المطبوع: (وعن ذلك)، والتصويب من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥٧) .

فَوْقَ الْعَالَمِ، وَإِنَّهُ لَا يَقُومُ بِهِ عِلْمٌ، وَلَا قُدْرَةٌ، وَلَا حَيَاةٌ، وَلَا سَمْعٌ، وَلَا بَصَرٌ،  
وَلَا كَلَامٌ، وَلَا مَشِيئَةٌ، وَلَا صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ .

وَأَمَّا «عَدْلُهُمْ» فَمِنْ مَضْمُونِهِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشَأْ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ، وَلَا خَلَقَهَا  
كُلَّهَا، وَلَا هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهَا كُلَّهَا، بَلْ عِنْدَهُمْ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ لَمْ يَخْلُقْهَا اللَّهُ، لَا  
خَيْرَهَا وَلَا شَرَّهَا. وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا مَا أَمَرَ بِهِ شَرْعًا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِغَيْرِ  
مَشِيئَةٍ .

وَقَدْ وافَقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مُتَأَخَّرُو «الشَّيْعَةِ»؛ كَ : «المُفِيدِ»، وَ«أَبِي جَعْفَرِ  
الطُّوسِيِّ»، وَأَمْثَالِهِمَا. وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا «تَفْسِيرٌ» عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ، لَكِنْ يَضُمُّ  
إِلَى ذَلِكَ قَوْلَ «الإِمَامِيَّةِ» الاثْنِي عَشْرِيَّةِ، فَإِنَّ «المُعْتَزِلَةَ» لَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ  
بِذَلِكَ، وَلَا مَنْ يُنْكِرُ «خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ»، وَ«عُمَرَ»، وَ«عُثْمَانَ»، وَ«عَلِيٍّ» .

وَمِنْ أَصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ مَعَ الْخَوَارِجِ : «إِنْفَاذُ الوَعِيدِ فِي الآخِرَةِ»، وَأَنَّ اللَّهَ لَا  
يَقْبَلُ فِي أَهْلِ الْكِبَائِرِ شَفَاعَةَ، وَلَا يُخْرِجُ مِنْهُمْ أَحَدًا مِنَ النَّارِ .

وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ قَدَرَدَّ عَلَيْهِمْ طَوَائِفُ مِنَ «المُرْجِنَةِ» وَ«الْكَرَامِيَّةِ»، وَ«الْكَالَابِيَّةِ»،  
وَأَتْبَاعِهِمْ. فَأَحْسَنُوا تَارَةً وَأَسَاؤُوا أُخْرَى، حَتَّى صَارُوا فِي طَرْفِي نَقِيضٍ، كَمَا  
قَدُبَسَطَ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ .

والمَقْصُودُ : أَنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ اعْتَقَدُوا رَأْيًا ثُمَّ حَمَلُوا أَلْفَاظَ «الْقُرْآنِ» عَلَيْهِ،  
وَلَيْسَ لَهُمْ سَلْفٌ مِنَ «الصَّحَابَةِ» وَ«التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ»، وَلَا مِنْ «أُمَّةِ  
المُسْلِمِينَ»، لِأَنَّهُمْ رَأَيْهِمْ وَلَا فِي تَفْسِيرِهِمْ .

وَمَا مِنْ تَفْسِيرٍ مِنْ تَفْسِيرِهِمُ البَاطِلَةَ إِلَّا وَبُطْلَانُهُ يُظْهَرُ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ؛

وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ: تَارَةً مِنَ الْعِلْمِ بِفَسَادِ قَوْلِهِمْ. وَتَارَةً مِنَ الْعِلْمِ بِفَسَادِ مَا فَسَّرُوا بِهِ «الْقُرْآنَ»؛ إِذَا دَلِيلًا عَلَى قَوْلِهِمْ، أَوْ جَوَابًا عَنِ الْمُعَارِضِ لَهُمْ. وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ، فَصِيحًا، وَيُدْسُ الْبِدْعَ فِي كَلَامِهِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ؛ كَصَاحِبِ «الْكَشَافِ» وَنَحْوِهِ، حَتَّى إِنَّهُ يَرُوجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِمَّنْ لَا يَعْتَقِدُ الْبَاطِلَ مِنْ تَفَاسِيرِهِمْ الْبَاطِلَةَ مَا شَاءَ اللَّهُ. وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ الْعُلَمَاءِ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ مَنْ يَذْكَرُ فِي كِتَابِهِ وَكَلَامِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ مَا يُؤَافِقُ أُصُولَهُمُ الَّتِي يَعْلَمُ، أَوْ يَعْتَقِدُ فِسَادَهَا، وَلَا يَهْتَدِي لِذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّهُ [لِسَبَبِ تَطَرُّفٍ] <sup>(١)</sup> هَؤُلَاءِ وَضَلَّالِهِمْ دَخَلَتِ الرَّافِضَةُ الْإِمَامِيَّةُ، ثُمَّ الْفَلَاسِفَةُ، ثُمَّ الْقَرَامِطَةُ، وَغَيْرُهُمْ، فِيمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ. وَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ فِي «الْفَلَاسِفَةِ»، وَ«الْقَرَامِطَةِ» وَ«الرَّافِضَةِ»؛ فَإِنَّهُمْ فَسَّرُوا «الْقُرْآنَ» بِأَنْوَاعٍ لَا يَقْضِي مِنْهَا الْعَالِمُ عَجْبَهُ. فَتَفْسِيرُ الرَّافِضَةِ كَقَوْلِهِمْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] هُمَا: «أَبُو بَكْرٍ» وَ«عُمَرُ». وَ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَجْطَنَ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] أَي: بَيْنَ «أَبِي بَكْرٍ» وَ«عُمَرَ» <sup>(٢)</sup>، وَ«عَلِيٍّ» فِي الْخِلَافَةِ. وَ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] هِيَ: «عَانِشَةُ». وَ﴿فَقَدِيلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]: «طَلْحَةَ»، وَ«الرُّبَيْرِ». وَ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٩]: «عَلِيٍّ» وَ«فَاطِمَةَ». وَ﴿الَّذِينَ وَالْمَرْجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢]: «الْحَسَنُ»، وَ«الْحُسَيْنُ». ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٢] فِي: «عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

(١) فِي الْأَصْلِ الْمَطْبُوعِ: «بِسَبَبِ تَطَرُّقِ»، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١٣/٣٥٩)، وَلَعَلَّهُ أَنْسَبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) عَمِلَ تَرْدُ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١٣/٣٥٩).

طَالِبٍ. ﴿وَعَمَّ يَسْأَلُونَ ﴿١٦٦﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿[النبا: ١-٢]: «عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ». ﴿وإِنَّا وَإِيَّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]: هُوَ «عَلِيٌّ». وَيَذْكُرُونَ الْحَدِيثَ «الْمَوْضُوعَ» بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ: «تَصَدَّقَهُ بِخَاتِمِهِ فِي الصَّلَاةِ». وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَوْلَيْتَكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧] نَزَلَتْ فِي: «عَلِيٍّ» لَمَّا أُصِيبَ بِحِمْرَةٍ.

وَمِمَّا يُقَارَبُ هَذَا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ: مَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧] إِنَّ الصَّابِرِينَ: «رَسُولُ اللَّهِ»، وَالصَّادِقِينَ: «أَبُو بَكْرٍ»، وَالْقَانِتِينَ: «عُمَرُ»، وَالْمُنْفِقِينَ: «عُثْمَانُ»، وَالْمُسْتَغْفِرِينَ: «عَلِيٌّ».

وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾: «أَبُو بَكْرٍ» ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾: «عُمَرُ» ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾: «عُثْمَانُ»، ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا﴾ [الفتح: ٢٩]: «عَلِيٌّ».

وَأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: ﴿وَالَّذِينَ﴾: «أَبُو بَكْرٍ»، ﴿وَالرَّزِيونَ﴾: «عُمَرُ»، ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾: «عُثْمَانُ» ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ١-٣]: «عَلِيٌّ».

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ تَارَةً تَفْسِيرَ اللَّفْظِ بِمَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِحَالٍ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لَا تَدُلُّ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصِ بِحَالٍ<sup>(١)</sup>، وَقَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا﴾ [الفتح: ٢٩] كُلُّ

(١) (بحال) ليست في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٦٠).



ذَلِكَ نَعَتْ لِلَّذِينَ مَعَهُ، وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيهَا التُّحَاةُ خَيْرًا بَعْدَ خَيْرٍ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّهَا كُلُّهَا صِفَاتٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ، وَهُمْ الَّذِينَ مَعَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْهَا مُرَادًا بِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ. وَتَتَضَمَّنُ تَارَةً جَعَلَ اللَّفْظَ الْمُطْلَقَ الْعَامَّ مُنْحَصِرًا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، كَقَوْلِهِ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] أُرِيدَ بِهَا «عَلِيٌّ» وَخَدَهُ.

وَقَوْلٍ بَعْضِهِمْ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] أُرِيدَ بِهَا: «أَبُو بَكْرٍ» وَخَدَهُ. وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا﴾ [الحديد: ١٠] أُرِيدَ بِهَا: «أَبُو بَكْرٍ» وَخَدَهُ. وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَ«تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ»، وَأَمْثَالُهُ، أَتَّبِعُ «لِلشُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، وَأَسْلَمْتُ مِنَ الْبِدْعَةِ مِنْ «تَفْسِيرِ الرَّمَحْشَرِيِّ». وَلَوْ ذَكَرَ كَلَامَ السَّلَفِ الْمَوْجُودَ فِي التَّفَاسِيرِ الْمَأْثُورَةِ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِهِ، لَكَانَ أَحْسَنَ وَأَجْمَلَ، فَإِنَّهُ كَثِيرٌ أَمَا يُنْقَلُ مِنْ «تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ» - وَهُوَ مِنْ أَجْلِ التَّفَاسِيرِ الْمَأْثُورَةِ وَأَعْظَمَهَا قَدْرًا - ثُمَّ إِنَّهُ يَدْعُ مَا نَقَلَهُ «ابْنُ جَرِيرٍ» عَنِ السَّلَفِ، لَا يَخْكِيهِ بِحَالٍ، وَيَذَكِّرُ مَا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ. وَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِمْ طَائِفَةٌ مِنْ «أَهْلِ الْكَلَامِ»، الَّذِينَ قَرَّرُوا أُصُولَهُمْ بِطُرُقٍ مِنْ جِنْسِ مَا قَرَّرَتْ بِهِ «الْمُعْتَزِلَةُ» أُصُولَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى «الشُّنَّةِ» مِنْ «الْمُعْتَزِلَةِ»، لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَيُعْرَفَ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ التَّفْسِيرِ عَلَى الْمَذْهَبِ، فَإِنَّ «الصَّحَابَةَ»، وَ«التَّابِعِينَ»، وَ«الْأئِمَّةَ» إِذَا كَانَ لَهُمْ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ قَوْلٌ، وَجَاءَ قَوْمٌ فَسَّرُوا الْآيَةَ بِقَوْلٍ آخَرَ لِأَجْلِ مَذْهَبٍ اعْتَقَدُوهُ، وَذَلِكَ الْمَذْهَبُ لَيْسَ مِنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛

[صَارُوا مُشَارِكِينَ] (١): «لِلْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ «أَهْلِ الْبِدْعِ» فِي مِثْلِ هَذَا. وَفِي الْجُمْلَةِ: مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ «الصَّحَابَةِ» وَ«التَّابِعِينَ» وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ، بَلْ مُبْتَدِعًا، وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ خَطْوُهُ.

فَالْمَقْصُودُ بَيَانُ طُرُقِ الْعِلْمِ وَأَدِلَّتِيهِ، وَطُرُقِ الصَّوَابِ. وَتَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ «الْقُرْآنَ» قَرَأَهُ «الصَّحَابَةُ» وَ«التَّابِعُونَ» وَتَابِعُوهُمْ، وَأَنْهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ؛ فَمَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ وَفَسَّرَ «الْقُرْآنَ» بِخِلَافِ تَفْسِيرِهِمْ فَقَدْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَذَلُولِ جَمِيعًا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَ قَوْلَهُمْ لَهُ شُبْهَةٌ يَذْكُرُهَا؛ إِمَّا عَقْلِيَّةً، وَإِمَّا سَمْعِيَّةً، كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: التَّنْبِيهُ عَلَى مَثَارِ الاختِلَافِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِهِ: الْبِدْعَ الْبَاطِلَةَ الَّتِي دَعَتْ أَهْلَهَا إِلَى أَنْ حَرَفُوا الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَفَسَّرُوا كَلَامَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِغَيْرِ مَا أُرِيدَ بِهِ، وَتَأَوَّلُوهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ. فَمِنْ أَصُولِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ: أَنْ يَتَعَلَّمَ الْإِنْسَانُ الْقَوْلَ الَّذِي خَالَفُوهُ، وَأَنَّهُ الْحَقُّ. وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ «تَفْسِيرَ السَّلَفِ» يُخَالِفُ تَفْسِيرَهُمْ. وَأَنْ يَعْرِفَ أَنَّ «تَفْسِيرَهُمْ» مُحَدَّثٌ مُبْتَدِعٌ. ثُمَّ أَنْ يَعْرِفَ بِالطَّرِيقِ الْمُفَصَّلَةِ فَسَادَ تَفْسِيرِهِمْ بِمَا نَصَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى بَيَانِ الْحَقِّ.

وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِنَ الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي «شَرْحِ الْحَدِيثِ» وَ«تَفْسِيرِهِ» مِنْ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: «صَارُوا مُشَارِكًا»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١٣/٣٦١).

الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ جِنْسٍ مَا وَقَعَ بِمَا صَنَعُوهُ مِنْ شَرْحِ «الْقُرْآنِ» وَ«تَفْسِيرِهِ» .  
 وَأَمَّا الَّذِينَ يُحْطِئُونَ فِي الدَّلِيلِ لِأَنَّهُ الْمَذْلُولُ ، فَمِثْلُ كَثِيرٍ مِنَ «الصُّوفِيَّةِ»  
 وَ«الْوَعَّاطِ» ، وَ«الْمُفْهَاءِ» ، وَغَيْرِهِمْ [فِيئَهُمْ] : يُفَسِّرُونَ «الْقُرْآنَ» بِمَعَانٍ  
 صَحِيحَةٍ لَكِنَّ «الْقُرْآنَ» لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا ، مِثْلُ كَثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 السُّلَمِيُّ فِي : «حَقَائِقِ التَّفْسِيرِ» ، وَإِنْ كَانَ فِيمَا ذَكَرُوهُ مَا هُوَ مَعَانٍ بَاطِلَةٌ فَإِنَّ ذَلِكَ  
 يَدْخُلُ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ ، وَهُوَ الْخَطَأُ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَذْلُولِ جَمِيعًا ، حَيْثُ يَكُونُ  
 الْمَعْنَى الَّذِي قَصَدُوهُ فَاسِدًا .

## فصل

### [فِي أَحْسَنِ طُرُقِ التَّفْسِيرِ]

تَفْسِيرُ «الْقُرْآنِ» بِ«الْقُرْآنِ» ، وَتَفْسِيرُهُ بِ«السُّنَّةِ» ]

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ؟

فَالْجَوَابُ : إِنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَسَّرَ «الْقُرْآنُ» بِ«الْقُرْآنِ» ، فَمَا

أَجْمَلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ، وَمَا اخْتَصَرَ فِي مَكَانٍ فَقَدْ بَسَطَ فِي

مَوْضِعٍ آخَرَ .

فَإِنْ أَعْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِ«السُّنَّةِ» ، فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لـ «الْقُرْآنِ» ، وَمَوْضِحَةٌ

لَهُ ، بَلْ قَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ : (كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ مِمَّا فَهَمَهُ مِنَ «الْقُرْآنِ» ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ

الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ

خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ [النساء : ١٠٥] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ

لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ ﴿٤٤﴾ [النحل : ٤٤] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا

أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ

يُؤْمِنُونَ ﴿١٦﴾ [النحل: ٦٤]. وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَئِنِّي أُورِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ». يَعْني: «السُّنَّةُ». وَ«السُّنَّةُ» - أَيْضًا - تَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ كَمَا يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، لِأَنَّهَا تُتْلَى كَمَا يُتْلَى.

وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ، عَلَى ذَلِكَ بِأَدَلَّةٍ كَثِيرَةٍ، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ.

وَالْغَرَضُ: أَنْكَ تَطْلُبُ تَفْسِيرَ «الْقُرْآنِ» مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَمِنْ «السُّنَّةِ»، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «بِمَ تَحْكُمُ؟» قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قَالَ: «بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ». قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟» قَالَ: أَجْتَهُدُ رَأْيِي. قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي «الْمَسَانِدِ»، وَ«السُّنَنِ» بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

### [تَفْسِيرُ «الْقُرْآنِ» بِ«أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ»]

وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي «الْقُرْآنِ» وَلَا فِي «السُّنَّةِ» رَجَعْنَا<sup>(١)</sup> فِي ذَلِكَ إِلَى «أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ»، فَإِنَّهُمْ أَذْرَى بِذَلِكَ؛ لِمَا شَاهَدُوهُ مِنْ «الْقُرْآنِ»، وَالْأَخْوَالِ الَّتِي اخْتَصَّوْا بِهَا، وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِّ وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ، [وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ] <sup>(٢)</sup>، لَا سِيَّمَا عُلَمَاؤُهُمْ وَكُبْرَاؤُهُمْ؛ كَالْأَئِمَّةِ

(١) كَذَا فِي: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٣٦٤/١٣)، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ» (٧/١)، وَفِي النُّسخَةِ الْخَطِيئَةِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا د. «زُرْزُورٌ»، وَلَعَلَّ الْأَنْسَبَ «رَجَعْنَا» وَذَلِكَ تَمْشِيًا مَعَ «ضَمِيرِ الْخَطَابِ» فِيمَا سَبَقَ وَمَا سَيَأْتِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ مِنْ: «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٣٦٤/١٣).

الرَّبِيعَةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالْأَيْمَةَ الْمَهْدِيِّينَ، وَ<sup>(١)</sup> عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] <sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ: أَنْبَأَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ - : «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ «كِتَابِ اللَّهِ» إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمُ بِ«كِتَابِ اللَّهِ» مِنِّي تَنَالَهُ الْمَطَايَا؛ لِأَيَّتِهِ».

وَقَالَ الْأَعْمَشُ - أَيْضًا - عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (كَانَ الرَّجُلُ مِثًا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ).  
وَمِنْهُمْ: الْحَبْرُ الْبَحْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَ«تَرْجُمَانُ الْقُرْآنِ» بِبَرَكَتِهِ دُعَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ، حَيْثُ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْنِي التَّأْوِيلَ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَنْبَأَنَا وَكَيْعٌ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، [عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ] <sup>(٣)</sup>: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - : «نِعْمَ تَرْجُمَانِ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ».

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاوُدَ، عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ

(١) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٦٤): (مثل: عبد الله بن مسعود).

(٢) كذا في المطبوع، و«تفسير ابن كثير» (٧/١)، وفي: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٦٤):

و«الأئمة المهديين»؛ مثل: «عبد الله بن مسعود»، وما بين معقوفين زيادة من ابن كثير.

(٣) ما بين معقوفين من: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٦٥).

الأعمش، عن مُسَلِّمِ بْنِ صُبَيْحِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: (نِعْمَ التَّرْجُمَانُ لـ «الْقُرْآنِ» ابْنُ عَبَّاسٍ).

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ كَذَلِكَ. فَهَذَا «إِسْنَادٌ صَحِيحٌ» إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْعِبَارَةُ. وَقَدْ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي سَنَةِ (ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ) عَلَى الصَّحِيحِ، وَعُمِّرَ بَعْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ (سِتًّا وَثَلَاثِينَ) سَنَةً، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا كَسَبَهُ مِنَ الْعُلُومِ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ!؟

وَقَالَ الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ: (اسْتَخْلَفَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَلَيَّ الْمَوْسِمَ فَحَطَبَ النَّاسَ، فَقَرَأَ فِي خُطْبَتِهِ سُورَةَ «الْبَقَرَةِ» - وَفِي رِوَايَةٍ: سُورَةَ «التَّوْرَةِ» - فَفَسَّرَهَا تَفْسِيرًا لَوْ سَمِعْتَهُ «الرُّومُ»، وَ«التُّرْكُ»، وَ«الدَّيْلَمُ» لَأَسْلَمُوا).

وَلِهَذَا [فَإِنَّ] <sup>(١)</sup> غَالِبَ مَا يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّدِيثِيُّ الْكَبِيرُ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَكِنْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يَنْقُلُ عَنْهُمْ مَا يَخُونُهُ مِنْ أَقَاوِيلِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّتِي أَبَاحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَلِهَذَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَقَدْ أَصَابَ يَوْمَ «الْيَزْمُوكِ» زَامِلَتَيْنِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْهُمَا، بِمَا فَهَمَهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْإِذْنِ فِي ذَلِكَ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ «الْإِسْرَائِيلِيَّةَ» تَذَكَّرُ، لِلْإِسْتِشْهَادِ لَا لِلْإِعْتِقَادِ، فَإِنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: مَا عَلِمْنَا صِحَّتَهُ مِمَّا بَأْيَدِنَا مِمَّا يَشْهَدُ لَهُ بِالصِّدْقِ، فَذَلِكَ صَحِيحٌ.

(١) ما في معقوفين لم يرد في: «مجموع الفتاوى» (٣٦٦/١٣)، ولا في: «تفسير ابن كثير» (٨/١).

وَالثَّانِي : مَا عَلِمْنَا كَذِبَهُ بِمَا عِنْدَنَا مِمَّا يُخَالِفُهُ .  
وَالثَّلَاثُ : مَا هُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ ، لَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ ، وَلَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ ، فَلَا  
نُؤْمِنُ بِهِ ، وَلَا نَكْذِبُهُ ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ ؛ لِمَا تَقَدَّمَ . وَغَالِبُ ذَلِكَ مِمَّا لَا فَايْدَةَ فِيهِ  
تَعُوذُ إِلَى أَمْرِ دِينِي .

وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ عُلَمَاءُ «أَهْلِ الْكِتَابِ» فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا ، وَيَأْتِي عَنِ  
«الْمُفَسِّرِينَ» خِلَافٌ بِسَبَبِ<sup>(١)</sup> ذَلِكَ ، كَمَا يَذْكُرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا أَسْمَاءَ «أَصْحَابِ  
الْكَهْفِ» ، وَ«لَوْنِ كَلْبِهِمْ» ، وَ«عِدَّتِهِمْ» ، وَ«عَصَا مُوسَى» مِنْ أَيِّ الشَّجَرِ كَانَتْ ،  
وَ«أَسْمَاءِ الطُّيُورِ» الَّتِي أَحْيَاهَا اللَّهُ تَعَالَى لِإِبْرَاهِيمَ ، وَتَعَيَّنَ «الْبَعْضُ» الَّذِي  
ضُرِبَ بِهِ الْقَتِيلُ مِنَ الْبَقْرَةِ . وَنَوْعَ الشَّجَرَةِ الَّتِي «كَلَّمَ اللَّهُ» مِنْهَا مُوسَى . . . إِلَى  
غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبْهَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي «الْقُرْآنِ» ؛ مِمَّا لَا فَايْدَةَ مِنْ<sup>(٢)</sup> تَعْيِينِهِ تَعُوذُ عَلَى  
الْمُكَلِّفِينَ<sup>(٣)</sup> فِي دُنْيَاهُمْ وَلَا دِينِهِمْ .

وَلَكِنْ نَقَلَ الْخِلَافَ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ جَائِزٌ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ  
رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ  
وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً  
ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴾ [الكهف : ٢٢] . فَقَدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ

(١) في المطبوع : «السبب» ، والتصحيح من : «مجموع الفتاوى» (٣٦٧/١٣) ، و«تفسير ابن  
كثير» (٩/١) .

(٢) في : «مجموع الفتاوى» (٣٦٧/١٣) ، و«تفسير ابن كثير» (٩/١) : (في) .

(٣) في الأصل الذي اعتمده د . «زُرُور» : (المتكلفين) ، أي هؤلاء الذين يتكلفون البحث وراء  
هذه الأمور .

الآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى الْأَدَبِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَتَعْلِيمِ مَا يُنْبَغِي فِي مِثْلِ هَذَا، فَإِنَّهُ -  
تَعَالَى - أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ، ضَعَّفَ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثِ،  
فَدَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ بَاطِلًا لَرَدَّهُ كَمَا رَدَّهُمَا، ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ الْأَطْلَاعَ عَلَى  
عِدَّتِهِمْ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، فَيُقَالُ فِي مِثْلِ هَذَا ﴿قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ﴾ [الكهف ٢٢].  
فَإِنَّهُ مَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ أَطَّلَعَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ، فَلِهَذَا قَالَ:  
﴿فَلَا تُحَاسِبُوا فِيهِمْ إِلَّا مِرَّةً ظَاهِرًا﴾ [الكهف: ٢٢]. أَيْ: لَا تُجْهِدْ نَفْسَكَ فِيَمَا لَا  
طَائِلَ تَحْتَهُ، وَلَا تَسْأَلْهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا رَجْمَ الْغَيْبِ.  
فَهَذَا أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فِي حِكَايَةِ الْخِلَافِ: أَنْ تُسْتَوْعَبَ الْأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ  
الْمَقَامِ، وَأَنْ يُنْبَهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا وَيُبْطَلِ الْبَاطِلُ، وَتُذَكَّرَ فَائِدَةُ الْخِلَافِ  
وَتَمَرَّتُهُ لِئَلَّا يَطُولَ التَّرَاوُعُ وَالْخِلَافُ فِيَمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ، فَيُسْتَعْلَبَ بِهِ عَنِ الْأَهَمِّ.  
فَأَمَّا مَنْ حَكَى خِلَافًا فِي مَسْأَلَةٍ وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ أَقْوَالَ النَّاسِ فِيهَا فَهُوَ نَاقِصٌ، إِذْ  
قَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي الَّذِي تَرَكَهُ. أَوْ يَخِيكِي الْخِلَافَ وَيُطْلِقُهُ وَلَا يُنْبَهُ عَلَى  
«الصَّحِيحِ» مِنَ الْأَقْوَالِ، فَهُوَ نَاقِصٌ أَيْضًا. فَإِنْ صَحَّحَ غَيْرَ الصَّحِيحِ عَامِدًا فَقَدْ  
تَعَمَّدَ الْكُذْبَ. أَوْ جَاهِلًا فَقَدْ أَخْطَأَ. كَذَلِكَ مَنْ نَصَبَ الْخِلَافَ فِيَمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ،  
أَوْ حَكَى أَقْوَالَ مُتَعَدِّدَةً لَفْظًا، وَيَرْجِعُ حَاصِلُهَا إِلَى قَوْلٍ أَوْ قَوْلَيْنِ مَعْنَى. فَقَدْ ضَيَّعَ  
الزَّمَانَ، وَتَكَثَّرَ بِمَا لَيْسَ بِصَّحِيحٍ، فَهُوَ «كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ». وَاللَّهُ الْمُؤْتَفِقُ لِلصَّوَابِ.

### فَصْلٌ

[فِي تَفْسِيرِ «الْقُرْآنِ» بِ«أَقْوَالِ التَّابِعِينَ»]

إِذَا لَمْ تَجِدِ «التَّفْسِيرَ» فِي «الْقُرْآنِ» وَلَا فِي «السُّنَّةِ» وَلَا وَجَدْتَهُ عَنِ «الصَّحَابَةِ»؛  
فَقَدَّرَجِعْ كَثِيرًا مِنَ الْأَثْمَةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ «التَّابِعِينَ»:



ك: مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ فَإِنَّهُ آيَةٌ فِي «التَّفْسِيرِ»، كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (عَرَضْتُ «المُضْحَفَ» عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، أَوْ قَفُّهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا). وَبِهِ إِلَى «التِّرْمِذِيِّ» قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ<sup>(١)</sup> قَالَ: (مَا فِي «الْقُرْآنِ» آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا).

وَبِهِ إِلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: (لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ «قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ» لَمْ أَحْتَجْ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ «الْقُرْآنِ» مِمَّا سَأَلْتُ). وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَثَمٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: (رَأَيْتُ مُجَاهِدًا سَأَلَ عَنْ «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»، وَمَعَهُ أَلْوَاحُهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ<sup>(٢)</sup>: أَكْتُبُ، حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ كُلِّهِ). وَلِهَذَا كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: (إِذَا جَاءَكَ «التَّفْسِيرُ» عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ).

(١) جاء في النسخة المطبوعة فمن «شرح الشيخ ابن عثيمين» (ص ١٣٨). (عن قتادة، [قال مجاهد]: ما في «القرآن» . . . .). فجعل هذا الأثر من قول «مجاهد»، تمشياً مع السياق حيث الكلام على مبلغ علم مجاهد في التفسير. والصواب أن هذا الأثر من قول قتادة نفسه، لا رواية عن مجاهد، وكذا جاء في الأصل الذي أعتمده د. زرزور (ص ١٠٣)، و«مجموع الفتاوى» (٣٦٩/١٣). وهو الموافق للمصدر الذي ينقل منه شيخ الإسلام وهو «سنن الترمذي».

(٢) في: «مجموع الفتاوى» (٣٦٩/١٣): (فيقول له ابن عباس).

وك : سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ،  
وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ ، وَمَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ ،  
وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالضَّحَّاكَ بْنَ مَرْحَمٍ ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ «التَّابِعِينَ»  
وَتَابِعِيهِمْ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ .

فَتَذَكَّرُ أَقْوَالَهُمْ فِي «الآيَةِ» فَيَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِمْ تَبَايُنٌ فِي الْأَلْفَاظِ يَخْسِبُهَا مَنْ لَا  
عِلْمَ عِنْدَهُ اخْتِلَافًا ، فَيُخَكِّمُهَا أَقْوَالًا ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُعَبِّرُ عَنِ  
الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ . وَالْكُلُّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمَاكِينِ ، فَلْيَتَّقِطْنِ اللَّيْبُ  
لِذَلِكَ ، وَاللَّهُ الْهَادِي .

وَقَالَ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَعَبْرُهُ : (أَقْوَالُ «التَّابِعِينَ» فِي الْفُرُوعِ لَيْسَتْ  
حُجَّةً ، فَكَيْفَ تَكُونُ حُجَّةً فِي «التَّفْسِيرِ»؟)؟ يَعْنِي : أَنَّهَا لَا تَكُونُ حُجَّةً عَلَى  
غَيْرِهِمْ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ . وَهَذَا صَحِيحٌ ، أَمَا إِذَا اجْتَمَعُوا<sup>(١)</sup> عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يُرْتَابُ  
فِي كَوْنِهِ حُجَّةً ، فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا عَلَى  
مَنْ بَعْدَهُمْ ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى «لُغَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ «السُّنَّةِ» ، أَوْ عُمُومِ «لُغَةِ  
الْعَرَبِ» ، أَوْ «أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ» فِي ذَلِكَ .

### [تفسير «القرآن» بالرأي]

فَأَمَّا تَفْسِيرُ «الْقُرْآنِ» بِمُجَرَّدِ «الرَّأْيِ» ؛ فَحَرَامٌ ؛ [لِمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ  
فِي : «مُسْنَدِهِ» ؛ قَالَ : ]<sup>(٢)</sup> حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ،  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ فِي

(١) ما بين معقوفين زيادة يقتضيها السياق ، وخلت الطبقات التي وقفت عليها منها ، وانظر :

«المسند» (١/٢٣٣) ، (١/٢٦٩) .

(٢) في : «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٧٠) : (أجمعوا) .

«القرآن» بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» .

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بغيرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

وَبِهِ إِلَى التِّرْمِذِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي حَبَّانُ<sup>(١)</sup> بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَحْوَزٍ الْقُطَيْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ» . قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ . وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ» .

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُمْ شَدَّدُوا فِي أَنْ يُفَسَّرَ «القرآن» بغير علم .

وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَتَادَةَ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّهُمْ فَسَّرُوا «القرآن»؛ فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي «القرآن»، أَوْ فَسَّرُوهُ<sup>(٢)</sup> بغير علم، أَوْ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا: «أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ بغيرِ عِلْمٍ»، فَمَنْ قَالَ فِي «القرآن» بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَسَلَكَ غَيْرَ مَا أُمِرَ بِهِ . فَلَوْ أَنَّهُ أَصَابَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكَانَ قَدْ أَخْطَأَ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الْأَمْرَ مِنْ بَابِهِ، كَمَنْ حَكَّمَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَإِنْ وَافَقَ حُكْمُهُ الصَّوَابَ

(١) جاء في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٧٠): (حسان)، وهو تحريف .

(٢) في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٧): (وفسروه) .

فِي نَفْسِ الْأَمْرِ<sup>(١)</sup>، لَكِنْ يَكُونُ أَخْفَ جُرْمًا مِمَّنْ أَخْطَأَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
 وَهَكَذَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى «الْقَذْفَةَ» كَاذِبِينَ، فَقَالَ: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ  
 فَأَوْلَتْكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣] فَالْقَاذِفُ كَاذِبٌ، وَلَوْ كَانَ قَدْ  
 قَذَفَ مَنْ زَنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ<sup>(٢)</sup>، لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا لَا يَحِلُّ لَهُ الْإِخْبَارُ بِهِ، وَتَكَلَّفَ مَا  
 لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلِهَذَا تَحَرَّجَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ عَنِ تَفْسِيرِ مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ؛ كَمَا رَوَى  
 شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 الصِّدِّيقُ: «أَيُّ أَرْضٍ تُقْلِبِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظَلِّبِي، إِذَا قُلْتُ فِي «كِتَابِ اللَّهِ» مَا لَمْ  
 أَعْلَمُ؟!»

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ<sup>(٣)</sup> بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ  
 حَوْسَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَفَكَهَةٌ  
 وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١]. فَقَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلِّبِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقْلِبِي إِنْ أَنَا قُلْتُ  
 فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ» - مُنْقَطِعٌ -.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَيْضًا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: (أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
 الْخَطَّابِ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَفَكَهَةٌ وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١]. فَقَالَ: هَذِهِ الْفَاكِهَةُ  
 قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ يَا عُمَرُ).

(١) كذا؛ والصواب: (في الأمر نفسه).

(٢) كذا؛ والصواب: (في الأمر نفسه).

(٣) في: «مجموع الفتاوى» (٣٧١/١٣): (محمود). وهو تحريف، وهو: محمد بن يزيد  
 الكلاعي الواسطي. والأثر في «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص ٣٧٥).

وَقَالَ عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: (كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَفِي ظَهْرِ قَمِيصِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ، فَقَرَأَ: ﴿وَفَكِهَةٌ وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١]. فَقَالَ: مَا الْأَبُ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ، فَمَا عَلَيْكَ الْأَتَدْرِيَّةُ).

وَهَذَا كَلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِثْمًا أَرَادَا اسْتِكْشَافَ [عِلْمِ كَيْفِيَّةِ] <sup>(١)</sup> «الْأَبِ» وَإِلَّا فَكَوْنُهُ تَبَيَّنَا مِنَ الْأَرْضِ ظَاهِرٌ لَا يُجْهَلُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَابْتَنَّا فِيهَا حَبًا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَمَدَائِقَ غَلَبًا ﴿٣٠﴾﴾ [عبس: ٢٧-٣٠].

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ أَثُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: (أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ آيَةِ لَوْ سُئِلَ عَنْهَا بَعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا، فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا). إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَثُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: (سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ: ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السجدة: ٥]. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا: ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٢]؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: إِثْمًا سَأَلْتُكَ لِتُحَدِّثَنِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُمَا يَوْمَانِ ذَكَرَهُمَا اللَّهُ فِي «كِتَابِهِ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا). فَكَّرَهُ أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ.

(١) جاء في المطبوع: (استكشاف ماهية الأب) وهذا تصرف من المحقق علماً بأن الأصل المخطوط، و«مجموع الفتاوى» (١٣/٣٧٢)، و«تفسير ابن كثير» (١٢/١)، اتفقت على ما أثبتته، والله أعلم.

(٢) ما بين معقوفين ليس في المطبوع وهو في: «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٧٣)، والأثر في: «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص: ٣٧٦).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ - [يَعْنِي:] (١) ابْنُ إِبْرَاهِيمَ -، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: جَاءَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ إِلَى جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِنَ «الْقُرْآنِ»، فَقَالَ: (أُحْرَجُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَّا قُمْتَ عَنِّي. أَوْ قَالَ: أَنْ تُجَالِسَنِي).

وَقَالَ مَالِكٌ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، إِنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ «الْقُرْآنِ» قَالَ: (إِنَّا لَا نَقُولُ فِي «الْقُرْآنِ» شَيْئًا).

وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: (إِنَّهُ كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِي الْمَعْلُومِ مِنَ «الْقُرْآنِ»).

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ آيَةٍ مِنَ «الْقُرْآنِ»، فَقَالَ: (لَا تَسْأَلْنِي عَنِ «الْقُرْآنِ»، وَسَلْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ) - يَعْنِي عِكْرَمَةَ (٢) -.

وَقَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: (كُنَّا نَسْأَلُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ، فَإِذَا سَأَلْنَاهُ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ «الْقُرْآنِ» سَكَتَ، كَأَن لَمْ يَسْمَعْ).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: (لَقَدْ أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ «الْمَدِينَةِ» وَإِنَّهُمْ

(١) في المطبوع: (يعقوب بن إبراهيم)، وفي: «مجموع الفتاوى» (٣٧٣/١٣): (يعقوب - يعني ابن إبراهيم-) . وجملة: (يعني ابن إبراهيم) من كلام شيخ الإسلام، وانظر: «تفسير ابن جرير» (٣٨/١).

(٢) قوله: (يعني عكرمة): كذا في أصل الرواية، وليس من كلام شيخ الإسلام.

لِيُعْظَمُونَ الْقَوْلَ فِي «التَّسْخِيرِ»؛ مِنْهُمْ: سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَنَافِعٌ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: (مَا سَمِعْتُ أَبِي تَأْوِيلَ آيَةٍ مِنْ «كِتَابِ اللَّهِ» قَطُّ).  
وَقَالَ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْنٍ، وَهِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: سَأَلْتُ عَيْدَةَ السَّلْمَانِيَّ عَنْ آيَةٍ مِنَ «الْقُرْآنِ»، فَقَالَ: (ذَهَبَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ فِيهِمْ أَنْزَلَ «الْقُرْآنُ»، فَاتَّقِ اللَّهَ، وَعَلَيْكَ بِالسَّدَادِ).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: (إِذَا حَدَّثْتَ عَنِ اللَّهِ فَحِفْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ).  
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (كَانَ أَصْحَابُنَا يَتَّقُونَ «التَّسْخِيرَ» وَيَهَابُونَهُ).

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: (وَاللَّهُ مَا مِنْ «آيَةٍ» إِلَّا وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا، وَلَكِنَّهَا الرُّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ).

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ، قَالَ: (اتَّقُوا «التَّسْخِيرَ»، فَإِنَّمَا هُوَ الرُّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ).

فَهَذِهِ الْأَثَارُ الصَّحِيحَةُ وَمَا شَاكَلَهَا عَنْ أَيْمَةِ السَّلَفِ، مَحْمُولَةٌ عَلَى تَحَرُّجِهِمْ عَنِ الْكَلَامِ فِي «التَّسْخِيرِ» بِمَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، فَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لُغَةً وَشَرْعًا فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ.

وَلِهَذَا رُوِيَ عَنْ هَؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَقْوَالٌ فِي «التَّسْخِيرِ»، وَلَا مُنَافَاةَ؛ لِأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي مَا عِلْمُهُ، وَسَكَتُوا عَمَّا جَهَلُوهُ. وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ،

فَإِنَّهُ كَمَا يَجِبُ السُّكُوتُ عَمَّا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ الْقَوْلُ فِيمَا سُئِلَ عَنْهُ مِمَّا يَعْلَمُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وَلَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيُّ مِنْ طَرُقٍ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ؛ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (التَّفْسِيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: وَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا، وَتَفْسِيرٌ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ، وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ). وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

\* \* \*



## المُقدِّمةُ

فِيمَا يَجِبُ عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَهُ  
(الجزريةُ)

شَيْخُ الْقُرَاءِ فِي زَمَانِهِ  
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَزْرِيِّ  
(٧٥١ - ٨٣٣هـ)

[ عدد الأبيات : ١٠٩ ]  
[ البحر : الرجز ]



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## [المقدمة]

- ٠٠١ يقول راجي عفور رب سامع (محمَّد بن الجزري الشافعي)  
 ٠٠٢ (الحمد لله) وصلَّى الله على نبيِّه ومُصطَفاهُ  
 ٠٠٣ (محمَّد) وآله وصحبه  
 ٠٠٤ (وبعد) إنَّ هذه «مقدمة»  
 ٠٠٥ إذ واجب عليهم مُحتمُّ  
 ٠٠٦ «مخارج الحروف» و«الصفات»  
 ٠٠٧ مُحرري التجويد والمواقف  
 ٠٠٨ من كلِّ مقطوع وموضوعٍ بها
- عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ  
 وَمُقَرَّرِ «الْقُرْآنِ» مَعَ مُحِبِّهِ  
 فِيمَا عَلَى قَارِئِهِ أَنْ يَعْلَمَهُ<sup>(١)</sup>  
 قَبْلَ الشُّرُوعِ أَوْ لَأَنْ يَعْلَمُوا  
 لِيَلْفِظُوا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ  
 وَمَا الَّذِي رُسِمَ فِي «الْمَصَاحِفِ»  
 وَتَاءٍ أُتْسَى لَمْ تَكُنْ تُكْتَبُ بِهَا

## [باب: مخارج الحروف]

- ٠٠٩ مَخَارِجُ الحُرُوفِ سَبْعَةٌ عَشْرُ  
 ٠١٠ فَالْفُ الجَوْفِ وَأُخْتَاهَا وَهِيَ  
 ٠١١ ثُمَّ لِأَقْصَى الحَلْقِ هَمْزُ هَاءُ  
 ٠١٢ أَدْنَاهُ غَيْنٌ خَاوُّهَا، وَالْقَافُ
- عَلَى الَّذِي يَخْتَارُهُ مِنْ اخْتِبَرِ  
 حُرُوفُ مَدِّ لِلْهَوَاءِ تَنْتَهِي<sup>(٢)</sup>  
 ثُمَّ لِوَسْطِهِ فَعَيْنُ حَاءُ<sup>(٣)</sup>  
 أَقْصَى اللِّسَانِ فَوْقَ ثُمَّ الكَافُ

(١) ضبطت «مقدمة» في نسخة بفتح الدال وكسرها، وكتب فوقها (معاً) أي جواز الوجهين.

(٢) جاء الشطر الأول من هذا البيت في طبعة: «لِلْجَوْفِ أَلْفٌ وَأُخْتَاهَا وَهِيَ».

(٣) جاء الشطر الثاني من هذا البيت في طبعة: «وَمِنْ وَسْطِهِ فَعَيْنُ حَاءُ». وعلى هذا يكون في

البيت خلل في الوزن.

١٣. أَسْفَلُ، وَالْوَسْطُ فَجِيمُ الشَّيْنِ يَا	وَالضَّادُ مِنْ حَافِيهِ إِذْ وَوَيَا
١٤. الْأَضْرَاسَ مَنْ أَيْسَرَ أَوْ يُمْنَاهَا	وَاللَّامُ أَذْنَاهَا الْمُتَهَاهَا
١٥. وَالتُّونَ مِنْ طَرَفِهِ تَحْتُ اجْعَلُوا	وَالرَّاءُ يَدَانِيهِ لظَهْرٍ أَدْخَلُوا
١٦. وَالطَّاءُ وَالذَّالُ وَتَامِنُهُ وَمِنْ	عَلِيَا الشَّنَايَا، وَالصَّفِيرُ مُسْتَكِنُ
١٧. مِنْهُ وَمِنْ فَوْقِ الشَّنَايَا الشُّفْلَى	وَالظَّاءُ وَالذَّالُ وَتَالِ الْعُلَا
١٨. مِنْ طَرَفَيْهِمَا وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَةِ	فَالفَا مَعَ اطْرَافِ الشَّنَايَا الْمُشْرِفَةِ
١٩. لِلشَّقَتَيْنِ الْوَاوُ بَاءٌ مِيمٌ	وَعُنَّةٌ مَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ

## [بَابُ: الصِّفَاتِ]

٢٠. صِفَاتُهَا جَهْرٌ وَرِخْوٌ مُسْتَمِلٌ	مُنْفَتِحٌ مُصَمَّمَةٌ وَالضَّادُ قُلٌّ
٢١. مَهْمُوسٌهَا «فَحْتُهُ شَخْصٌ سَكَّتْ»	شَدِيدٌهَا لَفْظٌ «أَجْدَقَطِ بَكَتْ»
٢٢. وَبَيْنَ رِخْوٍ وَالشَّدِيدِ «لِنْ عَمَزْ»	وَسَبْعُ عُلُوٍ «خُصَّ ضَغِطِ قَطْ» حَصْرٌ
٢٣. وَصَادُ ضَادُ طَاءُ طَاءُ مُطَبَّعَةٌ	وَ«فَرَمِنْ لُبِّ» الْحُرُوفُ الْمُذْلَقَةُ
٢٤. صَفِيرٌهَا صَادُ وَزَايٌ سِينٌ	فَلْقَلَّةٌ «قُطِبُ جَدٍ» وَاللَّيْنُ
٢٥. وَوَاوُ وَبَاءٌ سُكَّنَا وَانْفَتَحَا	قَبْلَهُمَا وَالْإِحْرَافُ صُحْحَا <sup>(١)</sup>
٢٦. فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ بِتَكَرِيرٍ جُعِلَ	وَاللَّتَشْيِ الشَّيْنُ ضَادًا اسْتِطْلُ <sup>(٢)</sup>

(١) جاء في إحدى الطبقات: «سُكَّنَا» بدل «سُكَّنَا» ولعله خطأ مطبعي؛ حيث لا يستقيم الوزن ولا المعنى.

(٢) جاء في إحدى الطبقات: «وبتكرير» بالواو مع قصر (الراء).

## [بَاب: التَّجْوِيدِ]

٠٢٧	وَالْأَخْذُ بِ«التَّجْوِيدِ» حَتْمٌ لَأَرْزُمَ	مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ «الْقُرْآنَ» آثِمٌ <sup>(١)</sup>
٠٢٨	لَأَنَّهُ بِهِ الْإِلَهُ أَنْزَلَ	وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَا
٠٢٩	وَهُوَ أَيْضًا حَلِيَّةُ التَّلَاوَةِ	وَزِينَةُ الْأَدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ
٠٣٠	وَهُوَ إِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حَقَّهَا	مِنْ صِفَةِ لَهَا وَمُسْتَحَقَّهَا
٠٣١	وَرَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ لِأَصْلِهِ	وَاللَّفْظُ فِي تَطْيِيرِهِ كَمِثْلِهِ
٠٣٢	مُكَمَّلًا مِنْ غَيْرِ مَا تَكَلَّفِ	بِاللُّطْفِ فِي التُّطْقِ بِلا تَعَسَّفِ <sup>(٢)</sup>
٠٣٣	وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ	إِلَّا رِيَاضَةٌ أَمْسِرِي بِفَكِّهِ

## [بَاب: التَّرْقِيقِ]

٠٣٤	وَرَقَّقْنَا مُسْتَفْلًا مِنْ أَحْرَفِ	وَحَادِرُنْ تَفْخِيمَ لَفْظِ الْأَلْفِ
-----	--	--

## [بَاب: اسْتِعْمَالِ الْحُرُوفِ]

٠٣٥	وَهَمَزِ الْحَمْدِ أَعُوذُ إِهْدِنَا	اللَّهُ ثُمَّ لَمْ لِمِ اللَّهِ لَنَا
٠٣٦	وَلِيَتَلَطَّفَ وَعَلَى اللَّهِ وَلَا الضَّرَّ	وَالْمِيمِ مِنْ مَخْمَصَةٍ وَمِنْ مَرَضٍ
٠٣٧	وَبَاءِ بَرَقِ بَاطِلٍ بِهِمْ بِيَدِي	فَأَحْرِصْ عَلَى الشَّدَةِ وَالْجَهْرِ الَّذِي
٠٣٨	فِيهَا وَفِي الْجِيمِ كَحُبِّ الصَّبْرِ	رَبْوَةٍ اجْتَنَّبْتَ وَحَجِّ الْفَجْرِ
٠٣٩	وَيَبِينُ مُقَلَّلًا إِنْ سَكَّنَا	وَإِنْ يَكُنْ فِي الْوَقْفِ كَانَ أَيْبِنَا <sup>(٣)</sup>

(١) جاء في إحدى الطبقات: «يصحح» بدل «يجود».

(٢) ضبطت «مُكَمَّلًا» في نسخة بفتح الميم وكسرها، وكتب فوقها (معًا) أي جواز الوجهين.

(٣) ضبطت «مُقَلَّلًا» في نسخة بفتح القاف الثانية وكسرها، وكتب فوقها (معًا).

٠٤٠ وَحَاءٍ حَصْحَصَ أَحْطَطُ الْحَقُّ وَسِينٍ مُسْتَقِيمٍ يَسْطُو وَيَسْتَوُ

## [بَابُ: الرَّاءَاتِ]

٠٤١ وَرَقَّقِي الرَّاءَ إِذَا مَا كُسِرَتْ كَذَلِكَ بَعْدَ الْكُسْرِ حَيْثُ سَكَتَتْ  
٠٤٢ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلَاءٍ أَوْ كَانَتْ الْكُسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلًا  
٠٤٣ وَالْحُلْفُ فِي فِرْقٍ لِكُسْرِ يُوجَدُ وَأَخْفِ تَكْرِيرًا إِذَا تَشَدَّدُ

## [بَابُ: اللَّامَاتِ]

٠٤٤ وَفَحِّمِ اللَّامَ مِنْ اسْمِ اللَّهِ عَنِ فَنَحٍ أَوْ ضَمٍّ كَعَبْدُ اللَّهِ  
٠٤٥ وَحَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ فَحَّمٌ وَأَخْصَصَا الْأَطْبَاقَ أَقْوَى نَحْوُ قَالَ وَالْعَصَا  
٠٤٦ وَبَيِّنِ الْإِطْبَاقَ مِنْ أَحَطْتُ مَعَ بَسَطْتُ وَالْحُلْفُ بِنَحْلُفِكُمْ وَقَعَ  
٠٤٧ وَأَحْرِصْ عَلَى الشُّكُونِ فِي جَعَلْنَا أَنْعَمْتَ وَالْمَغْضُوبِ مَعَ ضَلَلْنَا  
٠٤٨ وَخَلِّصِ انْفِتَاحَ مَخْدُورًا عَسَى خَوْفَ اشْتِيَاهِهِ بِمَخْطُورٍ عَصَى  
٠٤٩ وَرَاعِ شِدَّةَ بِيكَا فِي وَبِتَا كَشِرْكِكُمْ وَتَتَوَقَّى فِتْنَا  
٠٥٠ وَأَوْلِي مِثْلَ وَجِنْسٍ إِنْ سَكَنَ أَدْعِمِ كَقُلِ رَبِّ وَبَلِّ لَأَ وَأَبْنِ  
٠٥١ فِي يَوْمٍ مَعَ قَالُوا وَهُمْ وَقُلِ نَعَمْ سَبَّخَهُ لَأَتْنِغَ قُلُوبَ فَالْتَقَمِ

## [بَابُ: الضَّادِ، وَالظَّاءِ]

٠٥٢ وَالضَّادَ بِاسْتِطَالَةٍ وَمَخْرَجٍ مَيِّزٍ مِنَ الظَّاءِ وَكُلُّهَا تَجِي  
٠٥٣ فِي الظُّعْنِ ظِلُّ الظُّهْرِ عَظْمُ الْحِفْظِ أَيْقِظْ وَأَنْظِرْ عَظْمُ ظَهْرِ اللَّفْظِ

٠٥٤	ظَاهِرٌ لَطَى شُواظٌ كَظَمٍ ظَلَمًا	أَعْلُظُ ظَلَامٍ ظُفْرٍ انْتِظِرْ ظَمًا <sup>(١)</sup>
٠٥٥	أَظْفَرَ ظَنًّا كَيْفَ جَا وَعِظَ سَوَى	عِضِينَ ظَلَّ النَّحْلُ زُخْرِفٍ سَوَى
٠٥٦	وَوَظَلَّتْ ظَلْتُمْ وَيَرُومٍ ظَلُّوا	كَالْحِجْرِ ظَلَّتْ شُعْرًا نَظَلُّ
٠٥٧	يَظْلَلْنَ مَخْظُورًا مَعَ الْمُخْتَظِرِ	وَكُنْتِ فَظًّا وَجَمِيعِ النَّظْرِ
٠٥٨	إِلَّا بَوَيْلِ هَلٍ وَأُولَى نَاصِرَةَ	وَالغَيْظِ لِأَلرَّغْدِ وَهُودٍ قَاصِرَةَ
٠٥٩	وَالْحِظُّ لَا الْحِضُّ عَلَى الطَّعَامِ	وَفِي ظَنِينِ الْخِلَافِ سَامِي

## [بَاب: التَّخْذِيرَاتِ]

٠٦٠	وَأِنْ تَلَاقَى الْبَيَانَ لَا زِمٌ	أَنْقَضَ ظَهْرَكَ يَعْضُ الظَّالِمُ
٠٦١	وَأَضْطَرَّ مَعَ وَعَظَتْ مَعَ أَفْضْتُمْ	وَصَفَّ هَاجِبَاهُمْ عَلَيْهِمْ

## [بَاب: حُكْمِ الْمِيمِ، وَالثَّوْنِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ، وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ]

٠٦٢	وَأَظْهَرَ الْغَنَّةَ مِنْ ثَوْنٍ وَمِنْ	مِيمٍ إِذَا مَا شُدَّدَا وَأَخْفَيْنِ
٠٦٣	أَلْمِيمِ إِنْ تَسَكَّنَ بَعْنَةً لَدَى	بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَا
٠٦٤	وَأَظْهَرْتُهَا عِنْدَ بَاقِي الْأَحْرَفِ	وَاحْذَرُ لَدَى وَآوِ وَأَنْ تَحْتَمِي

## [بَاب: حُكْمِ التَّنْوِينِ، وَالثَّوْنِ السَّاكِنَةِ]

٠٦٥	وَحُكْمُ تَنْوِينِ وَثَوْنٍ يُلْفَى	إِظْهَارًا ذَغَامٌ وَقَلْبٌ إِخْفَا
٠٦٦	فَعِنْدَ حَرْفِ الْحَلْقِ أَظْهَرُ وَأَذْغِمُ	فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ الْبَعْنَةُ لَزِمُ
٠٦٧	وَأَذْغَمَنْ بَعْنَةً فِي بُومٍ	إِلَّا بِكَلِمَةٍ كَدُّبَا عَنُوتُوا

(١) هذا البيت منكسر .

٠٦٨ وَالْقَلْبُ عِنْدَ الْبَايِعَةِ كَذَا      الإِخْفَالِ دَى بَاقِي الْحُرُوفِ أُخِذَا

### [بَابُ: الْمَدِّ، وَالْقَصْرِ]

٠٦٩ وَالْمَدُّ لَا زِمٌ وَوَأَجِبٌ أَتَى      وَجَائِزٌ وَهَوٌ وَقَصْرٌ تَبَيَّنَا  
٠٧٠ فَلَا زِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ مَدٍّ      سَاكِنٌ حَالَيْنِ وَبِالطُّوْلِ يُمَدُّ  
٠٧١ وَوَأَجِبٌ إِنْ جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةٍ      مُتَّصِلًا إِنْ جُمِعَا بِكَلِمَةٍ  
٠٧٢ وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى مُنْفَصِلًا      أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَفَقَا مُسْجَلًا

### [بَابُ: مَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ]

٠٧٣ وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ      لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ  
٠٧٤ وَالْإِبْتِدَاءِ وَهِيَ تُقَسَّمُ إِذْنُ      ثَلَاثَةً تَامٌ وَكَافٍ وَحَسَنٌ  
٠٧٥ وَهِيَ لِمَاتَمَّ فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ      تَعَلَّقُ أَوْ كَانَ مَعْنَى فَايْتِدِي  
٠٧٦ فَالْتَّامَ فَالْكَافِي وَلفظًا فَاْمُنْعَنُ      إِلَارُؤُوسَ الْآيِ جَوُزًا فَالْحَسَنُ  
٠٧٧ وَغَيْرُ مَاتَمَّ قَبِيحٌ وَلَهُ      الْوُقُوفُ مُضْطَرًّا وَيُبْدَأُ قَبْلَهُ (١)  
٠٧٨ وَلَيْسَ فِي «الْقُرْآنِ» مِنْ وَقْفٍ وَجِبَ      وَلَا حَرَامٍ غَيْرُ مَالِهِ سَبَبٌ (٢)

### [بَابُ: الْمَقْطُوعِ، وَالْمَوْضُولِ، وَحُكْمِ التَّاءِ]

٠٧٩ وَاعْرِفْ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْضُولٍ وَتَا      فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ فِيمَا قَدْ أَتَى

(١) في بعض الطبقات: «يُوقَفُ» بدل «الوقف».

(٢) سقط هذا البيت من إحدى الطبقات، وفي طبعة: «يجب» بدل «وجب».



٠٨٠	فَاقْطِعْ بَعْشَرَ كَلِمَاتٍ أَنْ لَا	مَعَ مَلْجَأٍ وَلَا إِلَهِ إِلَّا
٠٨١	وَتَعْبُدُوا يَاسِينَ ثَانِي هُودَ لَا	يُشْرِكُنْ تُشْرِكُ يَدْخُلْنَ تَعْلُوا عَلَى (١)
٠٨٢	أَنْ لَا يَقُولُوا لَا أَقُولُ إِنْ مَا	بِالرَّغْدِ وَالْمَفْتُوحِ صِلَ وَعَنْ مَا
٠٨٣	نُهَا أَقْطَعُوا مِنْ مَا يَرُومِ وَالنِّسَاءِ	خُلْفَ الْمُنَافِقِينَ أَمْ مَنْ أَسَّأَ
٠٨٤	فُصِّلَتِ النِّسَاءُ وَذَبِحَ حَيْثُ مَا	وَأَنْ لَمْ الْمَفْتُوحِ كَسَّرَ إِنْ مَا (٢)
٠٨٥	الْأَنْعَامِ وَالْمَفْتُوحِ يَدْعُونَ مَعَا	وَحُلْفُ الْأَنْفَالِ وَتَحْلٍ وَقَعَا
٠٨٦	وَكُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَاخْتَلَفَ	رُدُّوا كَذَا قُلْ بِشِمَا وَالْوَصْلُ صِفَ
٠٨٧	خَلَفْتُمُونِي وَاشْتَرَوْا فِي مَا أَقْطَعَا	أَوْحِي أَفْضُتُمْ اشْتَهَتْ يَبْلُو مَعَا
٠٨٨	ثَانِي فَعَلْنَ وَقَعَتْ رُومٍ كِلَا	تَنْزِيلُ شُعْرَاءَ وَغَيْرِ ذِي صِلَا
٠٨٩	فَأَيْنَمَا كَالْتَحَلِّ صِلَ وَمُخْتَلَفَ	فِي الشُّعْرَا الْأَخْزَابِ وَالنِّسَاءُ وَصِفَ (٣)
٠٩٠	وَصِلَ فَإِلْمَ هُودَ أَلَّنْ نَجَعَلَا	نَجْمَعُ كَيْلَا تَخَزَنُوا تَأَسَّوْا عَلَى
٠٩١	حَجَّ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَقَطَعْتُهُمْ	عَنْ مَنْ يَشَاءُ مَنْ تَوَلَّى يَوْمَ هُمْ
٠٩٢	وَمَالٍ هَذَا وَالَّذِينَ هَؤُلَاءَ	تَحِينُ فِي الْإِمَامِ صِلَ وَوَهَلَا
٠٩٣	وَوَزَنُوهُمْ وَكَالُوهُمْ صِلَ	كَذَا مِنْ أَلْ وَهَذَا وَيَا لَا تَفْصِلِ

## [بَابُ: التَّاءَاتِ]

٠٩٤ وَرَحِمَتْ الرُّخْفِ بِالتَّاءِ زَبْرَةَ الْأَعْرَافِ رُومِ هُودِ كَافِ الْبَقْرَةَ

(١) في إحدى الطبقات «نشرك» بدل «تشرِك» وكلا اللفظين وارد في: «القرآن».

(٢) أخر هذا البيت عن الذي بعده في إحدى الطبقات.

(٣) في إحدى الطبقات «الظلة» بدل «الشعراء».

٠٩٥	نِعْمَتْ هَا ثَلَاثُ نَخْلٍ إِبْرَهَمَ	مَعَا أُخِيرَاتٌ عُفُودُ الثَّانِ هُمْ
٠٩٦	لُقْمَانُ ثُمَّ فَاطِرٌ كَالطُّورِ	عِمْرَانُ لَعْنَتَ بِهَا وَالثُّورِ
٠٩٧	وَأَمْرَأْتُ يُوسُفَ آلِ عِمْرَانَ الْقَصَصِ	تَخْرِيْمٌ مُنْعِصِيْتٌ بِقَدْ سَمِعَ يُخْصِنُ
٠٩٨	شَجَرَتِ الدُّخَانِ سُنَّتِ فَاطِرِ	كُلًّا وَالْأَنْفَالِ وَحَرْفِ غَافِرِ <sup>(١)</sup>
٠٩٩	فُورَتْ عَيْنِ جَنَّتِ فِي وَقَعَتْ	فَطَرَتْ بِقِيَّتِ وَأَبْنَتْ وَكَلِمَتْ
١٠٠	أَوْسَطَ الْأَعْرَافِ وَكُلُّ مَا اخْتَلَفَ	جَمْعًا وَفَرْدًا فِيهِ بِالسَّاءِ عُرِفَ

## [بَابُ: هَمْزَةِ الْوَضَلِ]

١٠١	وَأَبْدَأُ بِهَمْزِ الْوَضَلِ مِنْ فِعْلِ بَضَمٍ	إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يُضَمُّ
١٠٢	وَأَكْسِرُهُ حَالَ الْكَسْرِ وَالْفَتْحِ وَفِي	الْأَسْمَاءِ غَيْرِ اللَّامِ كَسْرُهَا وَفِي
١٠٣	إِبْنِ مَعَ ابْنَتِ امْرِيٍّ وَابْنَيْنِ	وَأَمْرَأَةٍ وَأَسْمٍ مَعَ اثْنَيْنِ

## [بَابُ: الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ]

١٠٤	وَحَادِرِ الْوَقْفِ بِكُلِّ الْحَرَكَهْ	إِلَّا إِذَا رُمْتَ فَبَعْضُ حَرَكَهْ
١٠٥	إِلَّا يَفْتَحُ أَوْ يَنْصِبُ وَأَشْمُ	إِشَارَةٌ بِالضَّمِّ فِي رَفْعٍ وَضَمِّ

## [الْخَاتِمَةُ]

١٠٦	وَقَدْ تَقَضَّى نَظْمِي الْمُقَدَّمَهْ	مِنِّي لِقَارِي الْقُرْآنِ تَقْدِيمَهْ
-----	--	--

(١) في إحدى الطبعات (وَأُخْرَى غَافِرِ).

١٠٧ أَيْبَاتُهَا (قَافٌ وَزَايٌ) فِي الْعَدَدِ      مَنْ يُحْسِنِ التَّجْوِيدَ يَظْفَرُ بِالرَّشْدِ<sup>(١)</sup>  
 ١٠٨ (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) لَهَا خِتَامٌ      ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدُ وَالسَّلَامُ  
 ١٠٩ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَآلِهِ      وَصَحْبِهِ وَتَابِعِي مِنْوَالِهِ

\* \* \*

(١) عدد أبيات «الجزرية» (١٠٧) أبيات، أما هذا البيت (١٠٧) والبيت الأخير (١٠٩) فهما من زيادات العلماء، وليس من أصل «الجزرية»، واختلفت طبعات «الجزرية» في إدراجهما، ونفيهما، ولعل إدراجهما مع التنبيه عليهما أولى؛ حتى لا يظن أنهما سقطا من الطبع. علماً بأن البيت رقم (١٠٧)، جاء في بعض النسخ آخر بيت؛ ومما يؤكد أن هذين البيتين ليسا من «الجزرية». قوله: (أبياتها قاف وزاي في العدد) يشير بذلك إلى عدد أبيات «الجزرية» بحساب الجُمَّل؛ (القاف) = (١٠٠)، والزاي = (٧). فيكون المجموع:  $١٠٧ = ٧ + ١٠٠$  أبيات.



# تُحْفَةُ الْأَطْفَالِ وَالْعُلَمَانِ

## فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ


الشَّيْخُ

سَلِيمَانَ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَمْزُورِيِّ

(كَانَ حَيًّا سَنَةَ : ١١٩٨ هـ)

[ عدد الأبيات : ٦١ ]

[ البحر : الرجز ]



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ٠٠١ يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ الْغُفُورِ  
 ٠٠٢ الْحَمْدُ لِلَّهِ مُصَلِّيًا عَلَى  
 ٠٠٣ وَبَعْدُ: هَذَا النَّظْمُ لِلْمُرِيدِ  
 ٠٠٤ سَمَّيْتُهُ بِ«تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ»  
 ٠٠٥ أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعِ الطُّلَابَا
- دَوْمَا سَلِيمَانُ هُوَ الْجَمْرُورِي  
 «مُحَمَّدٌ» وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا  
 فِي: «التُّونِ» وَ«التُّونِينَ» وَ«الْمُدُودِ»  
 عَنْ شَيْخِنَا الْمَيْهِيِّ ذِي الْكَمَالِ  
 وَالْأَجْرَ وَالْقَبُولَ وَالتُّوَابَا

### أَحْكَامُ التُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتُّونِينَ

- ٠٠٦ لِالتُّونِ إِنْ تَسَكُنَ وَالتُّونِينَ  
 ٠٠٧ فَالْأَوَّلُ: «الإِظْهَارُ» قَبْلَ أَحْرَفِ  
 ٠٠٨ هَمْزُ فَهَاءٍ ثُمَّ عَيْنُ حَاءٍ  
 ٠٠٩ وَالتَّانِ: «إِدْغَامٌ» بِسِتَّةِ أَتَتْ  
 ٠١٠ لِكِنَّهَا قِسْمَانِ قِسْمٌ يُدْغَمَا  
 ٠١١ إِلَّا إِذَا كَانَ بِكَلِمَةٍ فَلَا  
 ٠١٢ وَالتَّانِ: «إِدْغَامٌ بِغَيْرِ عُنْثَةٍ»  
 ٠١٣ وَالتَّالِثُ: «الإِقْلَابُ» عِنْدَ «البَاءِ»  
 ٠١٤ وَالرَّابِعُ «الإِخْفَاءُ» عِنْدَ الْفَاضِلِ
- أَرْبَعُ أَحْكَامٍ فَخُذْ تَبْيِينِي  
 لِلْحَلْقِ سِتَّ رُبَّتْ فَلْتَعْرِفِ (١)  
 مُهْمَلَتَانِ ثُمَّ غَيْنُ حَاءٍ  
 فِي «يَزْمُلُونَ» عِنْدَهُمْ قَدْ تَبَيَّنَتْ  
 فِيهِ بِغُنَّةٍ بِ«يَتْمُو» عَلِمَا  
 تُدْغِمُ كَ «دُنْيَا» ثُمَّ «صِنَوَانِ» تَلَا  
 فِي «اللَّامِ» وَ«الرَّاءِ» ثُمَّ كَرَّرْتَهُ  
 مِمَّا بِغُنَّةٍ مَعَ الإِخْفَاءِ  
 مِنَ الْحُرُوفِ وَاجِبٌ لِلْفَاضِلِ

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ «فَلْتَعْرِفِ» وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

- ١٥ في خَمْسَةِ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ رَمَزَهَا فِي كَلِمِ هَذَا الْبَيْتِ قَدْ ضَمَّتْهَا  
١٦ صِفَ ذَا ثَنَّاكُمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا دُمَ طَيِّبًا زِدْ فِي تُقَى ضَعُ ظَالِمًا

### أَحْكَامُ الْمِيمِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ

- ١٧ وَعُرِّنَ «مِيمًا» ثُمَّ «نُونًا» مُشَدَّدًا وَسَمَّ كُلاً حَرْفَ غَنَّةٍ بَدَا

### أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ

- ١٨ وَالْمِيمُ إِذْ تَسْكُنُ تَجِي قَبْلَ الْهَجَا لِأَلِفٍ لَيْسَ لِذِي الْهَجَا  
١٩ أَحْكَامُهَا «ثَلَاثَةٌ» لِمَنْ ضَبَطَ «إِخْفَاءً» وَ«إِظْهَارًا» فَقَطْ  
٢٠ فَالْأَوَّلُ: «الإِخْفَاءُ» عِنْدَ «الْبَاءِ» وَسَمَّهِ «الشَّفْوِيَّ» لِلْقُرَاءِ  
٢١ وَالثَّانِي: «إِذْغَامًا» بِمِثْلِهَا أَتَى وَسَمَّ «إِذْغَامًا صَغِيرًا» يَأْتِي  
٢٢ وَالثَّلَاثُ: «الإِظْهَارُ» فِي الْبَقِيَّةِ مِنْ أَحْرَفٍ وَسَمَّهَا «شَفْوِيَّةً»  
٢٣ وَاحْذَرُ لَدَى «وَاوٍ» وَ«فَا» أَنْ تَخْتَبِي لِقُرْبِهَا وَلَا تَحْدِثِ فَاغْرِبَ

### حُكْمُ لَامِ أَلٍ وَلامِ الْفِعْلِ

- ٢٤ لِ «لَامِ أَلٍ» حَالَانِ قَبْلَ الْأَحْرَفِ أَوْ لَاهُمَا: إِظْهَارُهُمَا فَلْتَعْرِفِ  
٢٥ قَبْلَ أَرْبَعٍ مَعَ عَشْرَةِ حُذِّعِلْمُهُ مِنْ «أَبْغِ حَجَّكَ وَخَفِ عَقِيمَةَ»  
٢٦ ثَانِيهِمَا: إِذْغَامُهُمَا فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرَةِ أَيْضًا وَرَمَزَهُمَا فِ  
٢٧ طِبُّ ثُمَّ ضَلَّ رَحْمًا تَفْزُضِيفُ ذَانِعَمُ دَعُ سُوءَ ظَنُّ زُرْ شَرِيفًا لِلْكَرَمِ  
٢٨ وَاللَّامُ الْاُولَى سَمَّهَا «قَمْرِيَّةً» وَاللَّامُ الْاُخْرَى سَمَّهَا «شَمْسِيَّةً»



٠٢٩ وَأَظْهَرَ «لَامَ فِعْلٍ» مُطْلَقًا فِي نَحْوِ: قُلْ نَعَمْ وَقُلْنَا وَالتَّقَى

### هي المثلين والمتقارين والمتجانسين

٠٣٠ حَرْفَانِ فِي «الْمِثْلَانِ» فِيهِمَا أَحَقُّ  
 ٠٣١ وَإِنْ يَكُونَا مَخْرَجًا تَقَارِبًا  
 ٠٣٢ مُتْقَارِبَيْنِ أَوْ يَكُونَا اتَّفَقًا  
 ٠٣٣ بِ«الْمُتَجَانِسَيْنِ» ثُمَّ إِنْ سَكَنَ  
 ٠٣٤ أَوْ حُرِّكَ الْحَرْفَانِ فِي كُلِّ فَقُلْ

### أقسام المدّ

٠٣٥ وَالْمَدُّ أَصْلِيٌّ وَفَرَعِيٌّ لَهُ  
 ٠٣٦ مَا لَا تَوَقُّفٌ لَهُ عَلَى سَبَبٍ  
 ٠٣٧ بَلْ أَيُّ حَرْفٍ غَيْرِ هَمْزٍ أَوْ سُكُونٍ  
 ٠٣٨ وَالْآخَرُ «الْفَرَعيُّ» مَوْقُوفٌ عَلَى  
 ٠٣٩ حُرُوفِهِ «ثَلَاثَةٌ» فَعِيهَا  
 ٠٤٠ وَالْكَسْرُ قَبْلَ الْيَاءِ وَقَبْلَ الْوَاوِ وَضَمٌّ  
 ٠٤١ وَاللَّيْنُ مِنْهَا الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَسُكُونُهَا

وَسَمٌّ أَوْ لَا «طَبِيعِيًّا» وَهُوَ  
 وَلَا يَدُونَهُ الْحُرُوفُ تُجْتَلَبُ  
 جَاءَ بَعْدَ مَدِّ «الطَّبِيعِيِّ» يَكُونُ  
 سَبَبٌ كَهَمْزٍ أَوْ سُكُونٍ مُسْجَلًا<sup>(١)</sup>  
 مِنْ لَفْظٍ «وَإِي» وَهِيَ فِي: (تَوْجِيهَا).  
 شَرْطٌ وَفَتْحٌ قَبْلَ أَلْفٍ يُلْتَزَمُ  
 إِنْ انْفَتْحَ قَبْلَ كُلِّ أُعْلِنَا

(١) «مُسْجَلًا»، في نسخة أخرى: «مطلقًا»، وهما بمعنى.

## أَحْكَامُ الْمَدِّ

- ٠٤٢ لِـ «الْمَدِّ» أَحْكَامٌ ثَلَاثَةٌ تَدُومُ  
 ٠٤٣ فَـ «وَاجِبٌ» إِنْ جَاءَ هَمْزٌ بَعْدَ مَدٍّ  
 ٠٤٤ وَـ «جَائِزٌ» مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِّلَ  
 ٠٤٥ وَمِثْلُ ذَا إِنْ عَرَضَ السُّكُونُ  
 ٠٤٦ أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا  
 ٠٤٧ وَـ «لَازِمٌ» إِنْ السُّكُونُ أَصْلًا
- وَهِيَ «الْوَجُوبُ» وَ«الْجَوَازُ» وَ«اللزوم»  
 فِي كَلِمَةٍ وَذَا بِمُتَّصِلٍ يُعَدُّ  
 كُلُّ بِكَلِمَةٍ وَهَذَا «الْمُنْفَصِلُ»  
 وَفَكَأَنَّ «تَعَلَّمُونَ» «نَسْتَعِينُ»  
 «بَدَلٌ» كـ «آمَنُوا» وَ«إِيمَانًا» خُذَا  
 وَضَلًا وَوَقْفًا بَعْدَ مَدٍّ طَوِيلًا

## أَقْسَامُ الْمَدِّ اللَّازِمِ

- ٠٤٨ أَقْسَامٌ لَازِمٌ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَةٌ  
 ٠٤٩ كِلَاهُمَا «مُخَفَّفٌ مُثَقَّلٌ»  
 ٠٥٠ فَإِنْ بِكَلِمَةٍ سُكُونٌ اجْتَمَعَ  
 ٠٥١ أَوْ فِي ثَلَاثِيِّ الْحُرُوفِ وَجِدَا  
 ٠٥٢ كِلَاهُمَا «مُثَقَّلٌ» إِنْ أُذْغِمَا  
 ٠٥٣ وَ«اللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ» أَوَّلَ السُّورِ  
 ٠٥٤ يَجْمَعُهَا حُرُوفٌ «كَمْ عَسَلِ نَقْصٌ»  
 ٠٥٥ وَمَا سِوَى الْحَرْفِ الثَّلَاثِيِّ لِأَلْفِ  
 ٠٥٦ وَذَلِكَ أَيْضًا فِي فَوَاتِحِ السُّورِ
- وَتِلْكَ «كَلِمِيٌّ» وَ«حَرْفِيٌّ» مَعَهُ  
 فَهَذِهِ «أَرْبَعَةٌ» تُفَصَّلُ  
 مَعَ حَرْفٍ مَدِّ فَهُوَ «كَلِمِيٌّ» وَقَعَ  
 وَالْمَدُّ وَسَطُهُ فَـ «حَرْفِيٌّ» بَدَا  
 «مُخَفَّفٌ» كُلُّ إِذَا لَمْ يُدْغَمَا  
 وَجُودُهُ وَفِي ثَمَانٍ انْحَصَرَ  
 وَعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّوْلُ أَخْصَرُ<sup>(١)</sup>  
 فَمَدُّهُ مَدًّا طَبِيعِيًّا أَلْفِ  
 فِي لَفْظٍ «حَيٌّ طَاهِرٌ» قَدْ انْحَصَرَ

(١) جاء في نسخة للتأظم بدل الشطر الثاني :

«وعين ثلث لكل الطول أخصر» .

٥٧ وَيَجْمَعُ الْفَوَاتِحَ الْأَرْبَعُ عَشَرَ «صَلِّهِ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعَكَ» ذَا اشْتَهَرَ

### خَاتِمَةُ «التُّخْفَةِ»

٥٨ وَتَمَّ ذَا النَّظْمِ بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى تَمَامِهِ بِإِلَاتِنَاهِي  
٥٩ آيَاتُهُ «نَدَّ بَدَا» لِذِي التُّهَى تَارِيخُهَا «بُشْرَى لِمَنْ يُنْفِئُهَا»<sup>(١)</sup>  
٦٠ ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدَا عَلَى خِتَامِ الْأَنْبِيَاءِ «أَحْمَدَا»  
٦١ وَالْآلِ وَالصَّحْبِ وَكُلِّ تَابِعِ وَكُلِّ قَارِيٍّ وَكُلِّ سَامِعِ

\* \* \*

(١) قوله: «تاريخها» أي تاريخ هذه الأبيات. وفي نسخه: «تاريخه»، أي: تاريخ هذا النظم.  
وقد ذكر الناظم عدد أبيات هذا النظم وتاريخه في هذا البيت بحساب «الجُمْل»: «نَدَّ بَدَا» =  
(ن = ٥٠) + (د = ٤) + (ب = ٢) + (د = ٤) + (أ = ١) = (٦١) بيتًا.  
(بُشْرَى لِمَنْ يُنْفِئُهَا) = (ب = ٢) + (ش = ٣٠٠) + (ر = ٢٠٠) + (ي = ١٠) + (ل = ٣٠) + (م) =  
(٤٠) + (ن = ٥٠) + (ب = ١٠) + (ت = ٤٠٠) + (ق = ١٠٠) + (ن = ٥٠) + (ه = ٥) + (أ = ١) =  
(١١٨٩هـ).

علمًا بأن هذا البيت جاء في إحدى النسخ آخر النظم.



# ثانياً: العقيدة



# العقيدة الطحاوية

الإمام

أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي

(٢٣٥ - ٣٢١هـ)





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### العقيدة الطحاوية

قَالَ الْعَلَّامَةُ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ أَبُو جَعْفَرٍ الْوَرَّاقُ الطَّحَاوِيُّ - «بِمِصْرَ» - رَحِمَهُ اللَّهُ:  
هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيدَةِ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ الْمِلَّةِ: أَبِي  
حَنِيفَةَ الثُّعْمَانَ بْنِ ثَابِتِ الْكُوفِيِّ، وَأَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ،  
وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَمَا  
يَعْتَقِدُونَ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ وَيَدِينُونَ بِهِ رَبَّ الْعَالَمِينَ.

نَقُولُ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ مُعْتَقِدِينَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ:

إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا شَيْءٌ مِثْلُهُ، وَلَا شَيْءٌ يُعْجِزُهُ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ،  
قَدِيمٌ بِلَا ابْتِدَاءٍ<sup>(١)</sup>، دَائِمٌ بِلَا انْتِهَاءٍ، لَا يَفْتَنُ وَلَا يَبِيدُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا يُرِيدُ، لَا

(١) قال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز رحمه الله: قوله: (قديم بلا ابتداء):

هذا اللفظ لم يرد في أسماء الله الحسنى كما نبه عليه الشارح - رحمه الله - وغيره.  
وإنما ذكره كثير من علماء الكلام؛ ليثبتوا به وجوده قبل كل شيء.

وأسماء الله توفيقية لا يجوز إثبات شيء منها إلا بالنص من «الكتاب العزيز» أو «السنة الصحيحة».

ولا يجوز إثبات شيء منها بالرأي كما نص على ذلك أئمة السلف الصالح.

ولفظ «القديم» لا يدل على المعنى الذي أراده «أصحاب الكلام»؛ لأنه يقصد به في اللغة  
العربية المتقدم على غيره وإن كان منسبوا بالعدم، كما في قوله سبحانه: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ  
الْقَدِيرِ﴾ [يس: ٣٩]، وإنما يدل على المعنى الحق بالزيادة التي ذكرها المؤلف وهو  
قوله: (قديم بلا ابتداء).

ولكن لا ينبغي عدُّه في «أسماء الله الحسنى»؛ لعدم ثبوته من جهة النقل. ويغني عنه اسمه =

تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامَ، وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَفْهَامَ، وَلَا يُشْبِهُ الْأَنَامَ، حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَيُّومٌ لَا يَنَامُ، خَالِقٌ بِلا حَاجَةٍ، رَازِقٌ بِلا مُؤْتِيَةٍ، مُمِيتٌ بِلا مَخَافَةٍ، بَاعِثٌ بِلا مَسْقِفَةٍ، مَا زَالَ بِصِفَاتِهِ قَدِيمًا قَبْلَ خَلْقِهِ، لَمْ يَزِدْ بِكَوْنِهِمْ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُمْ مِنْ صِفَتِهِ، وَكَمَا كَانَ بِصِفَاتِهِ أَزَلِيًّا، كَذَلِكَ لَا يَزَالُ عَلَيْهَا أَبَدِيًّا، لَيْسَ بَعْدَ خَلْقِ الْخَلْقِ اسْتِفَادَ اسْمُ «الْخَالِقِ»، وَلَا بِإِحْدَاثِ الْبَرِيَّةِ اسْتِفَادَ اسْمُ «الْبَارِي».

لَهُ مَعْنَى الرُّبُوبِيَّةِ وَلَا مَرْبُوبَ، وَمَعْنَى الْخَالِقِ وَلَا مَخْلُوقَ، وَكَمَا أَنَّهُ مُحْيِي الْمَوْتَى بَعْدَمَا أَحْيَا اسْتَحَقَّ هَذَا الْإِسْمَ قَبْلَ إِحْيَائِهِمْ، كَذَلِكَ اسْتَحَقَّ اسْمَ الْخَالِقِ قَبْلَ إِنْشَائِهِمْ، ذَلِكَ بِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ إِلَيْهِ فَقِيرٌ، وَكُلُّ أَمْرٍ عَلَيْهِ يَسِيرٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، خَلَقَ الْخَلْقَ بِعِلْمِهِ، وَقَدَّرَ لَهُمْ أَقْدَارًا، وَضَرَبَ لَهُمْ أَجَالَ، وَلَمْ يَخَفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ، وَعَلِمَ مَا هُمْ عَامِلُونَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ، وَنَهَاَهُمْ عَنِ مَعْصِيَتِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِتَقْدِيرِهِ.

وَمَشِيئَتُهُ تَنْفُذُ، لَا مَشِيئَةَ لِلْعِبَادِ إِلَّا مَا شَاءَ لَهُمْ، فَمَا شَاءَ لَهُمْ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَيَعْصِمُ وَيُعَافِي فَضْلًا، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَخْذُلُ وَيَبْتَلِي عَدْلًا، وَكُلُّهُمْ يَتَقَلَّبُونَ فِي مَشِيئَتِهِ بَيْنَ فَضْلِهِ وَعَدْلِهِ، وَهُوَ مُتَعَالٍ عَنِ الْأَضْدَادِ وَالْأَنْدَادِ، لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ، وَلَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا غَالِبَ لَأَمْرِهِ، آمَنَّا بِذَلِكَ كُلِّهِ، وَآتَيْنَا أَنْ كَلَّامًا مِنْ عِنْدِهِ.

وَأَنَّ «مُحَمَّدًا» عَبْدُهُ الْمُصْطَفَى، وَنَبِيُّهُ الْمُجْتَبَى، وَرَسُولُهُ الْمُتَرْضَى، وَأَنَّهُ

سبحانه «الأول».

كما قال عز وجل: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣] والله ولي التوفيق.

خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِمَامُ الْأَتْقِيَاءِ، وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكُلُّ دَعْوَى الثَّبُورِ بَعْدَهُ فَغَيٌّ وَهَوَى، وَهُوَ الْمُبْعُوثُ إِلَى عَامَّةِ الْجِنِّ وَكَافَّةِ الْوَرَى بِالْحَقِّ وَالْهُدَى، وَبِالتُّورِ وَالضِّيَاءِ.

وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، مِنْهُ بَدَأَ بِلَا كَيْفِيَّةٍ قَوْلًا، وَأَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَحِيَا، وَصَدَّقَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى ذَلِكَ حَقًّا، وَأَيَقِنُوا أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ -تَعَالَى- بِالْحَقِيقَةِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ كَكَلَامِ الْبَرِيَّةِ، فَمَنْ سَمِعَهُ فزَعَمَ أَنَّهُ كَلَامُ الْبَشَرِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، وَقَدْ ذَمَّهُ اللَّهُ وَعَابَهُ، وَأَوْعَدَهُ بِسَقَرٍ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿سَأَصْلِيهِ سَقَرًا﴾ [المدثر: ٢٦]، فَلَمَّا أَوْعَدَ اللَّهُ بِسَقَرٍ لِمَنْ قَالَ: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٥]؛ عَلِمْنَا وَأَيَقَنَّا أَنَّهُ قَوْلُ خَالِقِ الْبَشَرِ، وَلَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْبَشَرِ.

وَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِمَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْبَشَرِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، [٥٥] فَمَنْ أَبْصَرَ هَذَا عَتَبَرَ، وَعَنْ مِثْلِ قَوْلِ الْكُفَّارِ انْتِزَجَرَ، وَعَلِمَ أَنَّهُ بِصِفَاتِهِ لَيْسَ كَالْبَشَرِ، وَالرُّؤْيَةُ حَقٌّ لِأَهْلِ «الْحِجَّةِ»، بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ، كَمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ رَبِّنَا: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة]، وَتَفْسِيرُهُ عَلَى مَا أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَلِمَهُ، وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَعْنَاهُ عَلَى مَا أَرَادَ، لَا تَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مُتَأَوِّلِينَ بِأَرَائِنَا، وَلَا مُتَوَهِّمِينَ بِأَهْوَائِنَا، فَإِنَّهُ مَا سَلِمَ فِي دِينِهِ إِلَّا مَنْ سَلَّمَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَرَدَّ عِلْمَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ إِلَى عَالِمِهِ، وَلَا تَثَبَّتْ قَدَمُ الْإِسْلَامِ إِلَّا عَلَى ظَهْرِ التَّنْزِيلِ وَالِاسْتِسْلَامِ، فَمَنْ رَامَ عِلْمَ مَا حُظِرَ عَنْهُ عِلْمُهُ، وَلَمْ يَقْنَعْ بِالتَّنْزِيلِ فَهَمُّهُ، حَجَبَهُ مَرَامُهُ عَنِ خَالِصِ التَّوْحِيدِ، وَصَافِيِ الْمَعْرِفَةِ، وَصَحِيحِ الْإِيمَانِ، فَيَتَدَبَّذُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالِإِيمَانِ، وَالتَّضْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ، وَالِإِقْرَارِ وَالِإِنْكَارِ، مُوسِسًا تَائِهًا،

شَاكًا [زَائِعًا] <sup>(١)</sup>، لَا مُؤْمِنًا مُصَدِّقًا، وَلَا جَاحِدًا مُكَذِّبًا، وَلَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ بِالرُّؤْيِيَةِ لِأَهْلِ دَارِ السَّلَامِ لِمَنْ اعْتَبَرَهَا مِنْهُمْ بِوَهْمٍ أَوْ تَأْوَلَّهَا بِفَهْمٍ، إِذْ كَانَ تَأْوِيلُ الرُّؤْيِيَةِ وَتَأْوِيلُ كُلِّ مَعْنَى يُضَافُ إِلَى الرُّبُوبِيَّةِ بِتَرْكِ التَّأْوِيلِ وَلِزُومِ التَّسْلِيمِ، وَعَلَيْهِ دِينُ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيهَ، زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيهَ، فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ، مَنَعُوتٌ بِنُعُوتِ الْفَرْدَانِيَّةِ. لَيْسَ فِي مَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْبَرِيَّةِ، وَتَعَالَى عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ، وَالْأَرْكَانِ وَالْأَعْضَاءِ وَالْأَدَوَاتِ، لَا تَحْوِيهِ الْجِهَاتُ السُّتُّ كَسَائِرِ الْمُبْتَدَعَاتِ <sup>(٢)</sup>.

(١) ما بين معقوفين لم يرد في بعض الطبعات، وهو مثبت في المتن المطبوع مع: «شرح ابن أبي العز» (١/٢٤٢).

(٢) قال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز رحمه الله: قوله: (تَعَالَى عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ وَالْأَرْكَانِ وَالْأَعْضَاءِ وَالْأَدَوَاتِ وَالْجِهَاتِ السُّتُّ؛ كَسَائِرِ الْمُبْتَدَعَاتِ):

هذا الكلام فيه إجمال قد يستغله أهل التأويل والإلحاد في أسماء الله وصفاته، وليس لهم بذلك حجة؛ لأن مراده رحمه الله تنزيه البارئ سبحانه عن مشابهة المخلوقات، لكنه أتى بعبارة مجملة تحتاج إلى تفصيل حتى يزول الاشتباه.

فمراده بـ (الحدود): يعني التي يعلمها البشر، فهو سبحانه لا يعلم حدوده إلا هو سبحانه؛ لأن الخلق لا يحيطون به علمًا، كما قال عز وجل في سورة طه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ عِندَهُ﴾ [طه: ١١٠].

ومن قال من «السلف» بإثبات الحد في الاستواء أو غيره، فمراده: حد يعلمه الله سبحانه ولا يعلمه العباد.

وأما (الغَايَاتِ وَالْأَرْكَانِ وَالْأَعْضَاءِ وَالْأَدَوَاتِ): فمراده رحمه الله: تنزيهه عن مشابهة المخلوقات في حكمته وصفاته الذاتية من «الوجه» و«اليد» و«القدم» ونحو ذلك، فهو - سبحانه - مَوْصُوفٌ بِذَلِكَ، لَكِنْ لَيْسَتْ صِفَاتُهُ مِثْلَ صِفَاتِ الْخَلْقِ، وَلَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهَا إِلَّا هُوَ سَبْحَانَهُ.

و«أهل البدع» يطلقون مثل هذه الألفاظ؛ لينفوا بها الصفات، بغير الألفاظ التي تكلم الله بها، وأثبتها لنفسه حتى لا يفتضحوا، وحتى لا يشنع عليهم أهل الحق.

والمؤلف الطحاوي - رحمه الله - لم يقصد هذا المقصد؛ لكونه من «أهل السنة» المُثْبِتِينَ لصفاته =

والمِعْرَاجُ حَقٌّ، وَقَدْ أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَعُرِجَ بِشَخْصِهِ فِي الْيَقْظَةِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلَى حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْعُلَا. وَأَكْرَمَهُ اللَّهُ بِمَا شَاءَ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ مَا أَوْحَى ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَخِرَةِ وَالْأُولَى، وَالْحَوْضُ الَّذِي أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ - غِيَاثًا لِأُمَّتِهِ - حَقٌّ، وَالشَّفَاعَةُ الَّتِي ادَّخَرَهَا لَهُمْ حَقٌّ، كَمَا رُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ، وَالْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ.

قَدْ عَلِمَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيمَا لَمْ يَزَلْ عَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَعَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، فَلَا يَزْدَادُ فِي ذَلِكَ الْعَدَدُ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ أَفْعَالُهُمْ فِيمَا عَلِمَ مِنْهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ، وَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ، وَالْأَعْمَالُ بِالْحَوَاتِيمِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَأَصْلُ الْقَدْرِ سِرُّ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي خَلْقِهِ، لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى ذَلِكَ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَالتَّعَمُّقُ وَالتَّنَظُّرُ فِي ذَلِكَ ذَرِيعَةُ الْخِذْلَانِ، وَسَلَّمَ الْحِرْزَمَانِ، وَدَرَجَةُ الطُّغْيَانِ، فَالْحَذَرُ كُلُّ الْحَذَرِ مِنْ ذَلِكَ نَظْرًا وَفِكْرًا وَوَسْوَسةً، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - طَوَى عِلْمَ الْقَدْرِ عَنْ أَنْامِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ مَرَامِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿لَا

= الله، وكلامه في هذه العقيدة يُسَّرُ بعضه بعضًا، ويصدق بعضه بعضًا، ويفسر مشتبهاهه بمحكمه.

وهكذا قوله: (لا تخويه الجهات الست كسائر المبتدعات) مراده الجهات الست المخلوقة، وليس مراده نفي «علو الله» و«استوائه على عرشه»؛ لأن ذلك ليس داخلًا في الجهات الست، بل هو فوق العالم ومحيط به. وقد فطر الله عباده على الإيمان بعلوه سبحانه وأنه في جهة العلو، وأجمع «أهل السنة والجماعة» من أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان على ذلك، والأدلة من «الكتاب» و«السنة الصحيحة المتواترة» كلها تدل على أنه في العلو سبحانه، فتنبه لهذا الأمر العظيم أيها القارئ الكريم، واعلم أنه الحق وما سواه باطل، والله ولي التوفيق.

يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ ﴿٢٢﴾ [الأنبياء] ، فَمَنْ سَأَلَ : لِمَ فَعَلَ؟ فَقَدْ رَدَّ حُكْمَ «الْكِتَابِ» ، وَمَنْ رَدَّ حُكْمَ «الْكِتَابِ» كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ .

فهذا جملة ما يحتاج إليه من هو منور قلبه من أولياء الله تعالى ، وهي درجة الراسخين في العلم ، لأن العلم علمان : علم في الخلق موجود ، وعلم في الخلق مفقود ، فإنكار العلم الموجود كفر ، وادعاء العلم المفقود كفر ، ولا يثبت الإيمان إلا بقبول العلم الموجود ، وترك طلب العلم المفقود .

وَأَمَّا بِـ «اللَّوْحِ» وَ«الْقَلَمِ» وَبِجَمِيعِ مَا فِيهِ قَدْ رُفِعَ ، فَلَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى شَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ أَنَّهُ كَائِنٌ ، لِيَجْعَلُوهُ غَيْرَ كَائِنٍ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ ، لِيَجْعَلُوهُ كَائِنًا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَا أَخْطَأَ الْعَبْدَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ ، وَمَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ سَبَقَ عِلْمُهُ فِي كُلِّ كَائِنٍ مِنْ خَلْقِهِ ، فَقَدَّرَ ذَلِكَ تَقْدِيرًا مُحْكَمًا مُبْرَمًا ، لَيْسَ فِيهِ نَاقِصٌ ، وَلَا مُعَقَّبٌ ، وَلَا مُزِيلٌ ، وَلَا مُغَيَّرٌ ، وَلَا نَاقِصٌ وَلَا زَائِدٌ مِنْ خَلْقِهِ فِي سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ ، وَذَلِكَ مِنْ عَقْدِ الْإِيمَانِ ، وَأَصُولِ الْمَعْرِفَةِ ، وَالاعْتِرَافِ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَبُّوبِيَّتِهِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان : ٢] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ﴾ [الأحزاب] ، فَوَيْلٌ لِمَنْ صَارَ لِلَّهِ - تَعَالَى - فِي الْقَدْرِ حَصِيمًا <sup>(١)</sup> ، وَأَحْضَرَ لِلنَّظَرِ فِيهِ قَلْبًا

(١) اختلفت النسخ عند هذه الجملة والتي بعدها ، والذي في «المتن» المطبوع ضمن شرح «ابن أبي العز» (٢/٣٦٠) : «فويل لمن ضاع له في القدر قلبًا سقيمًا» - وفي نسخة : «فويل لمن صار قلبه في القدر قلبًا سقيمًا» .

سَقِيمًا، لَقَدْ التَّمَسَ بِوَهْمِهِ فِي فَحْصِ الْغَيْبِ سِرًّا كَثِيمًا، وَعَادَ بِمَا قَالَ فِيهِ أَفَّاكَ  
أَيْمًا.

وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقٌّ، وَهُوَ مُسْتَعْنٍ عَنِ الْعَرْشِ، وَمَا دُونَهُ، مُحِيطٌ  
بِكُلِّ شَيْءٍ وَفَوْقَهُ، وَقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الْإِحَاطَةِ خَلْقُهُ.  
وَنَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَكَلَّمَ مُوسَى تَكَلِيمًا، إِيْمَانًا وَتَصْدِيقًا  
وَتَسْلِيمًا، وَنُؤْمِنُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَنُشْهَدُ  
أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ، وَنُسَمِّي أَهْلَ قِبَلَتِنَا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ، مَا دَامُوا بِمَا  
جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَرِفِينَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَهُ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِينَ، وَلَا نَحْوُضُ فِي  
اللَّهِ، وَلَا نُمَارِي فِي دِينِ اللَّهِ، وَلَا نُجَادِلُ فِي الْقُرْآنِ، وَنُشْهَدُ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَعَلَّمَهُ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَهُوَ كَلَامُ  
اللَّهِ - تَعَالَى - لَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا نَقُولُ بِخَلْقِهِ، وَلَا  
نُخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ.

وَلَا نُكْفِرُ أَحَدًا مِنْ «أَهْلِ الْقِبْلَةِ» بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ، وَلَا نَقُولُ:  
لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيْمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ، وَنَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ  
يَعْفُو عَنْهُمْ وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نُشْهَدُ لَهُمْ  
بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نُقْنَطُهُمْ، وَالْأَمْنُ  
وَالْإِيْسَاسُ يَنْقُلَانِ عَنِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَلَا  
يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيْمَانِ إِلَّا بِجُحُودٍ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

هذا الحصر فيه نظر! فإن الكافر يدخل في الإسلام بالشهادتين إذا كان لا ينطق بهما فإن كان  
ينطق بهما دخل في الإسلام بالتوبة مما أوجب كفره.

وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ<sup>(١)</sup>، وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ، وَالْإِيمَانُ

وقد يخرج من الإسلام بغير الجحود لأسباب كثيرة بينها أهل العلم في باب حكم المرتد .  
من ذلك : طعنه في الإسلام أو في النبي ﷺ، أو استهزأه بالله ورسوله أو بكتابه أو بشيء من شَرَعِهِ سبحانه؛ لقوله سبحانه: ﴿ قُلْ أَيُّ اللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ لَا تَعْتَدِرُوا قَدَ كُفْرَتُمْ بِمَدِّ إِسْمِكُمْ ﴿ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

ومن ذلك: عبادته للأصنام، أو الأوثان، أو دعوته الأموات والاستغاثة بهم، وطلبه منهم المدد والعون، ونحو ذلك؛ لأن هذا يناقض قول لا إله إلا الله؛ لأنها تدلُّ على أن العبادة حقُّ لله وحده، ومنها: الدُّعاء، والاستغاثة، والركوع، والسجود، والذبح، والنذر، ونحو ذلك.

فمن صرَفَ منها شيئاً لغير الله من الأصنام والأوثان والملائكة والجن وأصحاب القبور وغيرهم من المخلوقين؛ فقد أشرك بالله، ولم يُحَقِّقْ قَوْلَ «لا إله إلا الله». وهذه المسائل كلها تُخْرِجُه من الإسلام بإجماع أهل العلم، وهي ليست من مسائل الجُحود، وأدلتها معلومة من الكتاب والسنة.

وهناك مسائل أخرى كثيرة يكفر بها المسلم وهي لا تُسَمَّى جُحوداً، وقد ذكرها العلماء في باب حُكْمِ الْمُرتد، فراجعها إن شئت وبالله التوفيق.

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

هذا التعريف فيه نظر وقصور.

والصواب الذي عليه «أهل السنة والجماعة»: أن الإيمان قولٌ، وعَمَلٌ، واعتقادٌ يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصَر.

وقد ذكر الشارح ابن أبي العز جُمْلَةً منها، فراجعها إن شئت.

وإخراجُ العمل من الإيمان هو قول «المرجئة».

وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً، بل هو لفظي ومعنوي.

ويرتَّب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تدبَّر كلام «أهل السنة» وكلام «المرجئة» والله المستعان.



وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ، وَالتَّمَاضِلُ بَيْنَهُم بِالْحَشِيَّةِ وَالتَّمِّي، وَمُخَالَفَةُ  
 الْهَوَى، وَمُلازِمَةُ الْأَوْلَى، وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ، وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ  
 أَطْوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلْقُرْآنِ، وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ،  
 وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ: خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَحُلُوهِ وَمُرُّهُ، مِنْ اللَّهِ تَعَالَى،  
 وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلِّهِ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَنُصَدِّقُهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَا  
 جَاءُوا بِهِ، وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ فِي النَّارِ لَا يُخَلَّدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ  
 مُوْحِدُونَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللَّهَ عَارِفِينَ «مُؤْمِنِينَ» وَهُمْ فِي  
 مَسِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِي  
 كِتَابِهِ: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ فِي النَّارِ  
 بَعْدَهُ، ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ  
 إِلَى جَنَّتِهِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - تَوَلَّى أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ فِي الدَّارَيْنِ  
 كَأَهْلِ نُكْرَتِهِ، الَّذِينَ خَابُوا مِنْ هِدَايَتِهِ، وَلَمْ يَنَالُوا مِنْ وِلَايَتِهِ، اللَّهُمَّ يَا وَلِيَّ  
 الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، ثَبِّتْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ.

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله :

قوله: (وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ...) :

هذا فيه نظر، بل هو باطل.

فَلَيْسَ أَهْلُ الْإِيمَانِ فِيهِ سَوَاءٌ، بَلْ هُمْ مُتَمَاوِتُونَ تَفَاوُتًا عَظِيمًا.

فليس إيمان الرُّسُل كلِّ إيمان غيرهم.

كما أنه ليس إيمان الخلفاء الرَّاشِدِينَ وبقية الصحابة رضي الله عنهم مثل إيمان غيرهم،  
 وهكذا ليس إيمان المؤمنين كلِّ إيمان الفاسقين. وهذا التَّمَاوُت بِحَسَبِ مَا فِي الْقَلْبِ، مِنْ  
 الْعِلْمِ بِاللَّهِ، وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَمَا شَرَعَهُ لِعِبَادِهِ، وَهُوَ قَوْلُ «أَهْلِ الشُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، خِلَافًا  
 لـ «المرجئة»، وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ وَاللَّهِ الْمَسْتَعَانَ.

وَنَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ «أَهْلِ الْقِبْلَةِ»، وَعَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ،  
وَلَا تُنَزَّلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا، وَلَا تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلَا بِشْرِكٍ وَلَا بِنِفَاقٍ،  
مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَذَرُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا نَرَى السَّيْفَ  
عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ، وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى  
أَيْمَتِنَا وَوَلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَسْرِعُ يَدَا مَنْ  
طَاعَتِهِمْ، وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا  
بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُوا لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمُعَافَاةِ، وَنَتَّبِعُ «السُّنَّةَ» وَ«الْجَمَاعَةَ»،  
وَنَحْتَنِبُ الشُّدُوزَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ، وَنُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْأَمَانَةِ، وَنُبْغِضُ  
أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ، وَنَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ، وَنَرَى الْمَسْحَ  
عَلَى الْحُفَيْنِ، فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ، وَ«الْحَجَّ» وَ«الْجِهَادَ»  
مَا ضِيَانٍ مَعَ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بَرَّهُمْ وَفَاجِرِهِمْ، إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، لَا  
يُبْطِلُهُمَا شَيْءٌ وَلَا يُفْضِلُهُمَا.

وَتُؤْمِنُ «بِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ»، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُمْ عَلَيْنَا حَافِظِينَ، وَتُؤْمِنُ  
«بِمَلَكِ الْمَوْتِ»، الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْعَالَمِينَ، وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ لِمَنْ كَانَ لَهُ  
أَهْلًا، وَسُؤَالِ «مُنْكَرٍ» وَ«نَكِيرٍ» فِي قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ، عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ  
الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَالْقَبْرِ رَوْضَةً  
مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةً مِنْ حُفْرِ الثَّيْرَانِ، وَتُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ، وَجَزَاءِ الْأَعْمَالِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْعَرْضِ وَالْحِسَابِ، وَقِرَاءَةِ الْكِتَابِ، وَالشُّوَابِ وَالْعِقَابِ،  
وَالصُّرَاطِ وَالْمِيزَانِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ مَخْلُوقَتَانِ، لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا وَلَا تَتَيَدَانِ، وَأَنَّ  
اللَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ الْخَلْقِ، وَخَلَقَ لَهُمَا أَهْلًا، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى

الجنة فضلاً منه. وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى النَّارِ عَذَاباً مِنْهُ، وَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا قَدْ فُرِعَ لَهُ،  
وَصَائِرٌ إِلَىٰ مَا خُلِقَ لَهُ، وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ مَقْدَرَانِ عَلَى الْعِبَادِ.

وَالِاسْتِطَاعَةُ الَّتِي يَجِبُ بِهَا الْفِعْلُ، مِنْ نَحْوِ التَّوْفِيقِ الَّذِي لَا يَجُوزُ أَنْ  
يُوصَفَ الْمَخْلُوقُ بِهِ، فَهِيَ مَعَ الْفِعْلِ، وَأَمَّا الْاسْتِطَاعَةُ مِنْ جِهَةِ الصَّحَّةِ  
وَالْوُسْعِ، وَالتَّمَكُّنِ وَسَلَامَةِ الْآلَاتِ، فَهِيَ قَبْلَ الْفِعْلِ، وَبِهَا يَتَعَلَّقُ الْخِطَابُ،  
وَهُوَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]،  
وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ خَلَقَ اللَّهُ، وَكَسَبَ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَمْ يُكَلِّفْهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَّا مَا  
يُطِيقُونَ، وَلَا يُطِيقُونَ<sup>(١)</sup> إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ، وَهُوَ تَفْسِيرٌ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».  
نقول: لا حيلة لأحد، ولا حركة لأحد ولا تحوّل لأحد عن معصية الله إلا  
بمَعُونَةِ اللَّهِ، وَلَا قُوَّةَ لِأَحَدٍ عَلَى إِقَامَةِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ.

وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ  
الْمَشِيئَاتِ كُلَّهَا، وَغَلَبَ قَضَاؤُهُ الْحَيْلَ كُلَّهَا، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَبَدًا،  
تَقَدَّسَ عَنْ كُلِّ سُوءٍ وَحَيْنٍ، وَتَنَزَّهَ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَشَيْنٍ، ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ  
يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وَفِي دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ، وَصَدَقَاتِهِمْ مُنْفَعَةٌ لِلْأَمْوَاتِ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - يَسْتَجِيبُ  
الدَّعَوَاتِ، وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ، وَيَمْلِكُ كُلَّ شَيْءٍ، وَلَا يَمْلِكُهُ شَيْءٌ، وَلَا غِنَى

(١) قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:

هذا غير صحيح، بل المُكَلَّفُونَ يُطِيقُونَ أَكْثَرَ مِمَّا كَلَّفَهُمْ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَلَكِنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَطَفَ  
بِعِبَادِهِ وَيَسَّرَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِمْ فِي دِينِهِمْ حَرَجًا، فَضلاً مِنْهُ وَإِحْسَانًا وَاللَّهُ وَلِيُّ  
التَّوْفِيقِ.

عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَمَنْ اسْتَعْنَى عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، فَقَدْ كَفَرَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْحَيْنِ، وَاللَّهُ يُغْضِبُ وَيَرْضَى، لَا كَأَحَدٍ مِنَ الْوَرَى.

وَنَحِبُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نُفْرِطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا نَتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَبَنَعِيرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ. وَلَا تَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ، وَنُتِبَتْ الْخِلَافَةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَى لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَفْضِيلًا لَهُ وَتَقْدِيمًا عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ، ثُمَّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَالْأُمَّةُ الْمُهْتَدُونَ، وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةَ، وَالرُّبَيْزُ، وَسَعْدُ، وَسَعِيدُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَهُوَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ، وَذُرِّيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رَجْسٍ؛ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ النَّفَاقِ.

وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ - أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَأَهْلُ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ - لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ، وَلَا تُفْضَلُ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَنَقُولُ: نَبِيِّ وَاحِدًا أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ، وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِمْ، وَصَحَّ عَنِ الثَّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ.

وَنُؤْمِنُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مِنْ خُرُوجِ الدَّجَالِ، وَنُزُولِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ

السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ، وَتُؤْمِنُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ دَابَّةِ الْأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِهَا، وَلَا نُصَدِّقُ «كَاهِنًا» وَلَا «عَرَّافًا»، وَلَا مَنْ يَدَّعِي شَيْئًا يُخَالِفُ «الْكِتَابَ» وَ«السُّنَّةَ» وَ«إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ».

وَتَرَى «الْجَمَاعَةَ» حَقًّا وَصَوَابًا، وَالْفُرْقَةَ زَيْنًا وَعَذَابًا، وَدِينَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَلَدِيكَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وَهُوَ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدْرِ، وَبَيْنَ الْأَمْنِ وَالْإِيَّاسِ.

فَهَذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا. وَنَحْنُ بَرَاءٌ إِلَى اللَّهِ مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَنَا عَلَى الْإِيمَانِ، وَيَخْتِمَ لَنَا بِهِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الْأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْآرَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ، وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِيَّةِ، مِثْلِ: «الْمُشَبَّهَةِ»، وَ«الْمُعْتَرِزَةِ»، وَ«الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الْجَبْرِيَّةِ»، وَ«الْقَدْرِيَّةِ». وَغَيْرِهِمْ، مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا «السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ»، وَحَالَفُوا الضَّلَالََةَ، وَنَحْنُ مِنْهُمْ بَرَاءٌ، وَهُمْ عِنْدَنَا ضَلَالٌ وَأَرْدِيَاءٌ. وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةُ وَالتَّوْفِيقُ.





لَمَعَةُ الْاِعْتِقَادِ  
الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ

شَيْخُ الْاِسْلَامِ  
أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ  
(٥٤١ - ٦٢٠ هـ)





## ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَخْمُودِ بِكُلِّ لِسَانٍ، الْمَعْبُودِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، الَّذِي لَا يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ، وَلَا يَشْغَلُهُ شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ، جَلَّ عَنِ الْأَشْبَاهِ وَالْأَنْدَادِ، وَتَنَزَّهَ عَنِ الصَّاحِبَةِ وَالْأَوْلَادِ، وَنَقَدَ حُكْمَهُ فِي جَمِيعِ الْعِبَادِ، لَا تُمَثِّلُهُ الْعُقُولُ بِالتَّقْكِيرِ، وَلَا تَتَوَهَّمُهُ الْقُلُوبُ بِالتَّضْوِيرِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتُ الْعُلَى ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ ﴿وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه: ٥-٧]، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَفَهَرَ كُلَّ مَخْلُوقٍ عِزَّةً وَحُكْمًا، وَوَسَّعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ﴾ [طه: ١١٠] مَوْصُوفٌ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ.

وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي «الْقُرْآنِ»، أَوْ صَحَّ عَنِ الْمُصْطَفَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ صِفَاتِ الرَّحْمَنِ، وَجَبَ الْإِيمَانُ بِهِ، وَتَلَقَّيْهِ بِالتَّسْلِيمِ وَالْقَبُولِ، وَتَرَكَ التَّعَرُّضَ لَهُ بِالرَّدِّ وَالتَّأْوِيلِ، وَالتَّشْبِيهِ وَالتَّمثِيلِ.

وَمَا أَشْكَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَبَ إِثْبَاتُهُ لَفْظًا، وَتَرَكَ التَّعَرُّضَ لِمَعْنَاهُ<sup>(١)</sup>، وَتَرَدُّ

(١) قوله: (وجب إثباته لفظًا، وترك التعرض لمعناه). فيه إشكال، وظاهره القول بالتفويض، ولا اظن أن المصنف أراد ذلك، لوجود كلام له يدل على أنه على عقيدة السلف في هذا الكتاب وغيره.

انظر: «فتاوى الإمام محمد بن إبراهيم» (١/٢٠٢ - ٢٠٣)، وشيخنا د. المحمود في: «تيسير لمعة الاعتقاد» (ص ٣٥ - ٤٠).

عِلْمَهُ إِلَى قَائِلِهِ، وَنَجْعَلُ عُهُدَتَهُ عَلَى نَاقِلِهِ، اتِّبَاعًا لِطَرِيقِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ،  
الَّذِينَ أثنَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي «كِتَابِهِ الْمُبِينِ» بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي  
الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] وَقَالَ فِي ذِمِّ مُبْتِنِي التَّأْوِيلِ  
لِمُتَشَابِهِ تَنْزِيلِهِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ  
تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] فَجَعَلَ ابْتِغَاءَ التَّأْوِيلِ عِلَامَةً  
عَلَى الزَّيْغِ، وَقَرَنَهُ بِابْتِغَاءِ الْفِتْنَةِ فِي الذِّمِّ، ثُمَّ حَجَبَهُمْ عَمَّا أَمَلُوهُ، وَقَطَعَ  
أَطْمَاعَهُمْ عَمَّا قَصَدُوهُ، بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِ  
النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا». وَ: «إِنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْقِيَامَةِ» وَمَا  
أَشْبَهَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ: (تُؤْمِنُ بِهَا، وَتُصَدِّقُ بِهَا، لَا كَيْفَ، وَلَا مَعْنَى، وَلَا نَزْدُ  
شَيْئًا مِنْهَا، وَتَعْلَمُ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ حَقٌّ، وَلَا نَزْدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
وَلَا نَصِفُ اللَّهَ بِأَكْثَرِ مِمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، بِلَا حُدٍّ وَلَا غَايَةٍ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾  
وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿﴾ [الشورى: ١١] وَتَقُولُ كَمَا قَالَ، وَنَصَفُهُ بِمَا وَصَفَ  
بِهِ نَفْسَهُ، لَا تَتَعَدَّى ذَلِكَ، وَلَا يَبْلُغُهُ وَصْفُ الْوَاصِفِينَ، تُؤْمِنُ «بِالْقُرْآنِ» كُلَّهُ  
مُحْكَمِهِ وَمُتَشَابِهِهِ، وَلَا تُزِيلُ عَنْهُ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ لِشِنَاعَةِ شُنْعَتِ، وَلَا تَتَعَدَّى  
«الْقُرْآنَ» وَ«الْحَدِيثَ»، وَلَا نَعْلَمُ كَيْفَ كُنْهُ ذَلِكَ إِلَّا بِتَصَدِيقِ الرَّسُولِ ﷺ  
وَتَثْبِيتِ «الْقُرْآنِ».

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: (أَمَنْتُ  
بِاللَّهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ، وَأَمَنْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ، - وَبِمَا جَاءَ عَنِ رَسُولِ  
اللَّهِ، عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللَّهِ).

وَعَلَى هَذَا دَرَجَ السَّلْفُ، وَأَيْمَةُ الْخَلْفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ

عَلَى الْإِقْرَارِ، وَالْإِمْرَارِ، وَالْإِثْبَاتِ لَمَا وَرَدَ مِنَ الصِّفَاتِ فِي «كِتَابِ اللَّهِ»، وَ  
«سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ»، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِتَأْوِيلِهِ.

وَقَدْ أَمَرْنَا بِالْإِقْتِمَاءِ لِأَثَارِهِمْ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِمَنَارِهِمْ، وَحُدْرْنَا الْمُحَدَّثَاتِ،  
وَأَخْبَرْنَا أَنَّهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ  
الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ  
الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: (اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفَيْتُمْ).  
وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كَلَامًا مَعْنَاهُ: (قِفْ حَيْثُ وَقَفَ  
الْقَوْمُ، فَإِنَّهُمْ عَنْ عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِصَبْرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَلَهُمْ عَلَى كَشْفِهَا كَانُوا  
أَقْوَى، وَبِالْفَضْلِ لَوْ كَانَ فِيهَا أُخْرَى، فَلَنْ قُلْتُمْ: حَدَّثَ بَعْدَهُمْ، فَمَا أَحَدَنَهُ إِلَّا  
مَنْ خَالَفَ هَدْيَهُمْ، وَرَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِمْ، وَلَقَدْ وَصَفُوا مِنْهُ مَا يَنْفِي، وَتَكَلَّمُوا  
مِنْهُ بِمَا يَكْفِي، فَمَا فَوْقَهُمْ مُحَسَّرٌ، وَمَا دُونَهُمْ مُقَصَّرٌ، لَقَدْ قَصَرَ عَنْهُمْ قَوْمٌ  
فَجَفُّوا، وَتَجَاوَزَهُمْ آخَرُونَ فَعَلُّوا، وَإِنَّهُمْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدَى مُسْتَقِيمٍ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: (عَلَيْكَ بِأَثَارِ مَنْ سَلَفَ  
وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ، وَإِيَّاكَ وَآرَاءَ الرِّجَالِ وَإِنْ زَخِرْفُوهُ لَكَ بِالْقَوْلِ).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَدْرَمِيُّ لِرَجُلٍ تَكَلَّمَ بِبَدْعَةٍ وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهَا:  
(هَلْ عَلِمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، أَوْ لَمْ يَعْلَمُوهَا؟).  
قَالَ: (لَمْ يَعْلَمُوهَا). قَالَ: (فَسِيءٌ لَمْ يَعْلَمَهُ هَذَا عِلْمَتَهُ أَنْتَ؟). قَالَ الرَّجُلُ:  
(فَإِنِّي أَقُولُ: قَدْ عَلِمُوهَا). قَالَ: (أَفَوْسَعَهُمْ أَلَّا يَتَكَلَّمُوا بِهِ، وَلَا يَدْعُوا النَّاسَ  
إِلَيْهِ، أَمْ لَمْ يَسْعَهُمْ؟). قَالَ: (بَلَى وَسِعَهُمْ)، قَالَ: (فَسِيءٌ وَسِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَخُلَفَاءُهُ، لَا يَسْعُكَ أَنْتَ؟) فَأَنْقَطَعَ الرَّجُلُ، فَقَالَ الْخَلِيفَةُ -وَكَانَ حَاضِرًا-: (لَا

وَسِعَ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَسْعَهُ مَا وَسِعَهُمْ).

وهكذا من لم يسعه ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، والأئمة من بعدهم، والراسخين في العلم، من تلاوة آيات الصفات، وقراءة أخبارها، وإمرارها كما جاءت، فلا وسع الله عليه.

فَمِمَّا جَاءَ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَقِنِ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]. وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْكُفَّارِ: ﴿وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٦] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ﴾ [محمد: ٢٨]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَرِهَ اللَّهُ أُنْيَعَانَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦].

وَمِنَ الشَّنِئَةِ؛ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا». وَقَوْلُهُ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبُوءَةٌ». وَقَوْلُهُ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ قَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ثُمَّ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ». فَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ مِمَّا صَحَّ سَنَدُهُ، وَعُدِّلَتْ رَوَاتُهُ، نُؤْمِنُ بِهِ، وَلَا نَرُدُّهُ، وَلَا نَجْحَدُهُ، وَلَا نَتَّوَلُّهُ بِتَأْوِيلٍ يُخَالِفُ ظَاهِرَهُ، وَلَا نُشَبِّهُهُ بِصِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا بِسِمَاتِ الْمُخَدَّثِينَ، وَتَعَلَّمْ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَا شَبِيهَ لَهُ، وَلَا نَظِيرَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. وَكُلُّ مَا تُخَيَّلُ فِي

الذَّهْنِ، أَوْ خَطَرَ بِالْبَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- بِخِلَافِهِ .  
 وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿ط﴾ . وَقَوْلُهُ  
 تَعَالَى: ﴿ءَأَمِنُمْ سَنَ فِي السَّمَاءِ﴾ [تبارك: ١٦] . وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي  
 فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ» وَقَالَ لِلْجَارِيَةِ «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ .  
 قَالَ: «أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» رَوَاهُ «مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ»، وَ«مُسْلِمٌ» وَغَيْرُهُمَا مِنْ  
 الْأَيْمَةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحُصَيْنٍ: «كَمْ إِلَهًا تَعْبُدُ؟» قَالَ: سَبْعَةٌ، سِتَّةٌ فِي  
 الْأَرْضِ، وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ لِرَغَبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟» قَالَ: الَّذِي فِي  
 السَّمَاءِ، قَالَ: «فَاتْرِكِ السَّتَّةَ، وَاعْبُدِ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، وَأَنَا أَعْلَمُكَ دَعْوَتَيْنِ»  
 فَأَسْلَمَ، وَعَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ الْهَمْنِي رُشْدِي وَقِنِي شَرَّ نَفْسِي» .  
 وَفِيمَا نُقِلَ مِنْ عِلْمَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فِي «الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ»: (أَنَّهُمْ  
 يَسْجُدُونَ بِالْأَرْضِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ إِلَهُهُمْ فِي السَّمَاءِ) . وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي  
 «سُنَنِهِ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ كَذَا وَكَذَا . . .» .  
 وَذَكَرَ الْخَبَرَ إِلَى قَوْلِهِ: «وَفَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ فَوْقَ ذَلِكَ» فَهَذَا  
 وَمَا أَشْبَهَهُ مِمَّا أَجْمَعَ السَّلَفُ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- عَلَى نَقْلِهِ وَقَبُولِهِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا  
 لِرُدِّهِ، وَلَا تَأْوِيلِهِ، وَلَا تَشْبِيهِهِ، وَلَا تَمْثِيلِهِ .  
 سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى  
 الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿طه﴾ . كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَقَالَ: (الاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ،  
 وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدَعَاةٍ) . ثُمَّ أَمَرَ بِالرَّجُلِ  
 فَأُخْرِجَ .



## فصل

## [كلام الله]

وَمِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى: أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ قَدِيمٍ، يَسْمَعُهُ مِنْهُ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، سَمِعَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ، وَسَمِعَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَنْ أذِنَ لَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يُكَلِّمُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ، وَيُكَلِّمُونَهُ، وَيَأْذُنُ لَهُمْ فَيُزَوِّرُونَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَتُوسَّعُ إِيَّيَ أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَيُكَلِّمُنِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَلَمَّا أَنهَا نُودِيَ يَتُوسَّعُ﴾ [طه: ١١، ١٢]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤]. وَعَبَّرَ جَائِزٌ أَنَّ يَقُولَ هَذَا أَحَدٌ غَيْرُ اللَّهِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: (إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ صَوْتَهُ أَهْلُ السَّمَاءِ). [و] <sup>(١)</sup> رَوَى ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْخَلَائِقَ يَوْمَ

(١) ما بين معقوفين لم أجده فيما وقفت عليه من النسخ، ولعل ما بعده من كلام ابن قدامة وليس من كلام ابن مسعود؛ ولذا فصلته عن أثر ابن مسعود. وأثر ابن مسعود هذا لم أجده بهذا اللفظ بعد بحث طويل، ووجدته بلفظ آخر دون قوله: (روى ذلك عن النبي ﷺ). وهذا ما يؤكد أن هذه الجملة من كلام ابن قدامة، والله أعلم.

الْقِيَامَةِ عُرَاءَ حُفَاةٍ عُرْلًا بَهُمَا فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ، كَمَا يَسْمَعُهُ  
مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ».

رَوَاهُ الْأَيْمَةُ، وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ.

وَفِي بَعْضِ الْأَثَارِ: (أَنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَيْلَةَ رَأَى النَّارَ، فَهَالَتْهُ فَفَزِعَ  
مِنْهَا، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا مُوسَى، فَأَجَابَ سَرِيعًا اسْتِثْنَانًا بِالصَّوْتِ. فَقَالَ: لَيْتِكَ،  
لَيْتِكَ، أَسْمَعُ صَوْتَكَ، وَلَا أَرَى مَكَانَكَ، فَأَيْنَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا فَوْقَكَ،  
وَأَمَامَكَ، وَعَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، فَعَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الصَّفَقَةَ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِلَّهِ  
تَعَالَى، قَالَ: كَذَلِكَ أَنْتَ يَا إِلَهِي، أَفَكَلَامَكَ أَسْمَعُ، أَمْ كَلَامَ رَسُولِكَ؟ قَالَ:  
بَلْ كَلَامِي يَا مُوسَى).

\* \* \*

## فَصْلٌ

### [«الْقُرْآنُ» كَلَامُ اللَّهِ]

وَمِنْ كَلَامِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - «الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ»، وَهُوَ كِتَابُ اللَّهِ الْمُبِينُ، وَحَبْلُهُ  
الْمَتِينُ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ، وَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ،  
عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، مُنَزَّلٌ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ،  
وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَهُوَ سُورٌ مُتَّحِكَمَاتٌ، وَأَيَاتٌ بَيِّنَاتٌ، وَحُرُوفٌ وَكَلِمَاتٌ.

مَنْ قَرَأَهُ فَأَعْرَبَهُ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، وَأَجْزَاءٌ  
وَأَبْعَاضٌ، مَثَلُوبٌ بِاللِّسَانَةِ، مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، مَسْمُوعٌ بِالْأَدَانِ، مَكْتُوبٌ فِي  
الْمَصَاحِفِ، فِيهِ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ، وَنَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ، وَخَاصٌّ وَعَامٌّ، وَأَمْرٌ  
وَنَهْيٌ ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ ﴿١١﴾

[فصلت : ٤٢]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء : ٨٨] وَهُوَ هَذَا الْكِتَابُ الْعَرَبِيُّ الَّذِي قَالَ فِيهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ ﴾ [سبأ : ٣١] وَقَالَ بَعْضُهُمْ : ﴿ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴾ [المدثر] فَقَالَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ سَأَصْلِيهِ سقرَ ﴾ [المدثر]. وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ شِعْرٌ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَلْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ [يس : ٦٩]. فَلَمَّا نَفَى اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شِعْرٌ، وَأَثْبَتَهُ قُرْآنًا، لَمْ يَبْقَ شُبْهَةٌ لِذِي لُبٍّ فِي أَنَّ «الْقُرْآنَ» هُوَ هَذَا الْكِتَابُ الْعَرَبِيُّ الَّذِي هُوَ كَلِمَاتٌ، وَحُرُوفٌ، وَأَيَاتٌ، لِأَنَّ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ لَا يَقُولُ أَحَدٌ : إِنَّهُ شِعْرٌ.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ٢٣]. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّخِذَاهُمْ بِالْإِنْيَانِ بِمِثْلِ مَا لَا يُدْرَى مَا هُوَ، وَلَا يُعْقَلُ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا تَخَلَّى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيَّنَّتْ قَالِ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتِ بِفِرْعَوْنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي ﴾ [يونس : ١٥]. فَأُثْبِتَ أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْآيَاتُ الَّتِي تُتْلَى عَلَيْهِمْ. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت : ٤٩]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّهُمْ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ [الواقعة]. بَعْدَ أَنْ أَقْسَمَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ كَهَيْعَتِ ﴾ [مريم]. ﴿ حَمْدٌ ﴾ عَسَقٌ ﴿ [الشورى]. وَافْتَتَحَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ سُورَةً بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :



«مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَعْرَبَهُ، فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَرَأَهُ وَلَحَنَ فِيهِ، فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ حَسَنَةٌ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَ حُرُوفَهُ إِقَامَةَ السَّهْمِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ».

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: (إِعْرَابُ «الْقُرْآنِ» أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ حِفْظِ بَعْضِ حُرُوفِهِ).

وَقَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: (مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلَّهُ)، وَاتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عَدِّ سُورِ «الْقُرْآنِ»، وَأَيَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَحُرُوفِهِ. وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَنَّ مَنْ جَحَدَ مِنْ «الْقُرْآنِ» سُورَةً، أَوْ آيَةً، أَوْ كَلِمَةً، أَوْ حَرْفًا مُتَمَقًّا عَلَيْهِ؛ أَنَّهُ كَافِرٌ، وَفِي هَذَا حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّهُ حُرُوفٌ.

## فَضْلٌ

### [رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]

وَالْمُؤْمِنُونَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَزُورُونَهُ، وَيُكَلِّمُهُمْ، وَيُكَلِّمُونَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿١٣﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿١٤﴾﴾ [القيامة: ١٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [المطففين: ٥٥]. فَلَمَّا حَجَبَ أَوْلَيْكَ فِي حَالِ السَّخَطِ، دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَهُ فِي حَالِ الرِّضَى، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَهَذَا تَشْبِيهُ لِلرُّؤْيَا بِالرُّؤْيَا،

لَا لِلْمَرْئِيِّ بِالْمَرْئِيِّ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا شَبِيهَ لَهُ، وَلَا نَظِيرَ.

## فَضْلٌ

### [القضاء والقدر]

وَمِنْ صِفَاتِ اللَّهِ - تَعَالَى - أَنَّهُ الْفَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ، لَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِزَادَتِهِ، وَلَا يَخْرُجُ شَيْءٌ عَنْ مَشِيئَتِهِ، وَلَيْسَ فِي الْعَالَمِ شَيْءٌ يَخْرُجُ عَنْ تَقْدِيرِهِ، وَلَا يَصْدُرُ إِلَّا عَنْ تَدْبِيرِهِ، وَلَا مَحِيدَ عَنِ الْقَدْرِ الْمَقْدُورِ، وَلَا يَتَجَاوَزُ مَا خُطَّ فِي اللُّوحِ الْمَسْطُورِ، أَرَادَ مَا الْعَالَمُ فَاعِلُوهُ، وَلَوْ عَصَمَهُمْ لِمَا خَالَفُوهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُطِيعُوهُ جَمِيعًا لَأَطَاعُوهُ، خَلَقَ الْخَلْقَ وَأَفْعَالَهُمْ، وَقَدَّرَ أَرْزَاقَهُمْ وَآجَالَهُمْ، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ بِحِكْمَتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ١٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَمْشُرْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ صَبِيحًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]. رَوَى ابْنُ عُمَرَ: (أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُوْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». فَقَالَ جِبْرِيلُ: صَدَقْتَ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحُلُوهِ وَمُؤْمَرِهِ». وَمِنْ دُعَاءِ

(١) جاء في إحدى النسخ: «وهذا تشبيه للرؤية، لا للمرئي، فإن الله . . .».

النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي عَلَّمَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَدْعُو بِهِ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ : «وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ» وَلَا نَجْعُلُ قِضَاءَ اللَّهِ وَقَدْرَهُ حُجَّةً لَنَا فِي تَرْكِ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ نُؤْمِنَ وَنَعْلَمَ أَنَّ لِلَّهِ عَلَيْنَا الْحُجَّةَ بِإِنزَالِ الْكِتَابِ، وَبِعَثَّةِ الرُّسُلِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿لَيْتَلَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]. وَنَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مَا أَمَرَ وَنَهَى إِلَّا الْمُسْتَطِيعَ لِلْفِعْلِ وَالتَّرْكِ، وَأَنَّهُ لَمْ يُجِبِرْ أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَةٍ، وَلَا اضْطَرَّهُ إِلَى تَرْكِ طَاعَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَأَلْفَوْا اللَّهَ مَا أَسْطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿الْيَوْمَ نُجْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٧]. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لِلْعَبْدِ فِعْلًا وَكَسْبًا يُجْزَى عَلَى حَسَنِهِ بِالثَّوَابِ، وَعَلَى سَيِّئِهِ بِالْعِقَابِ، وَهُوَ وَاقِعٌ، بِقِضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ.

## فصل [الإيمان قول وعمل]

وَالْإِيمَانُ «قَوْلٌ» بِاللِّسَانِ، وَ«عَمَلٌ» بِالْأَرْكَانِ، وَ«عَقْدٌ» بِالْجَنَانِ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْعِصْيَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة] فَجَعَلَ عِبَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِخْلَاصَ الْقَلْبِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، كُلَّهُ مِنْ الدِّينِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الإيمان بضع وسبعون شعبةً، أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق» فَجَعَلَ «القول» و«العمل»

مِنَ الْإِيمَانِ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَوَازَتْهُمْ إِيْمَانًا ﴾ [التوبة : ١٢٤] . وَقَالَ : ﴿ لِيَرَدَادُوا  
إِيْمَانًا ﴾ [الفتح : ٤] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ ، أَوْ خَرْدَلَةٍ ، أَوْ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيْمَانِ » فَجَعَلَهُ مُتَقَضِّيًا .

## فَضْلٌ

### [ الْإِيْمَانُ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ]

وَيَجِبُ الْإِيْمَانُ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَصَحَّ بِهِ الثَّقَلُ عَنْهُ فِيمَا  
شَاهَدْنَاهُ ، أَوْ غَابَ عَنَّا ، نَعْلَمُ أَنَّهُ حَقٌّ وَصِدْقٌ ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَا عَقَلْنَاهُ  
وَجَهَلْنَاهُ ، وَلَمْ نَطَّلِعْ عَلَى حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ ، مِثْلُ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ ، وَالْمِعْرَاجِ ،  
وَكَانَ يَقْظَةً لَا مَنَامًا ، فَإِنَّ قُرَيْشًا أَنْكَرْتَهُ وَأَكْبَرْتَهُ ، وَلَمْ تُنْكَرِ الْمَنَامَاتِ . وَمِنْ  
ذَلِكَ : أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ لَمَّا جَاءَ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِيَقْبِضَ رُوحَهُ لَطَمَهُ  
فَفَقَأَ عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ عَيْنَهُ .

وَمِنْ ذَلِكَ : أَشْرَاطُ السَّاعَةِ ؛ مِثْلُ : خُرُوجِ الدَّجَالِ ، وَتُرُودِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ  
- عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقْتُلُهُ ، وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ ، وَطُلُوعِ  
الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ مِمَّا صَحَّ بِهِ الثَّقَلُ . وَعَذَابُ الْقَبْرِ وَنَعِيمُهُ  
حَقٌّ ، وَقَدْ اسْتَعَاذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ ، وَأَمَرَ بِهِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ .

وَفِتْنَةُ الْقَبْرِ حَقٌّ ، وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ حَقٌّ ، وَالْبَعْثُ بَعْدَ الْمَوْتِ حَقٌّ ،  
وَذَلِكَ حِينَ يَنْفُخُ إِسْرَافِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الصُّورِ ﴿ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى

رَبِّهِمْ يَسْلُوتُ ﴿١٠﴾ [يس] . وَيُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاهُ غُرًّا لَبُهْمَا ،  
 فَيَقِفُونَ فِي مَوْقِفِ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يَشْفَعَ فِيهِمْ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَيُحَاسِبُهُمُ اللَّهُ  
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَتُنْصَبُ الْمَوَازِينُ ، وَتُنشَرُ الدَّوَابِرُ ، وَتَنْطَابِرُ صَحَائِفُ  
 الْأَعْمَالِ إِلَى الْأَيْمَانِ وَالشَّمَائِلِ ﴿١١﴾ فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كِتَابَهُ بِعَمَلِهِ ﴿١٢﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ  
 حِسَابًا يَسِيرًا ﴿١٣﴾ وَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿١٤﴾ وَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كِتَابَهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ ﴿١٥﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا  
 ثُبُورًا ﴿١٦﴾ وَيَصَلِّي سَعِيرًا ﴿١٧﴾ [الانشقاق : ٧-١٢] . وَالْمِيزَانُ لَهُ كِفَّتَانِ وَلِسَانٌ ، تُوزَنُ بِهِ  
 الْأَعْمَالُ ﴿١٨﴾ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٩﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ  
 الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴿٢٠﴾ [المؤمنون : ١٠٢ ، ١٠٣]

وَلِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ حَوْضٌ فِي الْقِيَامَةِ ، مِائَةٌ أَسَدٌ بِيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى  
 مِنَ الْعَسَلِ ، وَأَبَارِيقُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا  
 وَالصَّرَاطُ حَقٌّ ، يَجُوزُهُ الْأَبْرَارُ ، وَيَرِلُّ عَنْهُ الْفُجَّارُ ، وَيَشْفَعُ نَبِيُّنَا ﷺ فِي مَنْ دَخَلَ  
 النَّارَ مِنْ أُمَّتِهِ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ ، فَيُخْرِجُونَ بِشَفَاعَتِهِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْمًا  
 وَحُمَمًا ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ ، وَلِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ  
 شَفَاعَاتٌ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾  
 [الأنبياء : ٢٨] . وَلَا تَنْفَعُ الْكَافِرَ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ .

وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ لَا تَفْنِيَانِ ، فَالْجَنَّةُ مَاوَى أَوْلِيَائِهِ ، وَالنَّارُ عِقَابُ  
 لِأَعْدَائِهِ ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا مُخَلَّدُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴿٢٢﴾ لَا  
 يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْسُوتُونَ ﴿٢٣﴾ [الزخرف : ٧٤ ، ٧٥] . وَيُؤْتَى بِالْمَوْتِ فِي  
 صُورَةٍ كَبِشٍ أَمْلَحَ ، فَيُذْبِحُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُقَالُ : « يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ وَلَا  
 مَوْتٌ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ وَلَا مَوْتٌ » .

## فصل [مُحَمَّدٌ ﷺ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ]

وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، لَا يَصِحُّ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يُؤْمِنَ بِرِسَالَتِهِ، وَيَشْهَدَ بِنُبُوَّتِهِ، وَلَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقِيَامَةِ إِلَّا بِشَفَاعَتِهِ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أُمَّةٌ إِلَّا بَعْدَ دُخُولِ أُمَّتِهِ، صَاحِبُ لَوَاءِ الْحَمْدِ، وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَالْحَوْضِ الْمَوْزُودِ، وَهُوَ إِمَامُ النَّبِيِّينَ، وَخَطِيبُهُمْ، وَصَاحِبُ شَفَاعَتِهِمْ، أُمَّتُهُ خَيْرُ الْأُمَّةِ، وَأَصْحَابُهُ خَيْرُ أَصْحَابِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَفْضَلُ أُمَّتِهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، ثُمَّ عُمَرُ الْفَارُوقُ، ثُمَّ عُثْمَانُ ذُو الثَّوْرَيْنِ، ثُمَّ عَلِيُّ الْمُرْتَضَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، لِمَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كُنَّا نَقُولُ وَالنَّبِيُّ ﷺ حَيٌّ: [أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا:] (١) أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيُّ، فَيَبْلُغُ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا يَنْكِرُهُ). وَصَحَّحَتِ الرَّوَايَةُ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: (خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ الثَّالِثَ). وَرَوَى أَبُو الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ عَلَيَّ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ».

وَهُوَ أَحَقُّ خَلْقِ اللَّهِ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، لِفَضْلِهِ وَسَابِقَتِهِ، وَتَقْدِيمِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى جَمِيعِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى تَقْدِيمِهِ وَمُبَايَعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَجْمَعَهُمْ عَلَى ضَلَالَةٍ. ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ

(١) ما بين معقوفين سقط من إحدى النسخ.

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لِفَضْلِهِ وَعَهْدِ أَبِي بَكْرٍ إِلَيْهِ، ثُمَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لِتَقْدِيمِ أَهْلِ الشُّورَى لَهُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لِفَضْلِهِ وَإِجْمَاعِ أَهْلِ عَصْرِهِ عَلَيْهِ.

وهؤلاء الخلفاء الراشدون المهديون الذين قال رسول الله ﷺ فيهم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ». وقال ﷺ: «الخلافة من بعدي ثلاثون سنة». فكان آخرها خلافة علي رضي الله عنه.

ونشهد للعشرة بالجنة، كما شهد لهم النبي ﷺ فقال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد في الجنة، وسعيد في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة». وكل من شهد له النبي ﷺ بالجنة شهدنا له بها؛ كقوله: «الحسن والحسين سيّدَا شباب أهل الجنة». وقوله لثابت بن قيس: «إنه من أهل الجنة».

ولا نجزم لأحد من «أهل القبلة» بجنة ولا نار، إلا من جزم له الرسول، لكننا نرجو للمحسن، ونخاف على المسيء. ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب، ولا نخرجه عن الإسلام بعمل، ونرى الحج والجهاد ماضيين مع طاعة كل إمام، براء أو فاجر، وصلاة الجمعة خلفهم جائزة. قال أنس: قال النبي ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان، الكف عمّن قال: لا إله إلا الله، ولا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماضٍ منذ بعثني الله عز وجل حتى يُقاتل آخر أمتي الدجال، لا يُبطله جور جائر، ولا عدل عادل،

والإيمان بالأقدار». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَمِنَ الشُّنَّةِ : تَوَلَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَحَبَّتُهُمْ ، وَذِكْرُ مَحَاسِنِهِمْ ، وَالتَّرَخُّمُ عَلَيْهِمْ ، وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمْ ، وَالْكَفُّ عَنْ ذِكْرِ مَسَاوِيهِمْ ، وَمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ . وَاعْتِقَادُ فَضْلِهِمْ ، وَمَعْرِفَةُ سَابِقَتِهِمْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [الحشر: ١٠] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩] . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ » .

وَمِنَ الشُّنَّةِ : التَّرَضِّي عَنْ أَزْوَاجِ الرُّسُولِ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُطَهَّرَاتِ الْمُبْرَاتِ مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، أَفْضَلُهُنَّ : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَعَائِشَةُ الصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ الَّتِي بَرَّأَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَمَنْ قَدَفَهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَمُعَاوِيَةُ خَالَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَكَاتِبُ وَحْيِ اللَّهِ ، أَحَدُ خُلَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

وَمِنَ الشُّنَّةِ : السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمْرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ ، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ . وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَرَضُوا بِهِ ، أَوْ غَلَبَهُمْ بِسَيِّفِهِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً ، وَسُمِّيَ : أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَجَبَّتْ طَاعَتُهُ ، وَحَرُمَتْ مُخَالَفَتُهُ ، وَالخُرُوجُ عَلَيْهِ ، وَشَقُّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ .



وَمِنَ السُّنَّةِ: هِجْرَانُ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَمُبَايَنَتُهُمْ، وَتَرْكُ الْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ، وَتَرْكُ النَّظْرِ فِي كُتُبِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَالْإِضْغَاءِ إِلَى كَلَامِهِمْ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ فِي الدِّينِ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ مُتَسَمِّ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ مُبْتَدِعٌ، كَالرَّافِضَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْحَوَارِجِ وَالْقَدْرِيَّةِ، وَالْمُرْجِيَّةِ، وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَالْكَرَامِيَّةِ، وَالْكَلَابِيَّةِ، وَنَظَائِرِهِمْ فَهَذِهِ فِرْقُ الضَّلَالِ، وَطَوَائِفُ الْبِدْعِ، أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا.

وَأَمَّا النَّسْبَةُ إِلَى إِمَامٍ فِي فُرُوعِ الدِّينِ، كَالطَّوَائِفِ الْأَرْبَعِ فَلَيْسَ بِمَذْمُومٍ، فَإِنَّ الْاِخْتِلَافَ فِي الْفُرُوعِ رَحْمَةٌ، وَالْمُخْتَلِفُونَ فِيهِ مَحْمُودُونَ فِي اخْتِلَافِهِمْ، مُتَابُونَ فِي اجْتِهَادِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ، وَاتِّفَاقُهُمْ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ.

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الْبِدْعِ وَالْفِتْنَةِ، وَيُحْيِيَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَيَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَيَاةِ، وَيَخْشُرْنَا فِي زُمْرَتِهِ بَعْدَ الْمَمَاتِ، بِرَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ، آمِينَ.

وَهَذَا آخِرُ «الْمُعْتَقِدِ»، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

\* \* \*



# العقيدة الواسطية

شيخ الإسلام

أبو العباس أحمد بن عبد العليم بن تيوينة المراني

(٦٦١ - ٧٢٨هـ)



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله،  
وكفى بالله شهيدا.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إقرارا به وتوحيدًا، وأشهد أن  
محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا مزيدًا.  
أما بعد؛ فهذا اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة؛ «أهل السنة  
والجماعة»:

وهو: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، والبعث بعد الموت،  
والإيمان بالقدر خيره وشره.

ومن الإيمان بالله: الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به  
رسوله محمد ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكيف ولا تمثيل، بل  
يؤمنون بأن الله سبحانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]؛  
فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه، ولا يحرفون الكلم عن  
مواضعه، ولا يلحدون في أسماء الله وآياته، ولا يكفون ولا يمثلون صفاته  
بصفات خلقه؛ لأنه سبحانه لا سمي له، ولا كفاء له، ولا نداء له، ولا يقاس  
بخلقه سبحانه وتعالى؛ فإنه - سبحانه - أعلم بنفسه وبغيره، وأصدق قیلاً،  
وأحسن حديثاً من خلقه.

ثم رسله صادقون مُصدِّقون، بخلاف الذين يقولون عليه ما لا يعلمون،

ولهذا قال: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨١﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨٢﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٣﴾﴾ [الصفات: ١٨٠ - ١٨٢] فَسَبَّحَ نَفْسَهُ عَمَّا وَصَفَهُ بِهِ الْمُخَالِفُونَ لِلرُّسُلِ، وَسَلَّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ؛ لِسَلَامَةِ مَا قَالُوهُ مِنَ النَّقْصِ وَالْعَيْبِ.

وَهُوَ سُبْحَانَهُ قَدْ جَمَعَ فِيهَا وَصَفَ وَسَمَّى بِهِ نَفْسَهُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ .  
فَلَا عُدُولَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَمَّا جَاءَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ؛ فَإِنَّهُ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

### [الجمع بين النفي والإثبات في وصفه تعالى]

وَقَدْ دَخَلَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ:

مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي سُورَةِ «الإِخْلَاصِ» الَّتِي تَعْدِلُ «ثُلُثَ الْقُرْآنِ» حَيْثُ يَقُولُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٣﴾﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾.

وَمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي أَعْظَمِ آيَةٍ فِي كِتَابِهِ، حَيْثُ يَقُولُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ [أَي: لَا يُكْرَهُهُ وَلَا يُثْقَلُهُ] حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٩﴾﴾ [البقرة].

وَلِهَذَا كَانَ مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ، لَيْلَةً لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَضُرُّهُ  
شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ .

### [الْجَمْعُ بَيْنَ عُلُوِّهِ وَقُرْبِهِ وَأَزَلِّيَّتِهِ وَأَبْدِيَّتِهِ]

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد].

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨].  
وَقَوْلُهُ: ﴿هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [التحریم]. ﴿هُوَ الْحَكِيمُ الْحَبِيرُ﴾ [سبأ].

### [إِحَاطَةُ عِلْمِهِ بِجَمِيعِ مَخْلُوقَاتِهِ]

﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ [سبأ: ٢].  
﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ رَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا يَعْلَمُهُ﴾ [فاطر: ١١].  
وَقَوْلُهُ: ﴿لِنَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

### [إثبات السَّمْعِ وَالْبَصَرِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَمَّا يَعْطُرِكُم بِعِزِّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء].

### [إثبات الصَّيْنَةِ وَالْإِرَادَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْتُمْ وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة].

وَقَوْلُهُ: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ

إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة].

وَقَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ

يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَقُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

### [إثبات مَحَبَّةِ اللَّهِ وَمَوَدَّتِهِ لِأَوْلِيَائِهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاحْسِبُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة]. ﴿وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات]. ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقْتِمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ



يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ [التوبة]. ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة].

وَقَوْلُهُ: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ ﴾ [المائدة: ٥٤].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنِينَ  
 مَرْضُوعٌ ﴾ [الصف].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ وَهُوَ الْعَفْزُ الْوَدُودُ ﴾ [البروج: ١٤].

### [إِثْبَاتُ اتِّصَافِهِ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ يَسِّرْ اللَّهُ الرِّجْزَ ﴾ [النمل: ٣٠].  
 ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا ﴾ [غافر: ٧]. ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ  
 رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣]. ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٥٦].  
 ﴿ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ [الأنعام: ١٢]. ﴿ وَهُوَ الْعَفْزُ الرَّحِيمُ ﴾ [يونس:  
 ١٠٧]. ﴿ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ [يوسف].

### [ذِكْرُ رِضَى اللَّهِ وَغَضَبِهِ وَسَخَطِهِ وَكَرَاهِيَّتِهِ وَأَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِذَلِكَ]

قَوْلُهُ: ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [المائدة: ١١٩].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا

وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَمَنَّهُ ﴿[النساء: ٩٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ يَأْتُهُمْ أَتَّبِعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ﴾  
[محمد ﷺ: ٢٨]، ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾  
[الصف: ١].

[ذِكْرُ مَجِيءِ اللَّهِ لِفَضْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ  
وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠]. ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ  
أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. ﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٦٦﴾  
وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٦٧﴾ [الفجر: ٦٦]. ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِيمِ وَنُزِلُ  
الْمَلَائِكَةُ نَزِيرًا ﴿٦٨﴾ [الفرقان: ٦٨].

[إثبات الوجه لله سبحانه]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٧٧﴾ [الرحمن: ٧٧]. ﴿كُلُّ شَيْءٍ  
هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [الفصص: ٨٨].

## [إثبات اليدين لله تعالى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ ﴾ [ص: ٧٥] ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [المائدة: ٦٤].

## [إثبات العينين لله تعالى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾ [الطور: ٤٨]. ﴿ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَجٍ وَّدُوسٍ ﴿١٣﴾ نَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرًا ﴾ [القمر]. ﴿ وَالْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴾ [طه].

## [إثبات السمع والبصر لله سبحانه]

وَقَوْلُهُ: ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ [المجادلة]. وَقَوْلُهُ: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاهُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا ﴾ [آل عمران: ١٨١]. وَقَوْلُهُ: ﴿ أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الزخرف]. ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴾ [طه]. ﴿ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ ﴾ [العلق]. ﴿ الَّذِي يَرِيكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٦٦﴾ وَتَقْلَبُكَ فِي السُّجُودِ ﴿٦٧﴾ إِنَّهُ

هُوَ السَّبِيحُ الْعَلِيمُ ﴿٢١٨﴾ [الشعراء: ٢١٨-٢٢٠]. ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥].

### [إِبْتَاتُ الْمَكْرِ وَالْكَيدِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَهُوَ شَدِيدُ الْحَالِ ﴾ [الرعد: ١٣].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ ﴾ [آل عمران].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [النمل].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٦﴾ وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴿١٧﴾ ﴾ [الطارق].

### [وَصَفُ اللَّهِ بِالْعَفْوِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعِزَّةِ وَالْقُدْرَةِ]

وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾ [النساء]. ﴿ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [النور].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المنافقون: ٨]. وَقَوْلُهُ عَنِ  
 إِبْلِيسَ: ﴿ قَالَ فَبِعَرَّتِكَ لَا تُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص: ٨٢].

## [إثبات الاسم لله ونفي المثل عنه]

وَقَوْلُهُ: ﴿ نَبِّدْكَ أَسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلْدِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ فَأَعْبُدْهُ وَأَصْطِرْ لِعِندَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم]. ﴿ وَكَمْ  
 يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة]. ﴿ وَمِنَ  
 النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾  
 [البقرة: ١٦٥].

## [نفي الشريك عن الله تعالى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ  
 وَلِيٌّ مِّنَ الدُّنْيَا وَكِبْرَةٌ تَكْبِيرًا ﴾ [الإسراء]. ﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ  
 لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [التغابن].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ الَّذِي لَهُ  
 مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ  
 فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان].  
 وَقَوْلُهُ: ﴿ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِن وَلِيٍّ وَمَا كَانَ مَعَهُم مِّنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا  
 خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴾ [عَلِيمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ

فَتَعَلَّىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٣﴾ [المؤمنون]. ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٧٦﴾ [النحل]. ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٣٣﴾ [الأعراف].

### [إثبات استواء الله على عرشه]

وَقَوْلُهُ: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ﴿٥﴾ [طه: ٥]، فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ:  
 فِي [سورة الأعراف: ٥٤] قَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ . وَقَالَ فِي [سورة يونس: ٣]:  
 ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ ، وَقَالَ فِي [سورة الرعد: ٢]: ﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ . وَقَالَ فِي [سورة طه: ٥]: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ، وَقَالَ فِي [سورة الفرقان: ٥٩]: ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ ﴾ . وَقَالَ فِي [سورة ألم السجدة: ٤]: ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ . وَقَالَ فِي [سورة الحديد: ٤]: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ .

### [إثبات علو الله على مخلوقاته]

وَقَوْلُهُ: ﴿ يٰعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ارْفُوعْ وَإِنِّي آتِيكَ بِحَبْلٍ مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [آل عمران: ٥٥]. ﴿ بَلْ

رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴿ [النساء: ١٥٨] . ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠] . ﴿ يَهَيِّجُنَّ أَيْنَ لِي صَرِيحًا لَعَلِّي أَتْلُجُ الْأَسْبَابَ ﴾ [٣] أَسْبَبَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى اللَّهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا ﴿ [غافر: ٣٦، ٣٧] . وَقَوْلُهُ: ﴿ ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴾ [١١] أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْمَلُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿ [١٧] . [الملك].

### [إِبْتِهَاتٌ مَعْبِيَةٌ لِلَّهِ لَخَلْقِهِ]

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِيحُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الحديد]. وَقَوْلُهُ: ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [المجادلة]. ﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة: ٤٠] .

وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ مَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾ [طه]. ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ [النحل] ، ﴿ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال]. ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة].

## [إِثْبَاتُ الْكَلَامِ لِلَّهِ تَعَالَى]

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٨٧]. ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء: ١١٢]. ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعْقُوبَ إِنِّي أَمْرٌ بِكَ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [النساء: ١١٠]، ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام: ١١٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤]. ﴿ مِنْهُمْ مَن كَلَّمَ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] ﴿ وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾ [مريم: ٥٦]. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ أَنْتَ الْفَقِيرَ الْظَلِيمَ ﴾ [الشعراء: ١٠]. ﴿ وَنَادَيْتُهُمَا أَوْ أَرْسَلْنَاهُمَا أَنْ تَلْكُمَا الشَّجَرَةَ ﴾ [الأعراف: ٢٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿ وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [القصص: ٢٥].

﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ١٦]، ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ لَمَّا خُرِيقُوا مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٧٥]. ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ فَلَئِنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَكُمُ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ ﴾ [الفتح: ١٥]. ﴿ وَأَتَى مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ [الكهف: ٢٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [النمل: ٧٦].



### [إثبات تنزيل «القرآن» من الله تعالى]

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴾ [الأنعام: ٩٢]. ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ [الحشر: ٢١]. ﴿ وَإِذَا بَدَأْنَا آيَةً مَّكَاتٍ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزَكِّيكَ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفَتِّرٌ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبُوا وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [النحل: ١٠١-١٠٣].

### [إثبات رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة]

وقوله: ﴿ رُجُوعٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٦﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [القيامة]. ﴿ عَلَى الْأَرْبَابِكِ يَنْظُرُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [المطففين]. ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴿٢٩﴾ ﴾ [يونس: ٢٦].  
وقوله: ﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٥﴾ ﴾ [ق].  
وهذا الباب في «كتاب الله» كثير، من تدبر «القرآن» طالباً للهدى منه، تبين له طريق الحق.

### [الاستدلال على إثبات أسماء الله، وصفاته من «السنة»]

ثم في «سنة رسول الله ﷺ»؛ ف«السنة» تفسر «القرآن»، وتبينه، وتدل عليه، وتعبّر عنه.

وما وصف الرسول به ربه - عز وجل - من الأحاديث الصحاح التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول، وجب الإيمان بها كذلك.

### [ثبوت النزول الإلهي إلى سماء الدنيا على ما يليق بجلاله]

مثل قوله ﷺ<sup>(١)</sup>: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب<sup>(٢)</sup> له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟». متفق عليه.

### [إثبات أن الله يفرح ويضحك ويعجب]

وقوله ﷺ: «الله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن التائب من أحدكم برأحلتيه». متفق عليه.

(١) في بعض النسخ: (فمن ذلك مثل قوله ﷺ). وفي غيرها: (وذلك مثل قوله ﷺ). ولعل ما أثبتته أنسب، والله أعلم.

(٢) قوله: (فأستجيب) بالنصب؛ لأنه جواب الاستفهام. ويجوز الرفع (فأستجيب) على الاستئناف وكذا قوله: فأعطيه. و(فأغفر له)، من «فتح الباري» (٣/٣٨).

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ»<sup>(٢)</sup>، يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ أَزْلِينَ قَنِطِينَ، فَيَطَّلُ يُضْحَكُ يَعْلَمُ أَنَّ فَرَجَكُمْ قَرِيبٌ». حَدِيثٌ حَسَنٌ.

### [إِثْبَاتُ الرَّجْلِ وَالْقَدَمِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا رِجْلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ -: عَلَيْنَهَا قَدَمُهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### [إِثْبَاتُ النَّدَاءِ وَالصَّوْتِ وَالْكَلَامِ لِلَّهِ تَعَالَى]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَقُولُ تَعَالَى: يَا آدَمُ. فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. فَيَنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُرَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(١) قوله: (كلاهما يدخل الجنة). جاء في بعض النسخ: (بدخلان)، وهي صحيحة؛ لأن (كلا) يجوز في خبرها - سواء كان فعلاً أو اسماً - مراعاة اللفظ، ومراعاة المعنى أ. هـ. من: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن عثيمين (ص ٤٠٧).

(٢) كذا بكسر أوله، وفتح ثانيه، والمعنى: مع قرب تغييره، أي تغيير حاله من حال شدة إلى حال رخاء. وفي بعض النسخ: (وقرب خيره). ومعناها قريب، علماً بأنني لم أجد هذا اللفظ (وقرب خيره) فيما بين يدي من المصادر التي أخرجت الحديث. وانظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢/٤٣٠-٤٣١)، رقم: (٣٨٩٠).

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلُمُهُ رَبُّهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ» .

### [إِبْتِاتُ عَلُوِّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَاسْتِوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ]

وَقَوْلُهُ ﷺ فِي رُفْيَةِ الْمَرِيضِ: «رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، كَمَا رَحِمْتُكَ فِي السَّمَاءِ اجْعَلْ رَحِمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، اغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحِمَتِكَ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ؛ فَيَبْرَأَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «الْأَتَامُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ؟!» حَدِيثٌ صَحِيحٌ .  
وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ لِلْجَارِيَةِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» . قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ . قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» .  
قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ: «أَعْتَقَهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

### [إِبْتِاتُ مَعِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِخَلْقِهِ وَأَنَّهَا لَا تَنَافِي عُلُوُّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ]

وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَفْضَلُ الْإِيمَانِ: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ» . حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَقَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ [وَالْأَرْضِ]»<sup>(١)</sup> وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: لَمَّا رَفَعَ الصَّحَابَةُ أَصْوَاتَهُمْ بِالذِّكْرِ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### [إثبات رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة]

وَقَوْلُهُ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبُّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### [موقف «أهل السنة» من الأحاديث التي فيها إثبات الصفات الربانية]

إِلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَبِّهِ بِمَا يُخْبِرُ بِهِ، فَإِنَّ الْفِرْقَةَ التَّاجِجَةَ - أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - يُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ؛ كَمَا يُؤْمِنُونَ بِمَا

(١) ما بين المعقوفين ساقط من بعض النسخ، وهو مثبت في: «صحيح مسلم» (٢٧١٣)

أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ،  
بَلْ هُمْ الْوَسْطُ فِي فِرْقِ الْأُمَّةِ، كَمَا أَنَّ الْأُمَّةَ هِيَ الْوَسْطُ فِي الْأُمَّمِ.

### [ مَكَانَةُ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» بَيْنَ فِرْقِ الْأُمَّةِ ]

فَهُمْ وَسْطُ فِي بَابِ صِفَاتِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بَيْنَ أَهْلِ التَّعْطِيلِ  
(الْجَهْمِيَّةِ)، وَأَهْلِ التَّمَثِيلِ: (الْمُشَبَّهَةِ).

وَهُمْ وَسْطُ فِي بَابِ أَعْمَالِ اللَّهِ بَيْنَ «الْجَبْرِيَّةِ» وَ«الْقَدْرِيَّةِ» وَغَيْرِهِمْ.  
وَفِي بَابِ وَعِيدِ اللَّهِ بَيْنَ «الْمُرْجِيَّةِ» وَ«الْوَعِيدِيَّةِ» مِنْ «الْقَدْرِيَّةِ» وَغَيْرِهِمْ.  
وَفِي بَابِ أَسْمَاءِ الْإِيمَانِ وَالَّذِينَ بَيْنَ «الْحُرُورِيَّةِ» وَ«الْمُعْتَزَلَةِ»، وَبَيْنَ  
«الْمُرْجِيَّةِ» وَ«الْجَهْمِيَّةِ».

وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ «الرَّافِضَةِ»<sup>(١)</sup> وَ«الْخَوَارِجِ».

[ وَجُوبُ الْإِيمَانِ بِاسْتِوَاءِ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَعُلُوِّهِ عَلَى خَلْقِهِ،  
وَمَعِيَّتِهِ لِخَلْقِهِ، وَأَنَّهُ لَا تَنَافِيَ بَيْنَهُمَا ]

وَقَدْ دَخَلَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: الْإِيمَانُ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ فِي «كِتَابِهِ»،  
وَتَوَاتَرَ عَنْ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ؛ مِنْ أَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - فَوْقَ  
سَمَاوَاتِهِ، عَلَى عَرْشِهِ، عَلِيٌّ عَلَى خَلْقِهِ، وَهُوَ - سُبْحَانَهُ - مَعَهُمْ أَيُّنَمَا كَانُوا،  
يَعْلَمُ مَا هُمْ عَامِلُونَ، كَمَا جَمَعَ بَيْنَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ:

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ

(١) في إحدى النسخ: «الروافض».

فِي الْأَرْضِ وَمَا يُخْرِجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَرْجِعُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ  
بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ [الحديد: ٤].

وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾: أَنَّهُ مُخْتَلِطٌ بِالْخَلْقِ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا تُوَجِّهُ  
اللُّغَةُ [وَهُوَ خِلَافٌ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ، وَخِلَافٌ مَا فَطَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
الْمَخْلُقَ] (١).

بَلِ الْقَمَرُ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مِنْ أَصْغَرِ مَخْلُوقَاتِهِ، وَهُوَ مَوْضُوعٌ فِي السَّمَاءِ،  
وَهُوَ مَعَ الْمُسَافِرِ وَغَيْرِ الْمُسَافِرِ أَيْنَمَا كَانَ.

وَهُوَ - سُبْحَانَهُ - فَوْقَ عَرْشِهِ، رَقِيبٌ عَلَى خَلْقِهِ، مُهَيِّمٌ عَلَيْهِمْ، مُطَّلِعٌ  
عَلَيْهِمْ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي رَبُّوبِيَّتِهِ.

وَكُلُّ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ - مِنْ أَنَّهُ فَوْقَ «الْعَرْشِ» وَأَنَّهُ مَعَنَا - حَقٌّ عَلَى  
حَقِيقَتِهِ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيفٍ، وَلَكِنْ يُصَانُ عَنِ الطُّنُونِ الْكَاذِبَةِ؛ مِثْلُ أَنْ يُظَنَّ  
أَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ: ﴿فِي السَّمَاءِ﴾، أَنَّ السَّمَاءَ تُظَلُّهُ أَوْ تُقَلُّهُ، وَهَذَا بَاطِلٌ بِاجْتِمَاعِ  
أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ وَسِعَ «كُرْسِيِّهِ» السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَهُوَ  
يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا، وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا  
بِإِذْنِهِ، وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ.

[وَجُوبُ الْإِيمَانِ بِقُرْبِ اللَّهِ مِنَ خَلْقِهِ وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَنَافِي عُلُوَّهُ وَفَوْقِيَّتَهُ]

وَقَدْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِأَنَّهُ «قَرِيبٌ» مِنْ خَلْقِهِ «مُجِيبٌ»؛ كَمَا جَمَعَ بَيْنَ  
ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا

(١) ما بين معقوفين ساقط من بعض النسخ.

دَعَانِ فَلَيْسَتْ جِبُوا إِلَىٰ وَلِيُؤْمِنُوا بِ لِعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٠٦﴾ [البقرة]. وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ».

وَمَا ذَكَرَ فِي «الْكِتَابِ» وَ«السُّنَّةِ» مِنْ قُرْبِهِ وَمَعِيَّتِهِ لَا يَنَافِي مَا ذُكِرَ مِنْ عُلُوِّهِ وَفَوْقِيَّتِهِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ نَعْوَتِهِ، وَهُوَ عَلِيٌّ فِي دُنُوِّهِ، قَرِيبٌ فِي عُلُوِّهِ.

### [وَجُوبُ الْإِيمَانِ بِأَنَّ «الْقُرْآنَ» كَلَامُ اللَّهِ حَقِيقَةٌ]

وَمِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَكُتُبِهِ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ «الْقُرْآنَ» كَلَامُ اللَّهِ، مَنزَّلٌ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِهِ حَقِيقَةً وَأَنَّ هَذَا «الْقُرْآنَ» الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَىٰ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: هُوَ كَلَامُ اللَّهِ حَقِيقَةً، لَا كَلَامُ غَيْرِهِ.

وَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ بِأَنَّهُ حِكَايَةٌ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ، أَوْ عِبَارَةٌ عَنْهُ، بَلْ إِذَا قَرَأَهُ النَّاسُ أَوْ كَتَبُوهُ فِي «الْمَصَاحِفِ»؛ لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنِ أَنْ يَكُونَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً، فَإِنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا يُضَافُ حَقِيقَةً إِلَىٰ مَنْ قَالَهُ مُبْتَدِئًا، لَا إِلَىٰ مَنْ قَالَهُ مُبَلِّغًا مُؤَدِّيًا.

وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ؛ حُرُوفُهُ، وَمَعَانِيهِ، لَيْسَ كَلَامُ اللَّهِ الْحُرُوفَ دُونَ الْمَعَانِي، وَلَا الْمَعَانِي دُونَ الْحُرُوفِ.



### [ وَجُوبُ الْإِيمَانِ بِرُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَوَاضِعُ الرُّؤْيَةِ ]

وَقَدْ دَخَلَ أَيْضًا فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ وَبُكْتِهِ وَبِمَلَأْتِكْتِهِ وَبِرُسُلِهِ:  
 الْإِيمَانُ بِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيْنَانًا بِأَبْصَارِهِمْ كَمَا يَرَوْنَ الشَّمْسَ  
 صَحْوًا لَيْسَ بِهَا سَحَابٌ، وَكَمَا يَرَوْنَ الْقَمَرَ لَا يُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ .  
 يَرَوْنَهُ - سُبْحَانَهُ - وَهُمْ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَرَوْنَهُ بَعْدَ دُخُولِ الْجَنَّةِ ،  
 كَمَا يَشَاءُ اللَّهُ تَعَالَى .

### [ مَا يَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ]

وَمِنَ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ : الْإِيمَانُ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَكُونُ بَعْدَ  
 الْمَوْتِ فَيُؤْمِنُونَ بِفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ .  
 فَأَمَّا الْفِتْنَةُ فَإِنَّ النَّاسَ يُمْتَحَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ ، فَيُقَالُ لِلرَّجُلِ : ( مَنْ رَبُّكَ ؟ وَمَا  
 دِينُكَ ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ ؟ ) .

فَيَسُبُّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ، فَيَقُولُ  
 الْمُؤْمِنُ : ( رَبِّيَ اللَّهُ ، وَالْإِسْلَامُ دِينِي ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نَبِيِّ ) .  
 وَأَمَّا الْمُرْتَابُ ، فَيَقُولُ : ( هَاهَا هَاهَا ، لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا  
 فَقُلْتُهُ ) . فَيُضْرَبُ بِمِرْزَبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ ، إِلَّا الْإِنْسَانَ ،  
 وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ .

ثُمَّ بَعْدَ هَذِهِ الْفِتْنَةِ إِمَّا نَعِيمٌ وَإِمَّا عَذَابٌ، إِلَى أَنْ<sup>(١)</sup> تَقُومَ الْقِيَامَةُ الْكُبْرَى،  
فَتُعَادَ الْأَرْوَاحُ إِلَى الْأَجْسَادِ.

وَتَقُومُ الْقِيَامَةُ الَّتِي أَحْبَرَ اللَّهُ بِهَا فِي «كِتَابِهِ»، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، وَأَجْمَعَ  
عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ، فَيَقُومُ النَّاسُ مِنْ قُبُورِهِمْ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا،  
وَتَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ، وَيُلْجِمُهُمُ الْعَرَقُ.

فَتُنْصَبُ الْمَوَازِينُ، فَتُوزَنُ بِهَا أَعْمَالُ الْعِبَادِ، ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ  
هُمْ الْمفلِحُونَ﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ  
خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون].

وَتُنَشَرُ الدَّوَابُّ، وَهِيَ صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ، فَأَخِذْ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَأَخِذْ  
كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ أَوْ مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ  
طَلْعَهُ فِي عُنُقِهِ. وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ أقرأ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ  
الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء].

وَيُحَاسَبُ اللَّهُ الْخَلَائِقَ، وَيَخْلُو بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، فَيَقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ، كَمَا وَصَفَ  
ذَلِكَ فِي «الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ».

وَأَمَّا الْكُفَّارُ؛ فَلَا يُحَاسَبُونَ مُحَاسَبَةً مِنْ تُوَزَنُ حَسَنَاتُهُ وَسَيِّئَاتُهُ؛ فَإِنَّهُ لَا  
حَسَنَاتٍ لَهُمْ، وَلَكِنْ تُعَدُّ أَعْمَالُهُمْ، فَتُحْصَى فَيُوقَفُونَ عَلَيْهَا، وَيُقَرَّرُونَ بِهَا.  
[وَيُجَزَوْنَ بِهَا]<sup>(٢)</sup>.

(١) في إحدى النسخ: «إلى يوم القيامة الكبرى».

(٢) ما بين معقوفين ساقط من بعض النسخ، وفي إحدى النسخ: (ويجزون). بالفوقية.

### [ حَوْضُ النَّبِيِّ ﷺ وَمَكَانُهُ وَصِفَاتُهُ ]

وَفِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ: « الْحَوْضُ » الْمَوْرُودُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءٌ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّيْنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، آتِيَةٌ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، طُولُهُ شَهْرٌ، وَعَرْضُهُ شَهْرٌ، مَنْ يَشْرَبُ مِنْهُ<sup>(١)</sup> شَرِبَ، لَا يَظْمَأُ بَعْدَهَا أَبَدًا.

### [ الصِّرَاطُ: مَعْنَاهُ وَمَكَانُهُ وَصِفَةُ مُرُورِ النَّاسِ عَلَيْهِ ]

وَ« الصِّرَاطُ » مَنْصُوبٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، وَهُوَ الْجِسْرُ الَّذِي بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، يَمُرُّ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَلَمَحِ الْبَصْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْبَرْقِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَرِكَابِ الْإِبِلِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْدُو عَدْوًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي مَشْيًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْحَفُ زَحْفًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَطَفُ خَطْفًا وَيُلْقَى فِي جَهَنَّمَ فَإِنَّ الْجِسْرَ عَلَيْهِ كَلَالِبٌ تَخَطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ.

### [ الْقَنْطَرَةُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ]

فَمَنْ مَرَّ عَلَى « الصِّرَاطِ » دَخَلَ الْجَنَّةَ. فَإِذَا عَبَرُوا عَلَيْهِ، وَفُفُوا عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا هُدُّبُوا وَنُقُوا، أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ

(١) في إحدى النسخ: «من شرب».

الجنة.

وَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَفْتَحُ بَابَ الْجَنَّةِ: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ  
الْأُمَّمِ: أُمَّتُهُ.

### [شَفَاعَاتُ النَّبِيِّ ﷺ]

وَلَهُ ﷺ فِي الْقِيَامَةِ ثَلَاثُ شَفَاعَاتٍ:

أَمَّا الشَّفَاعَةُ الْأُولَى: فَيَسْفَعُ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَهُمْ بَعْدَ أَنْ  
يَتَرَجَعَ الْأَنْبِيَاءُ: آدَمُ، وَنُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَنِ  
الشَّفَاعَةِ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ الثَّانِيَةُ: فَيَسْفَعُ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ.

وَهَاتَانِ الشَّفَاعَتَانِ خَاصَّتَانِ لَهُ.

وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ الثَّلَاثَةُ: فَيَسْفَعُ فِي مَنْ اسْتَحَقَّ النَّارَ، وَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ لَهُ وَلِسَائِرِ  
النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَغَيْرِهِمْ، فَيَسْفَعُ فِي مَنْ اسْتَحَقَّ النَّارَ إِلَّا يَدْخُلُهَا، وَيَسْفَعُ  
فِي مَنْ دَخَلَهَا أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا.

### [إِخْرَاجُ اللَّهِ بَعْضَ الْعَصَاةِ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِهِ، وَبَغْيَرِ شَفَاعَتِهِ]

وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ أَقْوَامًا بَغْيَرِ شَفَاعَتِهِ، بَلْ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَيَبْقَى فِي  
الْجَنَّةِ فَضْلٌ عَمَّنْ دَخَلَهَا مِنَ أَهْلِ الدُّنْيَا، فَيُنْسِيءُ اللَّهُ لَهَا أَقْوَامًا، فَيَدْخُلُهُمْ

الجنة .

وَأَصْنَافُ مَا تَضَمَّنَتْهُ الدَّارُ الآخِرَةُ مِنَ الحِسَابِ وَالثَّوَابِ وَالعِقَابِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَتَفَاصِيلُ ذَلِكَ مَذْكُورَةٌ فِي «الْكِتَابِ الْمُنزَّلَةِ» مِنَ السَّمَاءِ، وَ«الْآثَارِ» مِنَ العِلْمِ الْمَأْتُورِ عَنِ الأنْبِيَاءِ، وَفِي «العِلْمِ الْمَوْزُوثِ عَنِ مُحَمَّدٍ ﷺ» مِنْ ذَلِكَ مَا يَشْفِي وَيَكْفِي، فَمَنْ ابْتَغَاهُ وَجَدَهُ .

### [الإيمان بالقدر، ومراتب القدر]

وَتَوْمِنُ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ .  
وَالإِيمَانُ بِالْقَدْرِ عَلَى دَرَجَتَيْنِ، كُلُّ دَرَجَةٍ تَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ<sup>(١)</sup> .

فَالدَّرَجَةُ الأُولَى : الإِيمَانُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلِيمٌ بِالْحَلْقِ، وَهُمْ عَامِلُونَ بِعِلْمِهِ الْقَدِيمِ الَّذِي هُوَ مَوْصُوفٌ بِهِ أَزْلاً وَابْتَدَأَ، وَعَلِمَ جَمِيعَ أَحْوَالِهِمْ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالمَعَاصِي وَالأَرْزَاقِ وَالأَجَالِ، ثُمَّ كَتَبَ اللهُ فِي اللُّوحِ المَحْفُوظِ مَقَادِيرَ الحَلْقِ .

فَأَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ قَالَ لَهُ : اكْتُبْ . قَالَ : مَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ : اكْتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ .

فَمَا أَصَابَ الإِنْسَانَ لَمْ يَكُنْ لِيُحِطَّهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، جَعَلَتْ

(١) وحاصل ذلك أربعة أمور، وهي ما تُعرف بـ «مراتب القدر». وقد ذكر في الدرجة الأولى : مرتبتي : العلم والكتابة، وذكر في الدرجة الثانية : مرتبتي المشيئة والخلق . وتسمية هذه الأمور بـ : «مراتب القدر» أو «درجات القدر» . وتصنيفها إلى أربعة مراتب، أو على درجتين ، كل ذلك من الأمور الاصطلاحية، والمراد واحد، والله أعلم .

الأفلام، وطويت الصحف، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج]، وقال: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد].

وهذا التقدير التابع لعلمه سبحانه يكون في مواضع جملة وتفصيلاً:  
فقد كتبت في اللوح المحفوظ ما شاء.

وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه، بعث إليه ملكاً، فيؤمر بأربع كلمات، فيقال له: اكتب: رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أم سعيد. ونحو ذلك.

فهذا التقدير قد كان ينكره غلاة «القدرية» قديماً، ومُنكروه اليوم قليل.  
وأما الدرجة الثانية: فهي مشيئة الله النافذة، وقدرته الشاملة، وهو: الإيمان بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السموات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه ما لا يريد، وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه، لا خالق غيره، ولا رب سواه.

ومع ذلك، فقد أمر العباد بطاعته، وطاعة رسله، ونهاهم عن معصيته. وهو - سبحانه - يحب المتقين والمحسنين والمقسطين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ولا يحب الكافرين، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحب الفساد.

وَالْعِبَادُ فَاعْلُونِ حَقِيقَةً، وَاللَّهُ خَالِقُ أفعالِهِمْ.

وَالْعَبْدُ: هُوَ الْمُؤْمِنُ، وَالْكَافِرُ، وَالْبَرُّ، وَالْفَاجِرُ، وَالْمُصَلِّي، وَالصَّائِمُ.  
وَلِلْعِبَادِ قُدْرَةٌ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، وَلَهُمْ إِرَادَةٌ، وَاللَّهُ خَالِقُهُمْ وَقُدْرَتِهِمْ  
وَإِرَادَتِهِمْ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ  
اللَّهُ رَبُّ الْمَعْلُومِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير].

وَهَذِهِ الدَّرَجَةُ مِنَ الْقَدْرِ يُكَذِّبُ بِهَا عَامَّةُ «الْقَدَرِيَّةِ» الَّذِينَ سَمَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ  
«مَجُوسَ» هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَيَغْلُو فِيهَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْإِنْبَاتِ، حَتَّى سَلَبُوا الْعَبْدَ قُدْرَتَهُ  
وَاخْتِيَارَهُ، وَيُخْرِجُونَ عَنْ أفعالِ اللَّهِ وَأَحْكَامِهِ حِكْمَهَا وَمَصَالِحَهَا.

### [ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ وَحُكْمُ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ ]

وَمِنْ أَصُولِ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»: أَنَّ الدِّينَ وَالْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلٌ  
الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ.  
وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يُكْفَرُونَ «أَهْلَ الْقِبْلَةِ» بِمُطْلَقِ الْمَعَاصِي وَالْكَبَائِرِ - كَمَا  
يَفْعَلُهُ «الْخَوَارِجُ» - بَلِ الْأَخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ ثَابِتَةٌ مَعَ الْمَعَاصِي؛ كَمَا قَالَ - سُبْحَانَهُ -  
فِي آيَةِ الْقِصَاصِ: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَنْبِئْهُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨].  
وَقَالَ: ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغْتُمْ إِحْدَهُمَا عَلَى  
الْآخَرِ فَقْتَلُوا الَّذِي تَبَعِيَ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا  
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١٠٠﴾﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴿١٠١﴾

[الحجرات: ٩، ١٠]

ولا يَسْلُبُونَ الْفَاسِقَ الْمَلِيَّ<sup>(١)</sup> الْإِسْلَامَ بِالْكُلِّيَّةِ، وَلَا يُخَلِّدُونَهُ فِي النَّارِ؛  
كَمَا تَقُولُ «الْمُعْتَرِلَةُ».

بَلِ الْفَاسِقُ يَدْخُلُ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾  
[النساء: ٩٢]، وَقَدْ لَا يَدْخُلُ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ  
إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ،  
وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا  
وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ  
يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

وَنَقُولُ: هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، فَلَا  
يُعْطَى الْاسْمَ الْمُطْلَقَ، وَلَا يُسْلَبُ مَطْلَقَ الْاسْمِ.

### [الواجب نحو الصحابة وذكر فضائلهم]

وَمِنْ أَصُولِ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»: سَلَامَةُ قُلُوبِهِمْ وَالسِّتْمَةُ لِأَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ  
يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا  
لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر]، وَطَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ:

(١) قوله: «الْمَلِيَّ»: يعني: المنتسب إلى «الملة»، الذي لم يخرج منها ا. هـ. من: «شرح  
العقيدة الواسطية» لابن عثيمين (ص ٥٨٣).



«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» .

وَيَقْبَلُونَ مَا جَاءَ بِهِ «الْكِتَابُ» و«السُّنَّةُ» و«الْإِجْمَاعُ» مِنْ فَضَائِلِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ وَيُفَضِّلُونَ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ «الْفَتْحِ» - وَهُوَ «صُلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ» - وَقَاتَلَ، عَلَى مَنْ أَنْفَقَ مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلَ .

وَيُقَدِّمُونَ «الْمُهَاجِرِينَ» عَلَى «الْأَنْصَارِ» .

وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ قَالَ لِأَهْلِ بَدْرٍ - وَكَانُوا ثَلَاثَ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ : «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» .

وَبِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ «الشَّجَرَةِ» - كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . بَلْ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، وَكَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ . وَيَشْهَدُونَ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ كَ «العَشْرَةِ» ، وَثَابِتِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ شِمَاسٍ ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ .

وَيَقْرَءُونَ بِمَا تَوَاتَرَ بِهِ الثَّقَلُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَغَيْرِهِ مِنْ أَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَيُثَلِّثُونَ بِعُثْمَانَ، وَيُرَبِّعُونَ بِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَثَارُ، وَكَمَا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ فِي الْبَيْعَةِ .

[ حُكْمُ تَقْدِيمِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ] :

مَعَ أَنَّ بَعْضَ «أَهْلِ السُّنَّةِ» كَانُوا قَدِ اخْتَلَفُوا فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَدَّمَ قَوْمٌ عُثْمَانَ، وَسَكَّتُوا، وَرَبَّعُوا بِعَلِيٍّ، وَقَدَّمَ قَوْمٌ عَلِيًّا، وَقَوْمٌ تَوَقَّفُوا .

لَكِنْ اسْتَقَرَّ أَمْرُ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، ثُمَّ عَلِيٍّ .  
 وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ - مَسْأَلَةُ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ - لَيْسَتْ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي  
 يُضَلَّلُ الْمُخَالَفُ فِيهَا عِنْدَ جُمْهُورِ «أَهْلِ السُّنَّةِ» .  
 وَلَكِنَّ الَّتِي يُضَلَّلُ فِيهَا مَسْأَلَةُ الْخِلَافَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .  
 وَمَنْ طَعَنَ فِي خِلَافَةِ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ [الْأَيْمَةَ] <sup>(١)</sup> فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ .

### [مَنْزِلَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ عِنْدَ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»]

وَيُحِبُّونَ «آلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وَصِيَّةَ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَيْثُ قَالَ يَوْمَ «غَدِيرِ خُمٍّ»: «أَدْكُرْكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي» .  
 وَقَالَ أَيْضًا لِلْعَبَّاسِ عَمَّهُ - وَقَدِ اشْتَكَى إِلَيْهِ أَنْ بَعْضَ قُرَيْشٍ يَجْفُو بَنِي هَاشِمٍ -  
 فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحِبُّوكُمْ؛ اللَّهُ وَلِقَرَابَتِي» .  
 وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ  
 كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ،  
 وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» .  
 وَيَتَوَلَّوْنَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّهِنَّ أَزْوَاجُهُ فِي  
 الْآخِرَةِ .

خُصُوصًا خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أُمَّ أَكْثَرِ أَوْلَادِهِ، وَأَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ  
 وَعَاضَدَهُ عَلَى أَمْرِهِ، وَكَانَ لَهَا مِنْهُ الْمَنْزِلَةُ الْعَالِيَةُ .

(١) ما بين معقوفين لم يرد في بعض النسخ .

وَالصَّديقَةَ بِنْتَ الصَّديقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، الَّتِي قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[تَبْرُؤُ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» مِمَّا يَقُولُهُ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَةِ فِي حَقِّ «الصَّحَابَةِ» وَ«أَلِ الْبَيْتِ»]

وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْ طَرِيقَةِ «الرَّوَافِضِ» الَّذِينَ يُبْغِضُونَ «الصَّحَابَةَ» وَيَسُبُّونَهُمْ، وَطَرِيقَةَ النَّوَاصِبِ الَّذِينَ يُؤْذُونَ «أَهْلَ الْبَيْتِ» بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ .  
وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الْآثَارَ الْمَرْوِيَّةَ فِي مَسَاوِيهِمْ مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ، وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ وَغُيِّرَ عَنْ وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ هُمْ فِيهِ مَعذُورُونَ: إِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصِيبُونَ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ.

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْتَفِدُونَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصُومٌ عَنْ كِبَائِرِ الْإِثْمِ وَصَغَائِرِهِ، بَلْ يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الدُّنُوبُ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَهُمْ مِنَ السَّوَابِقِ وَالْفَضَائِلِ مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةَ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ - إِنْ صَدَرَ -، حَتَّى إِنَّهُمْ يُغْفَرُ لَهُمْ مِنَ السَّيِّئَاتِ مَا لَا يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لِأَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ الَّتِي تَمْحُو السَّيِّئَاتِ مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَقَدْ ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ خَيْرُ الْقُرُونِ، وَأَنَّ انْمَدَّ مِنْ أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبًا مِمَّنْ بَعْدَهُمْ.  
ثُمَّ إِذَا كَانَ قَدْ صَدَرَ مِنْ أَحَدِهِمْ ذَنْبٌ، فَيَكُونُ قَدْ تَابَ مِنْهُ، أَوْ أَتَى بِحَسَنَاتٍ

تَمْحُوهُ، أَوْ غُفِرَ لَهُ؛ بِفَضْلِ سَابِقَتِهِ، أَوْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّذِي هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ، أَوْ ابْتِلَايَ بِنَاءٍ فِي الدُّنْيَا كُفِّرَ بِهِ عَنْهُ.

فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الذُّنُوبِ الْمُحَقَّقَةِ، فَكَيْفَ بِالْأُمُورِ الَّتِي كَانُوا فِيهَا مُجْتَهِدِينَ: إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَالْخَطَأُ مَغْفُورٌ؟!

ثُمَّ إِنَّ الْقَدَرَ الَّذِي يُنْكَرُ مِنْ فِعْلِ بَعْضِهِمْ قَلِيلٌ نَزَرَ مَغْفُورٌ فِي جَنْبِ فَصَائِلِ الْقَوْمِ وَمَحَاسِنِهِمْ؛ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ، وَالْهِجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ الْقَوْمِ بِعِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِهِ مِنَ الْفَصَائِلِ، عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ، لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُمْ، وَأَنَّهُمْ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ.

### [مَوْقِفُ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» فِي «كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ»]

وَمِنْ أَصُولِ «أَهْلِ السُّنَّةِ»: التَّصَدِيقُ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، وَمَا يُجْرِي اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ وَالْمُكَاشَفَاتِ، وَأَنْوَاعِ الْقُدْرَةِ وَالتَّأثيرَاتِ، وَالْمَأثورِ عَنِ سَالِفِ الْأُمَمِ فِي «سُورَةِ الْكَهْفِ» وَغَيْرِهَا، وَعَنْ صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَسَائِرِ [قُرُونِ] (١) الْأُمَّةِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(١) في كثير من الطبقات: (وسائر فرق الأمة).

## [ صِفَاتُ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» ]

ثُمَّ مِنْ طَرِيقَةِ «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»: اتَّبَاعُ آثَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَاتَّبَاعُ سَبِيلِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ «الْمُهَاجِرِينَ» وَ«الْأَنْصَارِ»، وَاتَّبَاعُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَيْثُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

وَيَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ «كَلَامُ اللَّهِ»، وَخَيْرَ الْهَدْيِ «هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ»، وَيُؤَثِّرُونَ «كَلَامَ اللَّهِ» عَلَى غَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ أَصْنَافِ النَّاسِ، وَيُقَدِّمُونَ «هَدْيَ مُحَمَّدٍ ﷺ» عَلَى هَدْيِ كُلِّ أَحَدٍ.

وَلِهَذَا سُمُّوا: «أَهْلَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»، وَسُمُّوا: «أَهْلَ الْجَمَاعَةِ»؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ الْاجْتِمَاعُ، وَضِدُّهَا: الْفُرْقَةُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُ «الْجَمَاعَةِ» قَدْ صَارَ اسْمًا لِنَفْسِ الْقَوْمِ الْمُجْتَمِعِينَ.

وَ«الْإِجْمَاعُ» هُوَ الْأَصْلُ الثَّلَاثُ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ. وَهُمْ يَزْتَوْنُ بِهَذِهِ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ جَمِيعَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَعْمَالٍ بَاطِنَةً أَوْ ظَاهِرَةً مِمَّا لَهُ تَعَلُّقٌ بِالدِّينِ.

وَ«الْإِجْمَاعُ» الَّذِي يَنْضَبُطُ: هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ، إِذْ بَعْدَهُمْ كَثْرَةُ الْاِخْتِلَافِ، وَانْتَشَرَ فِي الْأُمَّةِ.

## [بَيَانُ مَكْرَمَاتِ الْعَقِيدَةِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَتَحَلَّى بِهَا «أَهْلُ السُّنَّةِ»]

ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ عَلَى مَا تَوَجَّهَ الشَّرِيعَةُ.

وَيَرُونَ إِقَامَةَ الْحَجِّ وَالْجِهَادِ وَالْجُمُعِ وَالْأَعْيَادِ مَعَ الْأَمْرَاءِ أَوْ أَرْبَابًا كَانُوا أَوْ فَجَارًا، وَيُحَافِظُونَ عَلَى الْجَمَاعَاتِ.

وَيَدِينُونَ بِالتَّصِيحَةِ لِلْأُمَّةِ، وَيَعْتَقِدُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ الْمَرْصُوصِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَسَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ». وَقَوْلِهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَرَأْحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ؛ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهْرِ».

وَيَأْمُرُونَ بِالصَّبْرِ عِنْدَ الْبَلَاءِ، وَالشُّكْرِ عِنْدَ الرَّخَاءِ، وَالرِّضَا بِمُرِّ الْقَضَاءِ.

وَيَدْعُونَ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَيَعْتَقِدُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، وَيَتَدَبَّرُونَ إِلَى أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَيَأْمُرُونَ بِرِ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْفَخْرِ، وَالْخِيَلَاءِ، وَالْبَغْيِ، وَالْاِسْتِطَالَةِ عَلَى الْخَلْقِ بِحَقِّ أَوْ بِغَيْرِ حَقِّ، وَيَأْمُرُونَ بِمَعَالِي الْأَخْلَاقِ، وَيَنْهَوْنَ عَنْ سَفْسَافِهَا.

وَكُلُّ مَا يَقُولُونَهُ أَوْ يَفْعَلُونَهُ مِنْ هَذَا وَغَيْرِهِ، فَإِنَّمَا هُمْ فِيهِ مُتَّبِعُونَ [لِلْكِتَابِ]

و«السُّنَّةِ»، وَطَرِيقَتُهُمْ هِيَ دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ.  
 لَكِنْ لَمَّا أَحْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَمْتَرِقُ عَلَى «ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ» فِرْقَةً، كُلُّهَا  
 فِي النَّارِ؛ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ «الْجَمَاعَةُ». وَفِي حَدِيثٍ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ مَنْ  
 كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»؛ صَارَ الْمُتَمَسِّكُونَ بِالْإِسْلَامِ  
 الْمَخْضِ الْخَالِصِ عَنِ الشُّوبِ هُمْ «أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ».  
 وَفِيهِمُ الصُّدِّيْقُونَ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالصَّالِحُونَ، وَمِنْهُمْ أَعْلَامُ الْهَدَى،  
 وَمَصَابِيحُ الدُّجَى، أَوْلُو الْمَنَاقِبِ الْمَأْتُورَةِ، وَالْفَضَائِلِ الْمَذْكُورَةِ وَفِيهِمُ  
 الْأَبْدَالُ، وَفِيهِمُ أَئِمَّةُ الدِّينِ، الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ  
 أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلَا مَنْ خَدَلَهُمْ، حَتَّى  
 تَقُومَ السَّاعَةُ».

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ وَأَلَّا يَزِيغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَأَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ  
 لَدُنْهُ رَحْمَةً إِنَّهُ هُوَ الْوَهَّابُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

\* \* \*





**كِتَابُ التَّوْحِيدِ**  
**الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيدِ**

شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلِيمَانَ التَّوَيْيْسِيُّ  
(١١١٥ - ١٢٠٦هـ)



## [بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

الحمد لله، وصلى الله على محمد، وعلى آله، وصحبه وسلم.

### كتاب التوحيد

[١] «قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾».

[الذاريات]

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا  
الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ  
الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا  
كَرِيمًا﴾ [٢٢] وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي  
صَغِيرًا﴾ [٢٤]. [الإسراء].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ تَمَالَوْا أَن تُلَّ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ  
شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

(١) اختلفت النسخ في ما بين المعقوفين زيادة ونقصاً، وأثبت ما ذكره المجدد الثاني في: «فتح  
المجيد» حيث تعرض لشرحها على أنها من مقدمة شيخ الإسلام، وقَارَنُ بما أثبتته أصحاب  
الشروح الأخرى؛ مثل: «تيسير العزيز الحميد»، و«تحقيق التجريد»، وغيرهما.  
\* ومما يلاحظ أن بعض الطبعات لم تذكر هذه الزيادة إطلاقاً، وافتتحت الكتاب ب:  
باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾. . . إلى آخر حديث معاذ  
- رضي الله عنه - الآتي ثم «المسائل» بعده على أن ذلك أول باب من «كتاب التوحيد».  
والصواب - والله أعلم - أن أول باب لـ: «كتاب التوحيد» هو ما بعد هذا، وهو باب: فضل  
التوحيد، وما يكفر من الذنوب. وأما ما قبله فمقدمة لـ «كتاب التوحيد».

وقوله: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء: ٣٦] (١).

قال ابن مسعود: «من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه؛ فليقرأ قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا... ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٣].

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: كنت رديف النبي ﷺ على حمار، فقال لي: «يا معاذ! أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟» قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً». قلت: يا رسول الله! أفلا أبشركم الناس؟ قال: «لا تبشركم فيكفوا». أخرجه في: «الصحيحين».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الحكمة في خلق الجن والإنس.

الثانية: أن العبادة هي التوحيد؛ لأنَّ الحُصومة فيه.

الثالثة: أن من لم يأت به؛ لم يعبد الله، ففيه معنى قوله: ﴿ وَلَا أَنْتَ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴾ [الكافرون: ٣، ٥].

الرابعة: الحكمة في إرسال الرسل.

الخامسة: أن الرسالة عمّت كل أمة.

(١) اختلف موضع هذه الآية في بعض النسخ عن بعض.

- السادسة : أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ .
- السابعة : الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ ؛  
فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ ﴾ [البقرة : ٢٥٦] .
- الثامنة : أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .
- التاسعة : عِظْمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ ، أُولَاهَا التَّهْيِئَةُ عَنِ الشُّرْكِ .
- العاشر : الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً ، بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَنحُودًا ﴾ [الإسراء : ٢٢] ، وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا ﴾ [الإسراء : ٣٩] ، وَبَيَّنَّا اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - عَلَى عِظْمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ : ﴿ ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ﴾ [الإسراء : ٣٩] .
- الحادية عشرة : آيَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى «آيَةُ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ» ، بَدَأَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - بِقَوْلِهِ : ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء : ٣٦] .
- الثانية عشرة : التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ .
- الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا .
- الرابعة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ .
- الخامسة عشرة : أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ .
- السادسة عشرة : جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ .
- السابعة عشرة : اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ .
- الثامنة عشرة : الْخَوْفُ مِنَ الْإِتْكَالِ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ .

- التاسعة عشرة : قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ : «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» .  
العشرون : جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ .  
الحادية والعشرون : تَوَاضَعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الْجِمَارِ مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ .  
الثانية والعشرون : جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا كَانَتْ تُطِيقُ ذَلِكَ .  
الثالثة والعشرون : فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .  
الرابعة والعشرون : عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ<sup>(١)</sup> .

### [١] بَابُ

#### فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يَكْفُرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام : ٨٢] .  
عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» . أَخْرَجَاهُ .  
وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : «قَالَ مُوسَى : يَا رَبِّ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ» . قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ : كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا . قَالَ : يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ

(١) في إحدى النسخ «المسائل» .

السَّبْعَ وَعَامِرُهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ)؛  
مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وَلِلثِّرِمِذِيِّ وَحَسَنَهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي  
شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: سِعَةُ فَضْلِ اللَّهِ.

الثانية: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ.

الثالثة: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.

الرابعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ (٨٢) الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ.

الخامسة: تَأْمُلُ الْخَمْسِ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ.

السادسة: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَكَ

مَعْنَى قَوْلِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ الْمَغْرُورِينَ.

السابعة: التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ.

الثامنة: كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَخْتَا جُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

التاسعة: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا

يَخْفُ مِيزَانُهُ.

العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَاوَاتِ.

الحادية عشرة : أَنْ لَهُنَّ عُمَارًا .

الثانية عشرة : إِبْثَاتِ الصِّفَاتِ خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ<sup>(١)</sup> .

الثالثة عشرة : أَنْكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ ؛ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عُبَيْانَ : « فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ النَّارَ مَنْ قَالَ : ( لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ) ؛ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » ؛ أَنَّهُ تَرَكَ الشُّرْكَ ، لَيْسَ قَوْلُهَا بِاللِّسَانِ .

الرابعة عشرة : تَأْمُلُ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عَيْسَى وَمُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ .

الخامسة عشرة : مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عَيْسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ .

السادسة عشرة : مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ .

السابعة عشرة : مَعْرِفَةُ فَضْلِ الْإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

الثامنة عشرة : مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ ﷺ : « عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ » .

التاسعة عشرة : مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ .

العشرون : مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ .

## [٢] بَابُ

مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ .

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ إِيْرَاهِيمَ كَانَتْ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

[النحل : ١٢٠]

وَقَالَ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥٩] .

(١) في إحدى النسخ : (خلافاً للمعطلة) . وسيأتي في المسألة (العشرين) من الباب (الخامس عشر) قوله : (إثبات الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة) .



عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنِ أَوْ حَمَةِ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ؛ إِذْ رَفَعَ لِي سِوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي. فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَظَنَرْتُ فَإِذَا سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلِيكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا... وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَنْتَطِرُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ.

الثانية: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ.

- الثالثة : ثناؤه سبحانه على إبراهيم بكونه لم يك من المشركين .
- الرابعة : ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك .
- الخامسة : كون ترك الرقية والكفي من تحقيق التوحيد .
- السادسة : كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل .
- السابعة : عمق علم الصحابة بمعرفتهم أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل .
- الثامنة : حرصهم على الخير .
- التاسعة : فضيلة هذه الأمة بالكمية والكيفية .
- العاشرة : فضيلة أصحاب موسى .
- الحادية عشرة : عرض الأمم عليه عليه الصلاة والسلام .
- الثانية عشرة : أن كل أمة تحشر وخذها مع نبيها .
- الثالثة عشرة : قلة من استجاب للأنبياء .
- الرابعة عشرة : أن من لم يجبه أحد يأتي وحده .
- الخامسة عشرة : ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة، وعدم الزهد في القلة .
- السادسة عشرة : الرخصة في الرقية من العين والحمة .
- السابعة عشرة : عمق علم السلف؛ لقوله: «قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا»، فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني .
- الثامنة عشرة : بُعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه .
- التاسعة عشرة : قوله ﷺ: «أنت منهم»: علم من أعلام النبوة .
- العشرون : فضيلة عكاشة .

الحادية والعشرون : اسْتَعْمَالُ الْمَعَارِيضِ .

الثانية والعشرون : حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ .

### [٣] بَاب

### الْخَوْفُ مِنَ الشَّرِكِ .

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] .

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَأَجْتَنِبِي وَيئَى أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾

[إبراهيم : ٣٥]

وَفِي الْحَدِيثِ : «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشُّرُكُ الْأَصْغَرُ» . فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ : «الرِّيَاءُ»<sup>(١)</sup> .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو اللَّهَ نِدَاءً؛ دَخَلَ النَّارَ» . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ» .

#### فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : الْخَوْفُ مِنَ الشَّرِكِ .

الثانية : أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشَّرِكِ .

الثالثة : أَنَّهُ مِنَ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ .

(١) انفردت إحدى النسخ بذكر تخريج هذا الحديث ، والصحيح - الذي نص عليه الشراح - أن المصنف ذكره هكذا مختصراً ، وغير معزوم .

الرابعة : أَنَّهُ أَخَوْفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ .

الخامسة : قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

السادسة : الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبَيْهِمَا<sup>(١)</sup> فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ [عَلَى عَمَلٍ وَاحِدٍ

مُتَقَارِبٍ فِي الصُّورَةِ] .

السابعة : أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ

شَيْئًا ؛ دَخَلَ النَّارَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبِدِ النَّاسِ .

الثامنة : الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ : سُؤَالَ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِيِّهِ وَقَايَةَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ .

التاسعة : اِعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَخْلَلْتُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾

[إبراهيم : ٣٦]

العاشر : فِيهِ تَفْسِيرُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ [فِي صَحِيحِهِ] .

الحادية عشرة : فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشُّرْكِ .

#### [٤] بَابُ

#### الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ

اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف] .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى

الْيَمَنِ ؛ قَالَ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ؛ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ

شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ) ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ

لِلذَلِكَ ؛ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ،

(١) فِي إِحْدَى النُّسخِ : (الجمع بينهما) . وما بين معوقفين من : « التيسير » (ص ١١٩) .

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ  
أَعْيَانِهِمْ فَنَزِدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكِرَائِمَ  
أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». أَخْرَجَاهُ.

وَأَمَّا: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ:  
«لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ عَدَا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ يَفْتَحُ اللَّهُ  
عَلَى يَدَيْهِ». فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛ غَدَوْا  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَزُجُّوْنَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»  
فَقِيلَ: هُوَ يَسْتَشْكِي عَيْنَيْهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ،  
فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ  
بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ  
تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ؛ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»  
(يَدُوكُونَ)؛ أَيُّ: يَحْوِضُونَ.

### فِيهِ سَائِلٌ:

الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مِنْ اتَّبَعِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

الثانية: التَّشْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ؛ فَهُوَ  
يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثالثة: أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الرابعة: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ (تَنْزِيهَا) لِلَّهِ - تَعَالَى - عَنِ الْمَسَبَّةِ.

الخامسة: أَنَّ مِنْ فُجْحِ الشُّرُكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةٌ لِلَّهِ.

السادسة : وَهِيَ مِنْ أَهْمَهَا : إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ؛ لِثَلَا يَصِيرَ مِنْهُمْ ، وَلَوْلَمْ يُشْرِكْ .

السابعة : كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ .

الثامنة : أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى الصَّلَاةُ .

التاسعة : أَنْ مَعْنَى : « أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ » : مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

العاشرة : أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا<sup>(١)</sup> ، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا .

الحادية عشرة : التَّشْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّذْرِيجِ .

الثانية عشرة : الْبَدَاءَةُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمُّ .

الثالثة عشرة : مَصْرُفُ الزَّكَاةِ .

الرابعة عشرة : كَشْفُ الْعَالِمِ الشُّبْهَةِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ .

الخامسة عشرة : التَّنْهِي عَنْ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ .

السادسة عشرة : اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ .

السابعة عشرة : الْإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ .

الثامنة عشرة : مِنْ أَدَلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَسَادَاتِ

الْأَوْلِيَاءِ ، مِنَ الْمَشَقَّةِ ، وَالْجُوعِ ، وَالْوَبَاءِ .

التاسعة عشرة : قَوْلُهُ : « لِأَعْظَمِ الرَّأْيَةِ . . . » الْخ : عَلَّمَ مِنْ أَعْلَامِ التُّبُوءِ .

العشرون : تَقْلَهُ فِي عَيْنَيْهِ عَلَّمَ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا .

(١) المراد بقوله : « لا يعرفها » : « شهادة أن لا إله إلا الله » .

الحادية والعشرون : فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .  
 الثانية والعشرون : فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوَائِمِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ  
 بِشَارَةِ الْفَتْحِ .  
 الثالثة والعشرون : الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعِهَا  
 عَمَّنْ سَعَى .

الرابعة والعشرون : الْأَدَبُ فِي قَوْلِهِ : «عَلَى رَسَلِكَ» .  
 الخامسة والعشرون : الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ .  
 السادسة والعشرون : أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعِيَ قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتُوا .  
 السابعة والعشرون : الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ ؛ لِقَوْلِهِ : «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ  
 عَلَيْهِمْ» .

الثامنة والعشرون : الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ .  
 التاسعة والعشرون : ثَوَابُ مَنْ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ .  
 الثلاثون : الْحَلْفُ عَلَى الْفُتْيَا .

## [٥] بَابُ

### تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ  
 وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء] .  
 وَقَوْلِهِ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأبيه وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿١٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ  
 سَيِّدِي ﴿١٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الزخرف] .  
 وَقَوْلِهِ : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ  
 وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا

هُوَ مُبْحَنُهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ .

[التوبة]

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾

[البقرة: ١٦٥]

وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .

وَشَرَحَ<sup>(١)</sup> هَذِهِ التَّرْجَمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ .

فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهْمُهَا<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيِّنَتُهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ .

مِنْهَا: آيَةُ الْإِسْرَاءِ<sup>(٣)</sup>: بَيَّنَّ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ؛ فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكَ الْأَكْبَرُ .

وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءةٍ: بَيَّنَّ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ

(١) قوله: (وشرح) كذا بفتح الحاء، وفي بعض النسخ (شرح) بالضم، وعلى الفتح تكون

الجملة فعلية، وعلى الضم تكون الجملة إسمية، وكلاهما يؤدي الغرض نفسه، والمعنى أن الأبواب الآتية هي - في جملتها - تفسير وبيان لمعنى التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله .

(٢) في إحدى النسخ: (فيه مسائل؛ الأولى أكبر المسائل وأهمها . . .) ولا يتجه؛ بل أول

المسائل ما ذكرها بقوله: (منها: آية الإسراء . . .) . أما أول فقرة في المسائل - (فيه أكبر

المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد . . .) - فهي مقدمة .

(٣) كذا في النسخ دون ترقيم المسائل، وهي خمس، وهذه أولها .



تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَادِ فِي غَيْرِ الْمَعْصِيَةِ ، لَا دَعَاؤُهُمْ  
إِيَّاهُمْ .

وَمِنْهَا : قَوْلُ الْخَلِيلِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِلْكَفَّارِ : ﴿ إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾<sup>(١)</sup>  
إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي ﴿ [الزخرف : ٢٦ ، ٢٧] . فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ ، وَذَكَرَ -  
سُبْحَانَهُ - أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،  
فَقَالَ : ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ ، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> [الزخرف : ٢٨] .

وَمِنْهَا : آيَةُ الْبَقْرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ : ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ  
النَّارِ ﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة] ؛ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ  
يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًّا عَظِيمًا ، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ؛ فَكَيْفَ يَمَنْ أَحَبَّ النَّدَّ أَكْبَرَ  
مِنْ حُبِّ اللَّهِ ؟ ! وَكَيْفَ يَمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ ؟ !

وَمِنْهَا : قَوْلُهُ ﷺ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ؛  
حَرْمَ مَالِهِ وَدَمِهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى ( لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ ) ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلْفُظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالْمَالِ ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ  
لَفْظِهَا<sup>(١)</sup> ، بَلْ وَلَا الْإِفْرَارَ بِذَلِكَ ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ  
لَهُ ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالَهُ وَدَمَهُ حَتَّى يُضَيَّفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَإِنْ  
شَكَ أَوْ تَوَقَّفَ<sup>(٢)</sup> ؛ لَمْ يَحْرُمُ مَالَهُ وَلَا دَمَهُ . فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا !  
وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ ! وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ !

(١) في « تيسير العزيز الحميد » (ص ١٤٧) : (مع التلظظ بها) .

(٢) في : « تيسير العزيز الحميد » (ص ١٤٧) : (فإن شك ، أو تردّد) .

## [٦] بَاب

مِنَ الشَّرْكِ لُبْسِ الحَلَقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ  
 وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ  
 هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرُّوهُ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُمْسِكَةٌ بِرَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ  
 عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨].

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ  
 حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ. فَقَالَ: انزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا  
 تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوُمِتَ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا. رَوَاهُ أَحْمَدُ  
 بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَلَهُ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أْتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ  
 تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ».

وَلابن أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَى،  
 فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾»

[يوسف: ١٠٦]

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الحَلَقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِلمِثْلِ ذَلِكَ.

الثانية: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ؛ مَا أَفْلَحَ. فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ  
 الصَّحَابَةِ: (أَنَّ الشَّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ).

الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرِ بِالجَهَالَةِ.

- الرابعة : أَنهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ ؛ بَلْ تَضُرُّ ، لِقَوْلِهِ : « لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا » .  
 الخامسة : الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ .  
 السادسة : التَّضْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ؛ وَكِلَإِلَيْهِ .  
 السابعة : التَّضْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ .  
 الثامنة : أَنَّ تَعْلِيْقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَى مِنْ ذَلِكَ .  
 التاسعة : تِلَاوَةُ حُدَيْفَةَ الْآيَةِ ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ  
 الَّتِي فِي الشُّرْكِ الْأَكْبَرِ عَلَى الْأَصْغَرِ ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ .  
 العاشرة : أَنَّ تَعْلِيْقَ الْوَدْعِ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ .  
 الحادية عشرة : الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُيِّمُ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ  
 وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ؛ أَيُّ : تَرَكَ اللَّهُ لَهُ .

## [٧] بَاب

### مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي « الصَّحِيحِ » عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا : « أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رِقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ » .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ شِرْكٌ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ .  
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ؛ وَكِلَإِلَيْهِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١) .

(١) هذا الحديث تأخر في بعض النسخ ، وجاء بعد التعاريف الآتية .

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ<sup>(١)</sup>، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنْ «الْقُرْآنِ»؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَرَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشُّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

والتَّوَلَّى: هِيَ شَيْءٌ يُصْنَعُونَهُ يُزْعَمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتِهِ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ قَالَ: (مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ). رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وَلَهُ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: (كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنْ «الْقُرْآنِ» وَغَيْرِ الْقُرْآنِ).

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ.

الثانية: تَفْسِيرُ التَّوَلَّى.

الثالثة: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ كُلَّهَا مِنَ الشُّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

(١) في بعض النسخ: (يعلق على الأولاد من العين).

(٢) يعني: إبراهيم بن يزيد النخعي.

الرابعة : أَنَّ الرُّقِيَّةَ بِالْكَلامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ .  
الخامسة : أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ «الْقُرْآنِ» ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ ؛ هَلْ  
هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَا؟

السادسة : أَنَّ تَعْلِيْقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ .  
السابعة : الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرَا .  
الثامنة : فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةَ مَنْ إِنْسانِ .  
التاسعة : أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ  
أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

### [٨] بَاب

#### مَنْ تَبَرَكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَخْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ اللَّكْتَ وَالْعَزَىٰ ﴿١٤﴾ وَمَنْزَةَ النَّائِثَةِ الْآخَرَىٰ ﴿١٥﴾ أَلَكُمُ  
الذِّكْرُ وَلَهُ الْأَنْثَىٰ ﴿١٦﴾ تِلْكَ إِذْ أَفْسَمْتُ ضَبْرِي ﴿١٧﴾ إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاءُكُمْ مَا  
أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ  
الْهُدَىٰ ﴿١٨﴾ ﴾ [النجم].

عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ ، وَنَحْنُ  
حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيُنَوِّطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ،  
يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ  
أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ! إِنَّهَا الشَّنَنُ ! قُلْتُمْ  
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ

ءَالِهَةٌ قَالَ لِنَّكُمْ قَوْمٌ يَّجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ [الأعراف : ١٣٨] ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَهُ .

### فِيهِ مَسَائِلُ :

- الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ .
- الثانية : مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا .
- الثالثة : كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا .
- الرابعة : كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُجِيبُهُ .
- الخامسة : أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا ؛ فَغَيَّرُوا أَوْلَى بِالْجَهْلِ .
- السادسة : أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ .
- السابعة : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُمْ ، بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ! إِنَّهَا السُّنَنُ ! لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ، فَغَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ .
- الثامنة : الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِلْمُوسَى : اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا .
- التاسعة : أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مَعَ دِقَّتِهِ ، وَخَفَائِهِ عَلَى أَوْلِيكَ .
- العاشرة : أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا ، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ .
- الحادية عشرة : أَنَّ الشُّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَزْتَدُوا بِهَذَا .
- الثانية عشرة : قَوْلُهُمْ : «وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدِ بَكْفُرٍ» ؛ فِيهِ : أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ .

الثالثة عشرة : التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ ؛ خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ .  
 الرابعة عشرة : سَدُّ الذَّرَائِعِ .  
 الخامسة عشرة : التَّهْيِئَةُ عَنِ التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ .  
 السادسة عشرة : الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ .  
 السابعة عشرة : القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ : «إِنَّهَا الشُّنُنُ» .  
 الثامنة عشرة : أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ التُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ .  
 التاسعة عشرة : أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالتَّصَارِي فِي الْقُرْآنِ ؛ أَنَّهُ لَنَا .  
 العشرون : أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ : أَمَا (مَنْ رَبُّكَ؟) ؛ فَوَاضِحٌ ، وَأَمَا (مَنْ نَبِيِّكَ) ؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ ، وَأَمَا (مَا دِينُكَ؟) فَمِنْ قَوْلِهِمْ : «اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا . . .» إِلَى آخِرِهِ .

الحادية والعشرون : أَنَّ سُنَّةَ «أَهْلِ الْكِتَابِ» مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ .  
 الثانية والعشرون : أَنَّ الْمُنتَقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ ؛ لِقَوْلِهِمْ : «وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» .

### [٩] بَاب

#### مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام] .  
 وَقَوْلِهِ : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ ﴾ [الكوثر] .  
 عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ :

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ». رواه مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقْرَبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ دُبَابًا. فَقَرَّبَ دُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(١)</sup>.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ ﴿ قُلْ إِنْ صَلَّيْتُ وَشُكِرْتُ ﴾ [الأنعام : ١٦٢].

الثانية : تَفْسِيرُ ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ ﴾ [الكوثر : ٢].

الثالثة : الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الرابعة : لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيْ الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

الخامسة : لَعْنُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ؛ فَيَلْتَجِي إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة : لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَّاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ

(١) كذا ورد هذا الحديث : عن طارق بن شهاب مرفوعاً؛ والصحيح عند أحمد في : «الزهد» (ص ١٥-١٦) بسند صحيح : عن طارق بن شهاب، عن سلمان الفارسي (موقوفاً)، والله أعلم .



وَحَقَّ جَارِكَ مِنَ الْأَرْضِ، فَتَغَيَّرُهَا بِتَقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرِ.  
السابعة : الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ، وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ  
الْعُمُومِ.

الثامنة : هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.  
التاسعة : كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ  
تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

العاشرة : مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشُّرْكَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى  
الْقَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ؟!  
الحادية عشرة : أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ:  
«دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ».

الثانية عشرة : فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ  
مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عِبْدَةِ  
الْأَوْثَانِ<sup>(١)</sup>.

### [١٠] بَابُ

#### لَا يَذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يَذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّفْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ  
تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحْثُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى اللَّهِ يُحِثُّ الْمَطْهَرِينَ ﴾ [التوبة].

(١) في بعض النسخ : (الأصنام).

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِوَأَنَّهُ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟». قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وِفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تفسير قوله: ﴿لَا نَقْرُ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨].
- الثانية: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تَوَثَّرَتْ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.
- الثالثة: رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُسْكَلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْبَيْتَةِ؛ لِيُرْوَلَ الْإِشْكَالُ.
- الرابعة: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احتَاجَ إِلَى ذَلِكَ.
- الخامسة: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ.
- السادسة: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
- السابعة: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
- الثامنة: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذَرُ مَعْصِيَةٍ.
- التاسعة: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.
- العاشرة: لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ.
- الحادية عشرة: لَا نَذَرَ لِبْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.

### [١١] بَابُ

### مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا﴾

[البقرة: ٢٧٠]

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ؛ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ؛ فَلَا يُعْصِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

الثانية: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ؛ فَصَرَفَهُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ شِرْكَ.

الثالثة: أَنَّ نَذْرَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ.

## [١٢] بَابُ

### مِنَ الشِّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ كَانْتُمْ رِجَالًا مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن].

عَنْ حَوَلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرَحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْجِنِّ.

الثانية: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثالثة : الاستدلال على ذلك بالحديث ؛ لأن العلماء يستدلون به على أن  
كلمات الله غير مخلوقة ؛ قالوا : لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك .

الرابعة : فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره .

الخامسة : أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية ؛ من كف شر ، أو جلب  
نفع ؛ لا يدل على أنه ليس من الشرك .

### [١٣] باب

#### من الشرك أن يستغيب بغير الله أو يدعو غيره

وقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا  
مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ  
فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [١٧]

[يونس]

وقوله : ﴿ فَأَبْتُوا عِنْدَ اللَّهِ الْرِّفَ وَأَعْبُدُوهُ وَأَشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَمُونَ ﴾ [١٧]

[العنكبوت].

وقوله : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾ [١٧]

[الأحقاف]

وقوله : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلَفَاءَ  
الْأَرْضِ أُولَئِكَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [١٧] [النمل].

روى الطبراني بإسناده ؛ أنه كان في زمان النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين ،

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الاستِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.  
الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾

[يونس: ١٠٦].

الثالثة: أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكَ الْأَكْبَرُ.

الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءَ لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخامسة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السادسة: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السابعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ.

الثامنة: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَتَّبَعِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ؛ كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطَلَّبُ إِلَّا

مِنْهُ.

التاسعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العاشرة: أَنَّهُ لَا أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الحادية عشرة: أَنَّهُ عَافِلٌ عَنِ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثانية عشرة: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الثالثة عشرة: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الرابعة عشرة: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

الخامسة عشرة: أَنَّ هَذِهِ هِيَ سَبَبٌ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السادسة عشرة : تفسير الآية الخامسة .

السابعة عشرة : الأمر العجيب ، وهو إقرار عبدة الأوثان بأنه لا يجيب المضطر إلا الله ، ولأجل هذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين .

الثامنة عشرة : حماية المصطفى ﷺ حمى التوحيد ، والتأدب مع الله .

### [١٤] بَاب

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الأعراف] .

وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن فِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّتُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾ ﴾ [فاطر] .

وفي «الصحيح» عن أنس ، قال : «شج النبي ﷺ يوم أحد ، وكسرت رباعيته ، فقال : كيف يفلح قوم شجوا نبيهم ؟ فنزلت : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

وفيه : عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر : «اللَّهُمَّ الْعَن قُلَانًا وَقُلَانًا» ؛ بعدما يقول : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ؛ فأنزل الله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

وفي رواية : (يدعو على صفوان بن أمية ، وسهيل بن عمرو ، والحارث بن

هِشَامٍ؛ فَتَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].  
 وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ  
 عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]؛ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ  
 قُرَيْشٍ (أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا)! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا  
 عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!  
 لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! سَلِّبِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ؛  
 لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ.

الثانية: قِصَّةُ أَحَدٍ.

الثالثة: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفَةُ سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي

الصَّلَاةِ.

الرابعة: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

الخامسة: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ؛ مِنْهَا: شَجَّهْمُ نَبِيِّهِمْ،  
 وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالْقَتْلِ مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمَّتِهِمْ.

السادسة: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

[آل عمران: ١٢٨].

السابعة: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فَتَابَ

عَلَيْهِمْ؛ فَأَمَّنُوا.

الثامنة: الْقُنُوتُ فِي التَّوَازِلِ.

التاسعة : تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ .

العاشرة : لَعْنُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ .

الحادية عشرة : قِصَّةُ ﷺ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ ﴿١١٥﴾

[الشعراء]

الثانية عشرة : جِدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الْأَمْرِ ؛ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا تُسَبِّ بِسَبِّهِ إِلَى الْجُنُونِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ .

الثالثة عشرة : قَوْلُهُ ﷺ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ : « لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » ، حَتَّى قَالَ : « يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » . فَإِذَا صَرَخَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَأَمَّنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ ؛ تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ ، وَغُرْبَةُ الدِّينِ .

### [١٥] باب

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ حَقَّ إِذَا فُرِغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ ﴿٢٣﴾ [سبا].

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ؛ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ، ﴿ حَقَّ إِذَا فُرِغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ ﴿٢٣﴾ [سبا : ٢٣] ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ <sup>(١)</sup> سَفِيَانُ بِكَفِّهِ ،

(١) هو : سفيان بن عيينة الهلالي .



فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا  
الْآخَرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا  
أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا  
مِثَّةً كِذْبِيَّةً، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا كَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيَصَدَّقُ بِتِلْكَ  
الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا  
أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ؛ أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ  
رَجْفَةً (أَوْ قَالَ: رِعْدَةً شَدِيدَةً) خَوْفًا مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ  
السَّمَاوَاتِ؛ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا<sup>(١)</sup>، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ  
جِبْرِيلُ، فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا  
مَرَّ بِسَمَاءٍ؛ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ  
الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي  
جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثانية: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّرِكِ، خُصُوصًا مَا تَعَلَّقَ عَلَى  
الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشَّرِكِ مِنَ الْقَلْبِ.  
الثالثة: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

(١) في نسخة: (وخروله سجداً).

- الرابعة : سَبَبُ سُؤْلِهِمْ عَنْ ذَلِكَ .
- الخامسة : أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « قَالَ كَذَا وَكَذَا » .
- السادسة : ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ .
- السابعة : أَنَّهُ يُقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلُّهُمْ ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ .
- الثامنة : أَنَّ الْعَشِيَّ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ .
- التاسعة : ارْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ .
- العاشر : أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ .
- الحادية عشرة : ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ .
- الثانية عشرة : صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا .
- الثالثة عشرة : إِرْسَالُ الشُّهَابِ (١) .
- الرابعة عشرة : أَنَّهُ تَارَةٌ يُذْرِكُهُ الشُّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَتَارَةٌ يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ  
وَلِيِّهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُذْرِكَهُ .
- الخامسة عشرة : كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ .
- السادسة عشرة : كَوْنُهُ يُكْذِبُ مَعَهَا مِثَّةَ كَذِبِهِ .
- السابعة عشرة : أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ  
السَّمَاءِ .
- الثامنة عشرة : قَبُولُ النَّفُوسِ لِلْبَاطِلِ ! كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ ، وَلَا يَتَعَبَّرُونَ

(١) في إحدى النسخ : (سبب إرسال الشهب) .

بِمِثَّةٍ [كذبة] (١)!

التاسعة عشرة: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا، وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

العشرون: إِنْثَابُ الصِّفَاتِ خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ الْمُعْطَلَةِ (٢).

الحادية والعشرون: التَّصْرِيحُ أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الثانية والعشرون: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ لِلَّهِ سُجَّدًا.

## [١٦] بَابُ

### الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَاوِيٌّ وَلَا سَافِعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ

اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ [النجم].

وَقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي

السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ: ٢٢].

الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُمْ ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

(١) ما بين معقوفين زيادة من إحدى النسخ.

(٢) في إحدى النسخ: (خلافًا للمعطلة)، وانظر ما علقته (ص ٢٤٨) حاشية (١).

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ (١): «نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَدِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَطْنُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَمِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا «الْقُرْآنُ»، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَا تَبِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ- لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا- ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُ ﷺ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ».

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ (٣). وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ- سُبْحَانَهُ- هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ (٤)، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَدِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِيُكْرِمَهُ، وَيَتَنَاَلَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا «الْقُرْآنُ» مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ (٥)، وَلِهَذَا أُثْبِتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَتِلْكَ قَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ

(١) هو: أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی - رحمه الله - ت (٧٢٨هـ). وكلامه هذا في «كتاب الإيمان الكبير»، وهو ضمن «مجموع الفتاوى» (٣/٧ - ٤٦٠) وما ذكره المصنف موجود في (٧/٧٧-٧٩).

(٢) في: «كتاب الإيمان»: (كما قال عن الملائكة).

(٣) في: «كتاب الإيمان»: زيادة: (ولا تكون إلا بإذن الله).

(٤) في: «كتاب الإيمان» (على أهل الإخلاص والتوحيد).

(٥) في: «كتاب الإيمان» زيادة: (وتلك منتفية مطلقاً).

وَالْإِخْلَاصِ). انْتَهَى كَلَامُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ.

الثانية: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُنْفِيَةِ.

الثالثة: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبِتَةِ.

الرابعة: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَخْمُودُ.

الخامسة: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ؛

شَفَعَ.

السادسة: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟

السابعة: أَتَهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثامنة: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

### [١٧] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ

بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص].

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا

طَالِبٍ الْوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ،

فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمُّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ لَهُ:

أَتَزْعَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا

قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴿ [التوبة : ١١٣] ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي  
أَبِي طَالِبٍ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾  
[القصص : ٥٦]

### فيه مسائل:

الأولى : تفسير ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾

[القصص : ٥٦].

الثانية : تفسير قوله : ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا  
لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ  
الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة]

الثالثة : وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ : وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ : « قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ؛ بِخِلَافِ  
مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ .

الرابعة : أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يُعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ : قُلْ :  
(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ .

الخامسة : جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالِغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ .

السادسة : الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ .

السابعة : كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، بَلْ نَهِيَ عَنِ ذَلِكَ .

الثامنة : مَضْرَّةُ أَصْحَابِ الشُّؤْمِ عَلَى الْإِنْسَانِ .

التاسعة : مَضْرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكْبَابِ .

العاشرة : الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ ؛ لِاسْتِدْلَالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ .

الحادية عشرة : الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْحَوَاتِيمِ ؛ لِأَنَّ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ .

الثانية عشرة : التأمّل في كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ ؛ لِأَنَّ فِي القِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا ، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكَرُّرِهِ ؛ فَلَأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ افْتَصَرُوا عَلَيْهَا .

### [١٨] بَابُ

مَا جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ [النساء : ١٧١] .

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَقَالُوا لَا نَدْرَأُ ، الْهَتَكُمْ وَلَا نَدْرَأُ وَلَا سَوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح] ؛ قَالَ : هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ ، فَلَمَّا هَلَكُوا ؛ أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ : أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا ، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ ، فَفَعَلُوا ، وَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ ؛ عُبِدَتْ .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ (١) : ( قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ (٢) : لَمَّا مَاتُوا ؛ عَكَّفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَائِيلَهُمْ ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوا وَهُمْ ) .

وَعَنْ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تُظْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » . أَخْرَجَاهُ .

قَالَ (٣) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالغُلُوفُ ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

(١) فِي : «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» (١/١٨٤) .

(٢) فِي : «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» بَعْدَ هَذَا : (كَانَ هَؤُلَاءِ قَوْمًا صَالِحِينَ فِي قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ فَلَمَّا مَاتُوا . . . ) .

(٣) كَذَا بِدُونِ ذِكْرِ الرَّوَايِ ، وَهَذَا مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ أَكْثَرُ النُّسخِ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ سَلِيمَانُ فِي : «التَّيْسِيرِ» (ص ٣١٧) أَنَّ الْمُصَنِّفَ تَرَكَ بِيَاضًا هُنَا . وَجَاءَ فِي نَسْخَةِ خَطِيئَةِ : (وَفِي : «الصَّحِيحِ» =

## الغلو<sup>(١)</sup>.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثًا.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ، وَبَيَّنَّ بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ غُرْبَةَ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ، وَتَقْلِيْبِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثانية: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ، أَنَّهُ كَانَ بِشِبْهِهِ الصَّالِحِينَ.

الثالثة: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غَيَّرَ بِهِ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَّبَ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرابعة: [مَعْرِفَةُ سَبَبِ] <sup>(١)</sup> قَبُولِ الْبِدْعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطْرِ تَرُدُّهَا.

الخامسة: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ: فَالْأَوَّلُ مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي فِعْلُ أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا فَظَنُّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السادسة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السابعة: [مَعْرِفَةُ] <sup>(٢)</sup> جِبِلَّةِ الْأَدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ وَالْبَاطِلِ

= عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ، وجاء في النسخة المدرجة ضمن «تحقيق التجريد» (٢٢٢/١): (ولمسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال) فذكره. وعلى كل حال فابن عباس - رضي الله عنهما - هو راوي هذا الحديث، ولكن لم يخرججه مسلم، بل أخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وقال النووي وابن تيمية: (إسناده صحيح، على شرط مسلم).

(١) ما بين معقوفين أثبتته من: «التيسير» (ص ٣١١)، و«الفتح» (١/٣٧٨).

(٢) ما بين معقوفين وكذلك الزيادة الآتية، أثبتته من: «التيسير» (ص ٣١٢)، و«الفتح» (١/٣٧٨).



يزيدُ.

- الثامنة : فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نَقَلَ عَنْ [بَعْضِ] السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَ سَبَبٌ لِلْكَفْرِ<sup>(١)</sup> .
- التاسعة : مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَوَلَّى إِلَيْهِ الْبِدْعَةَ ، وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ .
- العاشرة : مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ ، وَهِيَ التَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ ، وَمَعْرِفَةُ مَا يُؤْوِلُ إِلَيْهِ .
- الحادية عشرة : مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلِ صَالِحٍ .
- الثانية عشرة : مَعْرِفَةُ التَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا .
- الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْعَقْلَةِ عَنْهَا .
- الرابعة عشرة : وَهِيَ أَعْجَبُ الْعَجَبِ : قِرَاءَتُهُمْ (أَي : أَهْلُ الْبِدْعِ) إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ .
- الخامسة عشرة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ .
- السادسة عشرة : ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ .
- السابعة عشرة : الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ : «لَا تُظَرُونِي كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» ، فَصَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيَّ مَنْ بَلَغَ الْبَلَاحَ الْمُبِينِ .
- الثامنة عشرة : نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ الْمُتَنَطِّعِينَ .
- التاسعة عشرة : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ ؛ فَفِيهَا بَيَانٌ مَعْرِفَةٍ قَدْرٍ وَجُودِهِ ، وَمَضَرَّةٍ فَقْدِهِ .

(١) جاء بعد هذا في: «التيسير» (ص ٣١٢)، وعنه «الفتح» (١/٣٧٨): (وأنها أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها). وظاهر الصياغة أنها من كلام المصنف - رحمه الله - والله أعلم.

العشرون : أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ .

### [١٩] بَابُ

مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِي مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا  
عَبَدَهُ؟!

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْسَةَ رَأَتْهَا  
بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ  
الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ نِلكَ  
الصُّورِ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» .

فَهؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَائِيلِ .

وَلَهُمَا: عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى  
وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا؛ كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ  
وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ؛  
أُبْرِرَ قَبْرُهُ؛ غَيْرَ أَنَّهُ حُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ  
بِحُمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أُبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ  
اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛  
لَا تَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ  
مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ» .

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ .  
 وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ مَسْجِدًا ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا : «خُشِيَ  
 أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا» ؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَكُلُّ  
 مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ ؛ فَقَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا ، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ ؛  
 يُسَمَّى مَسْجِدًا ؛ كَمَا قَالَ ﷺ : «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا» .  
 وَلَا حَمْدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا : «إِنَّ مِنْ شَرَارِ  
 النَّاسِ مَنْ تَذَرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدًا» .  
 وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ» .

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى : مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ  
 صَالِحٍ ، وَلَوْ صَحَّتْ نَبِيَّةُ الْفَاعِلِ .  
 الثانية : النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَغِلْظِ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ .  
 الثالثة : الْعِبْرَةُ فِي مَبَالِغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ؛ كَيْفَ بَيَّنَّ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا ، ثُمَّ قَبْلَ  
 مَوْتِهِ بِخَمْسِ قَالٍ مَا قَالَ ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ .  
 الرابعة : نَهْيُهُ عَنِ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ .  
 الخامسة : أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ .  
 السادسة : لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ .  
 السابعة : أَنَّ مَرَادَهُ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ .  
 الثامنة : الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ .  
 التاسعة : فِي مَعْنَى اتَّخَاذِهَا مَسْجِدًا .

العاشرة : أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنْ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا وَبَيْنَ مَنْ تَقَوَّمَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةَ ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشُّرْكِ قَبْلَ وَقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ .

الحادية عشرة : ذَكَرَهُ فِي حُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ الرَّدِّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشْرُ أَهْلِ الْبِدْعِ ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الثَّنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً ، وَهُمُ الرَّاغِبَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ ، وَيَسَبِّبُ الرَّاغِبَةُ حَدَثَ الشُّرْكِ وَعِبَادَةَ الْقُبُورِ ، وَهُمُ أَوْلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ .

الثانية عشرة : مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزَعِ .

الثالثة عشرة : مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْحُلَّةِ .

الرابعة عشرة : التَّضْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ .

الخامسة عشرة : التَّضْرِيحُ بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ .

السادسة عشرة : الإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ .

## [٢٠] بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفَ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ رَوَى مَالِكٌ فِي «الموطأ» ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَسْنَا يُعْبَدُ ، اسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» .  
وَلابن جرير بسنده ، عن سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد : ﴿ أَفْرَأَيْتُمْ  
الَّذِينَ وَالْعُرَى ﴾ [النجم] ، قَالَ : (كَانَ يَلْتُمُ لَهُمُ السُّوَيْقَ ، فَمَاتَ ؛ ، فَعَكَفُوا  
عَلَى قَبْرِهِ) .

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : (كَانَ يَلْتُمُ السُّوَيْقَ لِلْحَاجِّ) .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْأَوْثَانِ.

الثانية: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ.

الثالثة: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يَخَافُ وَقُوعَهُ.

الرابعة: قَرْنُهُ بِهَذَا اتَّخَاذُ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخامسة: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللَّهِ.

السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا: صِفَةُ مَعْرِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ

الْأَوْثَانِ.

السابعة: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثامنة: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التاسعة: لَعْنَةُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

العاشرة: لَعْنَةُ مَنْ أَسْرَجَهَا.

### [٢١] بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُضْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلِّ

طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشِّرْكِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا

عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٠﴾ [التوبة].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا

بِوْتِكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي  
حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرَوَاهُ يُقَاتُ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ  
كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُو، فَتَنَاهَا، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا  
سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَن جَدِّي عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا  
بِوْتِكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ لِيَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي  
«الْمُخْتَارَةِ».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾.

الثانية: إِبْعَادُهُ ﷺ أُمَّتَهُ عَنِ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ.

الثالثة: ذِكْرُ حِرْصِهِ ﷺ عَلَيْنَا، وَرَأْفَتِهِ، وَرَحْمَتِهِ.

الرابعة: نَهْيُهُ ﷺ عَنِ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَيَّ وَجْهٍ مَخْصُوصٍ مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ  
أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

الخامسة: نَهْيُهُ ﷺ عَنِ الْإِكْتَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السادسة: حَتُّهُ ﷺ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السابعة: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثامنة: تَعْلِيلُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعُدَ؛ فَلَا  
حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ.

التاسعة: كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

عليه .

## [٢٢] بَاب

## مَا جَاءَ أَنْ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَغْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَبِيبِ وَالطَّلُغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتَوْلَاءَ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴾ [النساء].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُتَوَبِّعًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضَبِ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْمُنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّلُغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن مَّوَاهِ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ [الكهف].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقِدَّةِ بِالْقِدَّةِ ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ ؛ لَدَخَلْتُمُوهُ » .  
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : « فَمَنْ ؟ » ؛ أَخْرَجَاهُ .

وَلِمُسْلِمٍ : عَنْ ثَوْبَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَىٰ لِي مِنْهَا ، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ : الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَا يُهْلِكُهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ ، وَأَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنفُسِهِمْ ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ ، وَالْأَ

أَسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحُ بِيَضَّتِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وَرَوَاهُ الْبُرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: «وَأِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ»<sup>(١)</sup>، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

#### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرابعة: وَهِيَ أَهْمُهَا: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟

الخامسة: قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) في إحدى النسخ الخطية زيادة: «وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ»، وكذا بعض الطباعات، وفي «التيسير» (ص ٩٧٣)، وبعض طباعات «فتح المجيد».



السادسة : وَهِيَ الْمَقْصُودُ بِالتَّرْجَمَةِ : أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ  
كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ .

السابعة : تَضْرِيحُهُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي : عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي  
جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ .

الثامنة : الْعَجَبُ الْعُجَابُ : خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي التُّبُوَّةَ ؛ مِثْلُ « الْمُخْتَارِ » ، مَعَ  
تَكْلِمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، وَتَضْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ ، وَأَنَّ  
« الْقُرْآنَ » حَقٌّ ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ ، وَمَعَ هَذَا يُصَدِّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ ، مَعَ  
التَّضَادِّ الْوَاضِحِ ، وَقَدْ خَرَجَ « الْمُخْتَارُ » فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ ، وَتَبِعَهُ فِتْنَامُ  
كَثِيرَةٌ .

التاسعة : الْبِشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يُزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى ، بَلْ لَا تَزَالُ  
عَلَيْهِ طَائِفَةٌ .

العاشر : الْآيَةُ الْعُظْمَى : أَنَّهُمْ مَعَ قَلْبِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ ، وَلَا مَنْ  
خَالَفَهُمْ .

الحادية عشرة : أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .

الثانية عشرة : مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ : مِنْهَا إِخْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ  
الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوْقَ كَمَا أَخْبَرَ ؛ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ  
وَالشَّمَالِ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي  
الْاِثْنَتَيْنِ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّلَاثَةَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِوُقُوعِ السِّيفِ ، وَأَنَّهُ لَا  
يُزْفَعُ إِذَا وَقَعَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، وَسَبِي بَعْضِهِمْ بَعْضًا .  
وَخَوْفُهُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِظُهُورِ الْمُتَسَبِّبِينَ فِي

هَذِهِ الْأُمَّةُ . وَإِخْبَارُهُ ﷺ بِبِقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ . وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ (١) .

الثالثة عشرة : حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُضِلِّينَ .

الرابعة عشرة : التَّشْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ .

### [٢٣] بَابُ

#### مَا جَاءَ فِي السَّخْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾

[البقرة: ١٠٢]

وَقَوْلِهِ : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ [النساء: ٥١] .

قَالَ عُمَرُ : (الْجِبْتُ : السَّخْرُ . وَالطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ) .

وَقَالَ جَابِرٌ : (الطَّاغُوتُ كَمَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فِي كُلِّ حَيٍّ

وَاحِدٍ) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ

الْمُوبِقَاتِ» . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : «الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسَّخْرُ ،

وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ،

وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» .

وَعَنْ جُنْدَبِ مَرْفُوعًا : «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ» . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ،

وَقَالَ : «الصَّحِيحُ : أَنَّهُ مَوْقُوفٌ» .

(١) فِي نَسْخَةِ : (الْمَعْقُول) .

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ، قَالَ: (كَتَبَ عُمَرُ بْنُ  
الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْ افْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ). قَالَ: (فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ  
سَوَاحِرٍ).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ (أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا،  
فَقَتَلَتْ).

وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ.

قَالَ أَحْمَدُ: (عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ).

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ الْجِبِّ، وَالطَّاعُوتِ، وَالْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

الرابعة: أَنَّ الطَّاعُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

الخامسة: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُؤَبَّقَاتِ الْمَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ.

السادسة: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السابعة: أَنَّهُ يُقْتَلُ، وَلَا يُسْتَتَابُ.

الثامنة: وُجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ؛ فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!

## [٢٤] بَابُ

### بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّخْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانِ بْنِ

الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعِيَافَةَ ، وَالطَّرْقَ ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ » .

قَالَ عَوْفٌ : ( الْعِيَافَةُ : زَجْرُ الطَّيْرِ ، وَالطَّرْقُ : الْحَطُّ يُحْطُّ بِالْأَرْضِ ) .  
وَالجِبْتُ : قَالَ الْحَسَنُ : ( رِيَّةُ الشَّيْطَانِ ) . إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ .

وَلِأَبِي دَاوُدَ ، وَالتَّنَسَائِيَّ ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي : « صَحِيحِهِ » : الْمُسْنَدُ مِنْهُ (١) .  
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ افْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ ؛ فَقَدْ افْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ ، زَادَ مَا زَادَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

وَلِالتَّنَسَائِيَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا ، فَقَدْ سَحَرَ ، وَمَنْ سَحَرَ ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ؛ وَكِلَإِلَيْهِ » .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا هَلْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَلَهُمَا : عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا » .

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : أَنَّ الْعِيَافَةَ ، وَالطَّرْقَ ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ .

الثانية : تَفْسِيرُ الْعِيَافَةِ ، وَالطَّرْقِ ، وَالطَّيْرَةِ .

الثالثة : أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السَّحْرِ .

(١) أي : أن هؤلاء اكتفوا في رواية الحديث بالمسند منه دون التفسير، وهو كلام : عوف، والحسن .

- الرابعة : أَنَّ الْعَقْدَ مَعَ التَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ .  
 الخامسة : أَنَّ التَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ .  
 السادسة : أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الْفَصَاحَةِ .

## [٢٥] بَابُ

## مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.  
 وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ - وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا» - [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] (١): «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

وَلِأَبِي يَعْلَى - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ مَوْقُوفًا.  
 وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ، أَوْ تُطِيرَ لَهُ، أَوْ

(١) ما بين معقوفين بياض وقال شيخنا الدكتور الفريان في: «فتح المجيد» (٢/٩٨٤): (بياض في جميع الأصول الخطية التي اطلعت عليها من كتاب التوحيد، وشروحه) أ. هـ. وانظر: «التيسير» (ص ٤٠٩)، و«فتح المجيد» (٢/٤٨٩) وجاء في نسخ كتاب «تحقيق التجريد» (٢/٢٨٨): (عن ابن عباس). والصواب أن هذا الحديث من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً.

تَكْهَنَ، أَوْ تُكْهَنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ، أَوْ سَجَرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. رَوَاهُ الْبَرَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى...» إِلَى آخِرِهِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ<sup>(١)</sup>: (الْعَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدَّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ، وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَتَحْوِ ذَلِكِ).

وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ. وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَيْمِيَّةَ<sup>(٢)</sup>: (الْعَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنْجِمِ، وَالرَّمَالِ، وَتَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ «أَبَا جَادٍ»، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: (مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ).

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: لَا يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِ«الْقُرْآنِ».

الثانية: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.

الثالثة: ذِكْرُ مَنْ تُكْهَنَ لَهُ.

الرابعة: ذِكْرُ مَنْ تُطَيَّرُ لَهُ.

(١) في: «شرح السنة» (١٨٢/٢).

(٢) في: «مجموع الفتاوى» (١٧٣/٢٠) وعنده: (اسم عامٌّ للكاهن...).

الخامسة : ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ .

السادسة : ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَاد .

السابعة : ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ .

### [٢٦] بَابُ

#### مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: (سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ).

وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ: (قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيَحْلُلُ عَنْهُ أَوْ يُنَشِّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِضْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ؛ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ). انْتَهَى.

وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يَحْلُلُ السُّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: (النُّشْرَةُ: حَلُّ السُّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: حَلٌّ بِسِحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاسِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُطِيلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالْأَدْوِيَّةِ، وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ).

#### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ .

الثانية : الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَالْمُرَحَّصِ فِيهِ مِمَّا يُزِيلُ<sup>(١)</sup> الْإِشْكَالَ .

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ : (عَمَّا يُزِيلُ) .

## [٢٧] باب

ما جاء في التطير<sup>(١)</sup>

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَلَيْتُمُ اللَّهَ وَلَكِنْ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٧﴾

[الأعراف]

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا طَلَيْتُكُمْ مَعَكُمْ أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُشْرِقُونَ﴾ ﴿١٨﴾

[يس].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ.

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا حَوْلَ».

وَلَهُمَا: عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ». قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

وَلِأَبِي دَاوُدَ بَسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِنِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا<sup>(٢)</sup>»، وَالْكَفَى اللَّهُ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

(١) جاء في: «تحقيق التجريد» (٢/٢٩٩): (ما جاء في التطير وغيره).

(٢) في الحديث إضمار، والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك. وانظر الشروح.



وَلَا حَمْدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»  
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَلَيْتُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَلَيْتُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

الثانية: نَقْيُ الْعَدْوَى.

الثالثة: نَقْيُ الطَّيْرَةِ.

الرابعة: نَقْيُ الْهَامَةِ.

الخامسة: نَقْيُ الصَّفْرِ.

السادسة: أَنَّ الْقَالَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السابعة: تَفْسِيرُ الْقَالَ.

الثامنة: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهِيَّتِهِ لَا يَضُرُّ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ.

التاسعة: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

العاشرة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ.

الحادية عشرة: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.

## [٢٨] بَاب

## مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: (خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةَ لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ). انتهى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُذْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي: «صَحِيحِهِ».

## فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.
- الثانية: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.
- الثالثة: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ.
- الرابعة: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السَّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

## [٢٩] بَاب

## مَا جَاءَ فِي الْاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْإِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ». وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ. فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَضْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ الشُّجُورِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لِقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّكُمْ لَقَوْمٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكْذِبُونَ ﴿٨٢﴾ [الواقعة].

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.

الثانية: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

الثالثة : ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا .

الرابعة : أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ .

الخامسة : قَوْلُهُ : « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ » ؛ بِسَبَبِ نُزُولِ النَّعْمَةِ .

السادسة : التَّفَقُّنُ لِلإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

السابعة : التَّفَقُّنُ لِلْكَفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

الثامنة : التَّفَقُّنُ لِقَوْلِهِ : « لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَاً وَكَذَا » .

التاسعة : إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلتَّعْلِيمِ لِلْمَسْأَلَةِ بِالاسْتِفْهَامِ عَنْهَا ؛ لِقَوْلِهِ : « أَتَذَرُونَّ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » .

العاشرة : وَعَيْدُ النَّائِحَةِ .

### [٣٠] بَابُ

قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾

[البقرة: ١٦٥]

وَقَوْلِهِ : ﴿ قَدْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ

مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة]

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ

مِنْ وَلَدِهِ ، وَوَالِدِهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا : عَنْهُ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ؛ وَجَدَ بِهِنَّ

حَلَاوَةَ الإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ

الْمَرْءَ لَا يُحِبُّ إِلَّا اللَّهَ ، وَأَنْ يَكْفُرَ أَنْ يَمُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْفُرُهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ .

وَفِي رِوَايَةٍ : « لَا يَجِدُ أَحَدًا حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى . . . » إِلَى آخِرِهِ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : ( مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ ، وَوَالَى فِي اللَّهِ ، وَعَادَى فِي اللَّهِ ؛ فَإِنَّمَا تَنَالُ وَلايَةَ اللَّهِ بِذَلِكَ ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ ، وَقَدْ صَارَ عَامَّةُ مُوَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا ، ذَلِكَ لَا يَجِدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا ) رواه ابن جرير .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ [البقرة : ] ؛ قَالَ : « الْمَوَدَّةُ » .

### فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ .

الثانية : تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ .

الثالثة : وَجُوبُ مَحَبَّتِهِ ﷺ ، [ وَتَقْدِيمُهَا ] عَلَى النَّفْسِ ، وَالْأَهْلِ ، وَالْمَالِ .

الرابعة : أَنَّ نَفْيَ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ .

الخامسة : أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا .

السادسة : أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعِ <sup>(١)</sup> الَّتِي لَا تَنَالُ وَلايَةَ اللَّهِ إِلَّا بِهَا ، وَلَا يَجِدُ

أَحَدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا .

السابعة : فَهَمُّ الصَّحَابِيِّ لِلْوَقْعِ أَنَّ عَامَّةَ الْمُوَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا .

(١) كَذَا فِي كُلِّ النُّسخِ وَالصَّحِيحِ : ( الْأَرْبَعَةُ ) .

الثامنة : تَفْسِيرُ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابَ﴾ [البقرة: ١٦٦].

التاسعة : أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا.

العاشرة : الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّمَانِيَةَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.

الحادية عشرة : أَنَّ مِنْ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتَهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ ؛ فَهُوَ الشُّرْكُ

الأكْبَرُ.

### [٣١] بَاب

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران].

وَقَوْلِهِ : ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾

[التوبة : ].

وَقَوْلِهِ : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولَنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠-١١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا : «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهِ» .

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ التَّمَسَّ رِضًا بِاللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضًا

النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ؛ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ». رَوَاهُ ابْنُ جِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

### فِيهِ مَسَائِلٌ:

- الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ .
- الثانية : تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بِرَاءَةٌ﴾ .
- الثالثة : تَفْسِيرُ آيَةِ الْعَنْكَبُوتِ .
- الرابعة : أَنَّ الْيَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى .
- الخامسة : عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ .
- السادسة : أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الْفَرَائِضِ .
- السابعة : ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ .
- الثامنة : ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ .

### [٣٢] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢٣﴾

[المائدة: ٢٣]

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٦﴾ [الأنفال].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ﴿١٧﴾ [آل عمران]؛

قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا

لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]. رواه  
البُخَارِيُّ، وَالتَّسَائِيلُ.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثانية: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ.

الرابعة: تَفْسِيرُ آيَةٍ فِي آخِرِهَا.

الخامسة: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ.

السادسة: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدٍ ﷺ فِي  
الشَّدَائِدِ.

### [٣٣] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ  
الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف].

وقوله: ﴿وَمَنْ يَفْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].  
وعن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ،  
وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ».  
وعن ابن مسعود، قَالَ: (أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ  
اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ). رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ.



الثانية : تفسير آية الحجر .

الثالثة : شدة الوعيد فيمن آمن مكر الله .

الرابعة : شدة الوعيد في القنوط .

### [٣٤] باب

### مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

التغابن].

قَالَ عَلْقَمَةُ : (هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؛ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ) .

وَفِي : «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ : «اِئْتِنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّغْنُ فِي النَّسَبِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» .  
وَلَهُمَا : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» .

وَعَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ ؛ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ»<sup>(١)</sup> فِي الدُّنْيَا ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذُنْبِهِ ، حَتَّى يُؤَافِيَ<sup>(٢)</sup> بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - إِذَا

(١) في بعض النسخ : (بالعقوبة) . والثبت موافق لمصادر الحديث .

(٢) كذا في النسخ وهو موافق لرواية الترمذي (٢٣٩٦) وابن عدي (١١٩٢/٣) . وعند الطحاوي

في : «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥٠) ، والحاكم (٦٠٨/٤) : (يُؤَفِّي) . وعند البيهقي في :

«الأسماء والصفات» (٣١٦) ، والبخاري في : «شرح السنة» (١٤٣٥) : (يؤافيه به) .

أَحَبُّ قَوْمًا؛ ابْتِلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ؛ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ؛ فَلَهُ السُّخْطُ». .  
حَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ .

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ .  
الثانية : أَنَّ هَذَا مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ .  
الثالثة : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ .  
الرابعة : شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ .  
الخامسة : عِلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الخَيْرِ .  
السادسة : إِرَادَةُ اللَّهِ بِه الشَّرِّ .  
السابعة : عِلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ .  
الثامنة : تَحْرِيمُ السُّخْطِ .  
التاسعة : ثَوَابُ الرِّضَا بِالبَلَاءِ .

## [٣٥] بَابُ

### مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ اللَّهُ وَحْدَهُ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف] .  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرِكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الشُّرْكَ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الثانية: الأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِيُغَيِّرَ اللَّهَ.

الثالثة: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمَوْجِبِ لِذَلِكَ، وَهُوَ كَمَالُ الْغِنَى.

الرابعة: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ.

الخامسة: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السادسة: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَرْءَ يُصَلِّي لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ

الرَّجُلِ إِلَيْهِ.

## [٣٦] بَابُ

### مِنَ الشُّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِيَ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطَلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ [هود: ١٥، ١٦].

في: «الصحيح» عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ؛ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ؛ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَسَ. طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَثَ

رَأْسُهُ، مُعْبَرَةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ؛ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ؛ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ؛ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ؛ لَمْ يُشَفَّعْ.»  
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الإِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ.  
الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثالثة: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ: عَبْدَ الدِّينَارِ، وَالذَّرْهَمِ، وَالخَمِيصَةَ.  
الرابعة: تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.  
الخامسة: قَوْلُهُ: «تَعَسَّ وَانْتَكَسَ».

السادسة: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شَيْكَ؛ فَلَا انْتَقَشَ».

السابعة: الثَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمُؤَصِّفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.

### [٢٧] بَابُ

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَه؛  
فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحِّحَتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشُّرْكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الرِّبِّغِ فَيَهْلِكُ).

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا

أَحْبَارُهُمْ وَرُهْبَكُنْهُمْ أَزْكَبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴿الآية [التوبة: ٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ. قَالَ: «الَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرَّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟». فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الثُّورِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بِرَاءَةٌ﴾.

الثالثة: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرابعة: تَمَثُّلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمَثُّلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الخامسة: تَغْيِيرُ<sup>(١)</sup> الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرَّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، وَتُسَمَّى الْوِلَايَةِ، وَعِبَادَةُ الْأَحْبَارِ هِيَ الْعِلْمَ وَالْفِقْهَ، ثُمَّ تَغْيِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى أَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُبِدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ.

### [٣٨] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا إِلَى الْفُلُجَاتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٥٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٥٧﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ يَمَّا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا

(١) في إحدى النسخ: (تحوُّل الأحوال).

﴿النساء﴾ [١٧] (١).

﴿قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾﴾

[البقرة: ١١]

﴿قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ

رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾﴾ [الأعراف].

﴿قَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾﴾

[المائدة].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ»، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: (كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لِأَنَّهُ (٣) عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرَّشُوءَ - وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرَّشُوءَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ﴾ الآية [النساء: ٦٠].

وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

(١) شرح الإمام سليمان هذه الآيات وما بعدها إلى آية: (٦٩) على أنها من كلام المصنف، انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص ٥٥٤-٥٦٥).

(٢) في: «التيسير» (ص ٥٦٦-٥٦٧) قُدِّمَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى الَّتِي قَبْلَهَا.

(٣) (لأنه)؛ لم ترد في بعض النسخ وهي مثبتة عند ابن جرير في «جامع البيان» عند تفسير الآية المذكورة.

وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ.

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الطَّاغُوتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١]

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]

الرابعة: تَفْسِيرُ ﴿أَفْحَكُمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَتَّغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

الخامسة: مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى.

السادسة: تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ، وَالْكَاذِبِ.

السابعة: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ.

الثامنة: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَخْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ

الرَّسُولُ ﷺ.

### باب [٣٩]

#### مَنْ جَعَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ

تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد].

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: قَالَ عَلِيٌّ: (حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟) .

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَّقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ؟) انتهى .

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ؛ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] .

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِجَعْدِ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ .

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ .

الثالثة: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّمْعُ .

الرابعة: ذِكْرُ الْعِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكَرُ .

الخامسة: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنْ اسْتِنَكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ .

### [٤٠] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمْ

الْكٰفِرُونَ﴾ [النحل] .

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: (هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي) .

وَقَالَ عَوْْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: (يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانُ؛ لَمْ يَكُنْ كَذَا) .



وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا).  
 وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ<sup>(١)</sup> بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الَّذِي فِيهِ: «أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -  
 قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الْحَدِيثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ: (وَهَذَا كَثِيرٌ  
 فِي «الْكِتَابِ» وَ«السُّنَّةِ»، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.  
 قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَأُ حَادِقًا...  
 وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ).

#### فِيهِ مَسَائِلٌ:

- الأولى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النُّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.
- الثانية: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.
- الثالثة: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ: إِنْكَارَ النُّعْمَةِ.
- الرابعة: اجْتِمَاعُ الضُّدِّينِ فِي الْقَلْبِ.

### [٤١] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٢١﴾

[البقرة]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: (الْأُنْدَادُ هُوَ الشَّرْكَ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى  
 صَفَاءِ سَوْدَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ،  
 وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا؛ لِأَنَّا الْلُصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ؛  
 لِأَنِّي الْلُصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ:

(١) هو: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ؛ لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ).

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا).

وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَفُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. وَجَاءَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّحَمِي: (أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ<sup>(١)</sup>: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ). قَالَ: (وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ).

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْأُنْدَادِ.

الثانية: أَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا<sup>(٢)</sup> تَعْمُ الْأَصْغَرَ.

الثالثة: أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ.

الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ.

الخامسة: الْفَرْقُ بَيْنَ (الْوَاوِ) وَ(ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ.

(١) قوله: (أن يقول الرجل)؛ غير موجودة في بعض النسخ، وهي مثبتة في: «مصنف عبد

الرزاق» (١٩٨١١)، و«الصمت» لابن أبي الدنيا (٣٤٧).

(٢) في إحدى النسخ: (بأنها).

## [٤٢] بَابُ

## مَا جَاءَ فِي مَنْ لَمْ يَقْتَنِعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ؛ فَلْيَصْذُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ؛ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ؛ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

## فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: التَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِالْأَبَاءِ.
- الثانية: الْأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.
- الثالثة: وَعَيْدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

## [٤٣] بَابُ

## قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

عَنْ قُتَيْبَةَ: (أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وَلِابْنِ مَاجَةَ: عَنِ الطُّفَيْلِ أَحِي عَائِشَةَ لَأُمَّهَا، قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: عَزَّزْتُ ابْنَ اللَّهِ.

قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. ثُمَّ مَرَرْتُ  
بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ  
اللَّهِ. قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ.  
فَلَمَّا أَصْبَحْتُ؛ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ؛ قَالَ:  
«هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَتَى عَلَيَّ، ثُمَّ  
قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ  
كَلِمَةً كَانَتْ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ  
مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَخَدُّهُ».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَعْرِفَةُ الْيَهُودِ بِالشَّرِكِ الْأَصْغَرِ.

الثانية: فَهْمُ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوَى.

الثالثة: قَوْلُهُ ﷺ: «أَجْعَلْتَنِي لَهِ نِدَاءٍ؟!»؛ فَكَيْفَ بَمَنْ قَالَ: «يَا أَكْرَمَ

الْخَلْقِ»<sup>(١)</sup> مَا لِي مِنَ الْوَدْبِ سِوَاكَ...»، وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ.

الرابعة: أَنَّ هَذَا الْيَسَّ مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا».

الخامسة: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ.

السادسة: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ.

(١) قوله: (يا أكرم الخلق)؛ لم ترد في بعض النسخ.

## باب [٤٤]

## مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [الجاثية] .

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ؛ أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الدَّهْرِ.

الثانية: تَسْمِيَتُهُ آذَى لِلَّهِ (١).

الثالثة: التَّأْمُلُ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الرابعة: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابًّا، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.

## باب [٤٥]

## التَّسْمِي بِقَاضِي الْقِضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أُخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلَاقِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: (مِثْلُ شَاهَانُ شَاةَ).

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَعْظَمُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ».

(١) فِي نَسْخَةٍ: (تَسْمِيَتُهُ: آذَى لِلَّهِ).

قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ»؛ يَعْنِي: أَوْضَعَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ التَّسْمِي بِـ «مَلِكِ الْأَمْلاكِ».

الثانية: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ؛ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

الثالثة: التَّمَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ

مَعْنَاهُ.

الرابعة: التَّمَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ<sup>(١)</sup> اللهُ تَعَالَى سُبْحَانَهُ.

#### [٤٦] بَابُ

اخْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ

الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ؛ أَتَوْنِي،

فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَزِيَّتِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنْ

الْوَالِدِ؟». قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟».

قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: اخْتِرَامُ صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَاءِ اللهِ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ<sup>(٢)</sup>.

الثانية: تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

(١) فِي نَسْخَةِ: (لِإِجْلَالِ اللهِ)؛ وَفِي أُخْرَى: (أَنَّ هَذَا لِإِجْلَالِ اللهِ).

(٢) فِي إِحْدَى النُّسخِ: (احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللهِ، وَصِفَاتِهِ، وَلَوْ كَلَامًا لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ).

## [٤٧] باب

## مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: (أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرْآنِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ - . فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ؛ لِأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ «الْقُرْآنَ» فَذَسَبَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَتَنَحَدَّتْ حَدِيثُ الرَّكْبِ نَقَطِعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ). قَالَ ابْنُ عُمَرَ: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ. فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَأَنْتَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]؛ مَا يَلْتَمِثُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ).

## فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: وَهِيَ الْعَظِيمَةُ؛ أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا؛ فَإِنَّهُ كُفْرٌ<sup>(١)</sup>.
- الثانية: أَنَّ هَذَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَاتِبًا مَنْ كَانَ.

(١) في بعض النسخ: (كافر).

- الثالثة : الفَرْقُ بَيْنَ التَّمِيمَةِ ، وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ .  
 الرابعة : الفَرْقُ بَيْنَ العَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ ، وَبَيْنَ الغِلْظَةِ عَلَى أعداءِ اللهِ .  
 الخامسة : أَنَّ مِنَ الاِعتِذارِ مَا لا يُتَّبَعِي أَنْ يُقْبَلَ .

## [٤٨] بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْتَهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرْاءٍ مَسَّتهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْبَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَاُنذِيْقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٧٨﴾ ﴾ [فصلت] .

قَالَ مُجَاهِدٌ : ( هَذَا بِعَمَلِي ، وَأَنَا مَخْفُوقٌ بِهِ ) .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ( يُرِيدُ : مِنْ عِنْدِي ) .

وَقَوْلُهُ : ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ [القصص : ٧٨] .

قَالَ قَتَادَةُ : ( عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَّاسِبِ ) .

وَقَالَ آخَرُونَ : ( عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ ) .

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ : ( أُوتِيَتْهُ عَلَى شَرَفٍ ) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى ، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَتَّكِلَهُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الأَبْرَصَ ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ .

قَالَ : فَمَسَحَهُ ، فَذْهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا .

قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الإِبِلُ أَوْ البَقَرُ (شَكَ إِسْحاقُ) (١) .

(١) هو راوي الحديث : إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، وقد وقع التصريح باسمه في رواية =



فَأُعْطِي نَاقَةَ عُسْرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِي شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ أَوْ الْإِبِلُ. فَأُعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا؛ قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرِدَ اللهُ إِلَيَّ بِصَرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأُعْطِي شَاةً وَالِدًا.

فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْبَقْرِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَنْتَبِغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصًا يَقْدَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ.

قال: وأتى الأعمى في صورته، فقال: رجُلٌ مسكينٌ وابنُ سبيلٍ، قد انقطعت بي الجبالُ في سفري؛ فلا بلاغَ لي اليومَ إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي ردَّ عليك بصركَ شاهًا أتبلغُ بها في سفري. فقال: قد كنتُ أعمى فردَّ الله إليَّ بصري، فخذ ما شئت، ودع ما شئت، فوالله؛ لا أجهدك اليومَ بشيءٍ أخذتهُ لله. فقال: أمسك مالك؛ فإنما ابتليتم؛ فقد رضي الله عنك، وسخطَ على صاحبيك. أخرجه.

### فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما معنى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠]

الثالثة: ما معنى: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨].

الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة.

### [٤٩] باب

قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا صَلِيحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف].

قال ابن حزم<sup>(١)</sup>: (اتفقوا على تحريم كل اسمٍ مُعبَّدٍ لغيرِ الله؛ كعبد عمرو، وعبد الكعبة... وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب).

وعن ابن عباس في الآية<sup>(٢)</sup>: قال: (لَمَّا تَعَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ،

(١) في: «مراتب الإجماع» (ص ١٥٤).

(٢) أي: في معنى الآية المترجم لها؛ وهي: ﴿فَلَمَّا أَتَاهُمَا صَلِيحًا﴾ الآية.

لَتَطِيعَانِي<sup>(١)</sup> أَوْ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أُيْلٍ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشْفُقُهُ، وَلَا فَعْلَنَّ، وَلَا فَعْلَنَّ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَيُّبَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَيُّبَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذْرَكَهُمَا حُبَّ الْوَالِدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: (شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ).  
وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْنَ آتَيْنَا صَلَاحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩]؛ قَالَ: (أَشْفَقًا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا).

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَعَظِيمٍ.

### فِيهِ مَسَائِلٌ:

الأولى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثانية: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثالثة: أَنَّ هَذَا الشُّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدِ حَقِيقَتُهَا.

الرابعة: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتِ السُّوَيْتَةِ مِنَ النَّعَمِ.

الخامسة: ذِكْرُ السَّلَفِ الْفَرَقِ بَيْنَ الشُّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشُّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ.

### [٥٠] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي

أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ: (لَتَطِيعَانِي).

[الأعراف : ١٨٠]: (يُشْرِكُونَ).

وَعَنهُ: (سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ).

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: (يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا).

**فِيهِ مَسَائِلُ:**

الأولى : إثبات الأسماء.

الثانية : كونها حسنى.

الثالثة : الأمر ببدعائه بها.

الرابعة : ترك من عارض من الجاهلین المُلْحِدِينَ.

الخامسة : تفسير الإلحاد فيها.

السادسة : وعيد من ألحد.

### [٥١] باب

لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

في «الصحيح» عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ

ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

**فِيهِ مَسَائِلُ:**

الأولى : تفسير السَّلَامِ.

الثانية : أنه تحية.

الثالثة : أنها لا تصلح لله.

الرابعة : العِلَّةُ فِي ذَلِكَ .

الخامسة : تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِه .

[٥٢] بَاب

قَوْلِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَقُلُ<sup>(١)</sup> أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ . لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ» .

وَلِمُسْلِمٍ : «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُ شَيْءًا أَعْطَاهُ» .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : النَّهْيُ عَنِ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ .

الثانية : بَيَانُ الْعِلَّةِ فِي ذَلِكَ .

الثالثة : قَوْلُهُ : لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ .

الرابعة : إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ .

الخامسة : التَّغْلِيلُ لِهَذَا الْأَمْرِ .

[٥٣] بَاب

لَا يَقُولُ<sup>(٢)</sup> ؟ عِبْدِي وَأُمَّتِي

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمِ رَبِّكَ ، وَصَيِّ رَبِّكَ ، وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ .

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ : (لَا يَقُولُن) . وَكِلَاهُمَا وَرَدَا فِي : «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٥٩٨٠) ،

و(٧٠٣٩) ، وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٦٧٩) .

(٢) فِي بَعْضِ النُّسخِ : (لَا يَقُلْ) .

وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمْتِي . وَلِيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَعُغْلَامِي .  
فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : النَّهْيُ عَنِ قَوْلِ : عَبْدِي وَأَمْتِي .

الثانية : لَا يَقُولُ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ : رَبِّي ، وَلَا يَقَالُ لَهُ : أَطْعِمْ رَبِّكَ .

الثالثة : تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ قَوْلَ : فَتَايَ ، وَفَتَاتِي ، وَعُغْلَامِي .

الرابعة : تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ .

الخامسة : التَّشْبِيهُ لِلْمُرَادِ ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ ، حَتَّى فِي الْأَلْفَاظِ .

#### [٥٤] بَابُ

#### لَا يَرُدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ  
بِاللَّهِ ؛ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ ؛ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ ؛ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ  
صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا ؛ فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى  
تُرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَّيْتُمُوهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتَّسَائِيْتُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

#### فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : إِعَاذَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ .

الثانية : إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ .

الثالثة : إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ .

الرابعة : الْمُكَافَاةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ .

الخامسة : أَنَّ الدَّعَاءَ مُكَافَاةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ .

السادسة : قَوْلُهُ : « حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَّيْتُمُوهُ » .

## [٥٥] بَاب

## لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّهْيِيءُ عَنِ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةَ الْمَطَالِبِ.  
الثانية: إِثْبَاتُ صِفَةِ الْوَجْهِ.

## [٥٦] بَاب

## مَا جَاءَ فِيهِ (لَوْ)

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]

وَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨].  
فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحْرَصُ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا»<sup>(١)</sup>، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(١) هذا نحو رواية مسلم (٢٦٦٤)، وفي «تحقيق التجريد» (٤٩٨/٢): (ولو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل...). وهو موافق لرواية «ابن ماجه» (٧٩)، والنسائي في: «عمل اليوم والليلة» (٦٢٥)، وغيرهما. وفي بعض النسخ: (ولو أني فعلت كذا؛ لكان كذا).

- الثانية : النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلٍ : (لَوْ) ؛ إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ .  
 الثالثة : تَعْلِيلُ الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ .  
 الرابعة : الإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ .  
 الخامسة : الأَمْرُ بِالْحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ مَعَ الاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ .  
 السادسة : النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ وَهُوَ الْعَجْزُ .

### [٥٧] بَاب

#### النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ (١)

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ » . صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ .

#### فِيهِ مَسَائِلُ :

- الأولى : النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ .  
 الثانية : الإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ .  
 الثالثة : الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ .  
 الرابعة : أَنَّهَا قَدْ تُوْمَرُ بِخَيْرٍ ، وَقَدْ تُوْمَرُ بِشَرٍّ .

### [٥٨] بَاب

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ

(١) في : «تحقيق التجريد» (٢/٤٩٩) : (باب : لا تسبوا الريح) . والمثبت موافق لجميع النسخ .



كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِنْ مَضَّاجِعُهُمْ وَلَيَبْتَغِيَنَّ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلَيُمَجِّصَنَّ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥﴾ [آل عمران].

وقوله: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦].  
قال ابن القيم<sup>(١)</sup> في الآية الأولى: (فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ. وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ يَقْدِرِ اللَّهُ وَحِكْمَتِهِ. فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُبَيِّنَ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّ<sup>(٢)</sup> الْمُتَنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرَ مَا يَلِيْقُ بِهِ - سُبْحَانَهُ - وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ، وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةِ بِالِغَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَسِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فَ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ ﴿٢٧﴾ [ص].

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَوَعْدِهِ. فَلْيَعْتَنِ اللَّيِّبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتَّبِعْ إِلَى اللَّهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ

(١) في: «زاد المعاد» (٣/٢٠٥-٢١١) والنقل باختصار.

(٢) في بعض النسخ: (ظنه). والمثبت موافق لما في «الزاد» (٣/٢٠٥).

بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءَ .

وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشْتَ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْتُنَا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةٌ لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ  
يُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقْبَلٌ وَمُسْتَكْتَبِرٌ، وَفَتَشَ نَفْسَكَ؛ هَلْ أَنْتَ  
سَالِمٌ؟<sup>(١)</sup>

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَيَأْتِي لِإِخَالِكَ نَاجِيًا<sup>(٢)</sup> . ا. هـ .  
فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ .

الثانية : تَفْسِيرُ آيَةِ الْفَتْحِ .

الثالثة : الإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحْصَرُ .

الرابعة : أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ، وَعَرَفَ  
نَفْسَهُ .

### [٥٩] بَاب

#### مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : ( وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ  
ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ  
بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ لِأَيُّهَا: يَا بَنِيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ

(١) بعد هذا وقبل البيت جاء في: «تحقيق التجريد» (٢/٥٠٧): (قال الشاعر). وهي غير

موجودة في: «زاد المعاد»، ولا باقي النسخ.

(٢) إلى هنا انتهى كلام شيخ الإسلام ابن القيم .

حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. فَقَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» يَا بَنِيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ فَلَيْسَ مِنِّي». وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنِ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

وَفِي «الْمُسْنَدِ» وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي. فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحَدِيقَةَ بِنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ نَابِتٍ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ».

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: بَيَانُ فَرَضِ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ (١).

الثانية: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْإِيمَانِ بِهِ (٢).

(١) في نسخة: (بيان كيفية الإيمان بالقدر).

(٢) في نسخة: (بيان فرض الإيمان).

- الثالثة : إِحْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ .  
 الرابعة : الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ .  
 الخامسة : ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ .  
 السادسة : أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .  
 السابعة : بَرَاءَةُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ .  
 الثامنة : عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبُهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ .  
 التاسعة : أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبُهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطْ .

## [٦٠] بَابُ

## مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِخُلُقِي كَخُلُقِي ؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً » . أَخْرَجَاهُ .  
 وَلَهُمَا : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَهُونَ بِخُلُقِي اللَّهِ » .  
 وَلَهُمَا : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَةٌ هَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ » .  
 وَلَهُمَا : عَنْ مَرْفُوعًا : « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا ؛ كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » .

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي الْهَيْتَاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: (أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَدْعَ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا؛ إِلَّا سَوَّيْتَهُ).

### فِيهِ قَسَائِلُ:

الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ.

الثانية: التَّنْبِيهُ عَلَى الْعِلَّةِ، وَهُوَ <sup>(١)</sup> تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي».

الثالثة: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً».

الرابعة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا.

الخامسة: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بَعْدَ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا الْمُصَوِّرَ فِي جَهَنَّمَ.

السادسة: أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ.

السابعة: الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ.

### [٦١] بَابُ

### مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَنْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا

(١) كذا في كل النسخ، ولعل الأقرب: (وهي).

يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشْمِطُ زَانَ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ  
اللَّهُ بَضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ  
صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» (قَالَ عِمْرَانُ:  
فَلَا أَذْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قُرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟) ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا<sup>(١)</sup> يَشْهَدُونَ وَلَا  
يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَتَذَرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمْ  
السَّمَنُ».

وَفِيهِ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ

(١) قوله: (قوماً) كذا بالنصب على أنها اسم (إن)، وهذا لا إشكال فيه، وعليه أكثر روايات  
البخاري. ولكن الإشكال فيما ورد في بعض الروايات: «ثم إن بعدكم قومٌ كذا بالرفع.  
فكيف يكون اسم «إن» مرفوعاً؟ وقد خرَّج العلماء هذا الرفع على ثلاثة أوجه.  
١- إن (قوم) كُتبت على لغة ربيعة (اللغة الربيعية)، وهم لا يقفون على المنصوب بالألف.  
فكُتبت من (قوماً) إلى (قوم)، وهو تخريج ضعيف؛ لأنهم يقفون في المنطوق لا الكتابة.  
٢- إن (إن) الحقت بـ (أن) المخففة من الثقيلة فصار اسمها ضمير الشأن محذوف، و(قوم)  
خبر مبتدأ مؤخر، و(بعدكم) خبر مقدم، والجمله الخبرية خبر (إن). وهذا الوجه هو  
الأرجح إن شاء الله.

٣- إن (إن) هنا بمعنى نعم؛ فيكون المعنى: (ثم نعم بعدكم قوم).  
وما ذكرت هذا الكلام إلا لأنني وجدت بعض نسخ «كتاب التوحيد» جاءت برفع (قوم)  
فأحببت أن أبين أن «قوماً» بالرفع إن كانت في نسخة الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه  
الله - فلها وجه في اللغة ثم إنها وردت في بعض روايات الصحيح.  
انظر: «فتح الباري» (٣٠٧/٥)، و«شرح كتاب التوحيد» لابن عثيمين (١٠/١٠٥٣-  
١٠٥٤) [مجموع الفتاوى].

يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: (كَأْتُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ، وَالْعَهْدِ، وَنَحْنُ صِغَارٌ).

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الوصية بحفظ الأيمان.

الثانية: الإخبار بأن الحلف منققة للسلمة، ممنحة للبركة.

الثالثة: الوعيد الشديد فيمن لا يبيع إلا بيمينه، ولا يشتري إلا بيمينه.

الرابعة: التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي.

الخامسة: ذم الذين يخلفون ولا يستخلفون.

السادسة: ثناؤه ﷺ على القرون الثلاثة أو الأربعة، وذكر ما يحدث

بعدهم.

السابعة: ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون.

الثامنة: كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد.

## [٦٢] بَاب

مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ

تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١].

(١) في بعض النسخ: (رسوله). وقوله: (ما جاء في ذمة الله . . .)؛ أي: ما جاء من الأدلة على وجوب حفظ ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، والوفاء بها.

وَعَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَاذْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ: خِلَالٍ)، فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى [الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ]»<sup>(١)</sup>، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) ما بين معقوفين لم يرد في أكثر النسخ، واستدركته من أصل الحديث.



**فِيهِ مَسَائِلُ:**

- الأولى : الفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللَّهِ ، وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ، وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ .  
 الثانية : الإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الْأَمْرَيْنِ خَطَرًا .  
 الثالثة : قَوْلُهُ: «اغْرُزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .  
 الرابعة : قَوْلُهُ: «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ» .  
 الخامسة : قَوْلُهُ: «اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ» .  
 السادسة : الفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ .  
 السابعة : فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِحُكْمِ لَا يَدْرِي أَيُؤَافِقُ  
 حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا؟

**[٦٣] بَابُ****مَا جَاءَ فِيهِ الْإِقْسَامُ عَلَى اللَّهِ**

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَلَا أَعْفِرُ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقِيَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ).

**فِيهِ مَسَائِلُ:**

- الأولى : التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِّيِ عَلَى اللَّهِ .  
 الثانية : كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ تَعْلِهِ .

الثالثة : أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ .

الرابعة : فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ . . . إِلَى آخِرِهِ .

الخامسة : أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبِ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ .

### [٦٤] بَابُ

### لَا يَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نُهَكَّتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ؛ فَاسْتَشَقْنَا رَبَّنَا، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «سُبْحَانَ اللَّهِ ! سُبْحَانَ اللَّهِ !» . فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ . ثُمَّ قَالَ (١) : «وَيْحَكَ ! أَتَذَرِي مَا لِلَّهِ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

### فِيهِ قَسَائِلُ :

الأولى : إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ : (نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ) .

الثانية : تَغْيِيرُهُ تَغْيِيرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ .

الثالثة : أَنَّهُ لَمْ يَتَكَبَّرْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : (نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ) .

الرابعة : التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ (سُبْحَانَ اللَّهِ !)

الخامسة : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ الْاِسْتِشْقَاءَ .

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ : (ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ) . وَالْمَثْبُوتُ وَفَوْقَ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ (٤٧٢٦) .

## [٦٥] بَاب

## مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طَرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِي نَبِيٍّ عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا! وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا! فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الْغُلُوِّ.

الثانية: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: (أَنْتَ سَيِّدُنَا).

الثالثة: قَوْلُهُ: «لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ». مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الْحَقَّ.

الرابعة: قَوْلُهُ: «مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي».

## [٦٦] بَاب

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر].

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: (جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] <sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُغُ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَزْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا

(١) جاء هنا في بعض النسخ زيادة: (متفق عليه)، ولا أرى لها معنى؛ لأن المصنف سيخرج الحديث بعد ذكر الروايات.

كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتٍ فِي ثُرَيْسٍ.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدِ أَلْفَيْتٍ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِثَّةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ <sup>(١)</sup> خَمْسُ مِثَّةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُ مِثَّةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُ مِثَّةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ). أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرَّعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَرَوَاهُ بَنُحُوهِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ <sup>(٢)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: (وَلَهُ طُرُقٌ).

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَذَرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِثَّةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَّمَاءٍ إِلَى سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِثَّةِ

(١) في بعض النسخ: (بين كل سماء وسماء). والمثبت موافق لرواية ابن خزيمة في: «التوحيد» (١٥٠)، والطبراني في: «المعجم الكبير» (١٩٨٧)، والبيهقي في: «الأسماء والصفات» (٨٥١)، والهمداني في: «فتا وجوابها» (٢٢)، والذهبي في: «العلو» (٦٧). وعندهم إلا البيهقي زيادة: (مسيرة) بعد (سماء)، وجاء عند الدارمي في: «الرد على الجهمية» (٨١)، وأبي الشيخ في «العظمة» (٢٧٩)، وابن أبي زمنين في: «أصول السنة» (٣٩)، والخطيب في: «الموضح» (٤٧/٢)، والبيهقي في: «الأسماء والصفات» (٨٥١): (بين كل سماءين مسيرة...).

(٢) في: «كتاب العلو» (٤١٧/١).

سَنَةٍ، وَكَيْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرُهُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ  
وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ  
ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

### فِيهِ تَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾  
[الزمر: ٦٧].

الثانية : أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ ﷺ، وَلَمْ  
يُنْكِرُواهَا، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا.

الثالثة : أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ صَدَقَهُ، وَنَزَلَ «الْقُرْآنُ» بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

الرابعة : وَقُوعُ الضَّحِكِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ  
الْعَظِيمَ.

الخامسة : التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى،  
وَالْأَرْضِينَ فِي الْأُخْرَى.

السادسة : التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَّتِهَا الشَّمَالَ.

السابعة : ذِكْرُ الْجَبَّارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.

الثامنة : قَوْلُهُ: (كَحَرِّ دَلَةِ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ).

التاسعة : عِظْمُ «الْكُرْسِيِّ» بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ.

العاشرة : عِظْمُ «الْعَرْشِ» بِالنِّسْبَةِ إِلَى «الْكُرْسِيِّ».

الحادية عشرة : أَنَّ «الْعَرْشَ» غَيْرُ «الْكُرْسِيِّ» وَالْمَاءِ.

- الثانية عشرة : كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ .
- الثالثة عشرة : كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَ «الْكُرْسِيِّ» .
- الرابعة عشرة : كَمْ بَيْنَ «الْكُرْسِيِّ» وَالْمَاءِ .
- الخامسة عشرة : أَنَّ «الْعَرْشَ» فَوْقَ الْمَاءِ .
- السادسة عشرة : أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ «الْعَرْشِ» .
- السابعة عشرة : كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .
- الثامنة عشرة : كَيْفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ .
- التاسعة عشرة : أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
- وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .







## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :  
هَذِهِ أُمُورٌ خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْكِتَابِيِّينَ  
وَالْأُمِّيِّينَ ، مِمَّا لَا غِنَى لِلْمُسْلِمِ عَنْ مَعْرِفَتِهَا .  
فَالضُّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضُّدُّ وَبِضْدِهَا تَتَبَيَّنُ الْأَشْيَاءُ

فَاهُمْ مَا فِيهَا وَأَشَدُّهَا خَطَرًا عَدَمُ إِيمَانِ الْقَلْبِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ فَإِنْ  
انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ اسْتِحْسَانُ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ تَمَّتِ الْخَسَارَةُ ، كَمَا قَالَ  
تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [٥١]  
[العنكبوت].

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : أَنَّهُمْ يَتَعَبَّدُونَ بِإِشْرَاكِ الصَّالِحِينَ فِي دُعَاءِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ ،  
يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ لِظَنِّهِمْ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ذَلِكَ وَأَنَّ الصَّالِحِينَ يُحِبُّونَهُ ؛  
كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ  
وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ  
اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر : ٣] ،  
وَهَذِهِ أَعْظَمُ مَسْأَلَةٍ خَالَفَهُمْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاتَى بِالْإِخْلَاصِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ  
دِينُ اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ جَمِيعَ الرُّسُلِ ، وَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا الْخَالِصَ ،  
وَأَخْبَرَ أَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا اسْتَحْسَنُوا فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ، وَمَأْوَاهُ النَّارُ .

وَهَذِهِ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي تَفَرَّقُ النَّاسَ لِأَجْلِهَا بَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ، وَعِنْدَهَا وَقَعَتِ الْعَدَاوَةُ، وَأَجْلِهَا شُرِعَ الْجِهَادُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُمْ مُتَفَرِّقُونَ فِي دِينِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم]، وَكَذَلِكَ فِي دُنْيَاهُمْ، وَيَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الصَّوَابُ؛ فَأَتَى بِالِاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ بِقَوْلِهِ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. وَنَهَانَا عَنْ مُشَابَهَتِهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وَنَهَانَا عَنِ التَّفَرُّقِ فِي الدُّنْيَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾

[آل عمران: ١٠٣].

الثَّلَاثَةُ: أَنَّ مُخَالَفَةَ وَرَلِيِّ الْأَمْرِ وَعَدَمَ الْإِثْقَادِ لَهُ فَضِيلَةٌ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُ ذُلٌّ وَمَهَانَةٌ، فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْوَلَاةِ، وَأَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ وَالتَّصِيحَةِ، وَعَلَّظَ فِي ذَلِكَ، وَأَبْدَأَ فِيهِ وَأَعَادَ.

وَهَذِهِ الثَّلَاثُ هِيَ الَّتِي جَمَعَ بَيْنَهَا فِيمَا صَحَّ عَنْهُ ﷺ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وُلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ». وَلَمْ يَقَعْ خَلَلٌ فِي دِينِ النَّاسِ وَدُنْيَاهُمْ إِلَّا بِسَبَبِ الْإِخْلَالِ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ أَوْ

بَعْضُهَا .

الرَّابِعَةُ: أَنَّ دِينَهُمْ مَنِيٌّ عَلَى أُصُولِ أَعْظَمِهَا التَّقْلِيدُ، فَهُوَ الْقَاعِدَةُ الْكُبْرَى لِجَمِيعِ الْكُفَّارِ، أَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرِيْبٍ مِنْ نَذِيْرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوْهَا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَاثِرِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ [الزخرف]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أُولُوْكَ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيْرِ﴾ [لقمان]. فَآتَاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَجْدِهِ أَنْ تَقُوْمُوا لِلَّهِ مَشِيًّ وَفِرَادَىٰ تُشْرِكُوْنَ مَا بَصَحِحِكُمْ مِنْ جَنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦]. وَقَوْلِهِ: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنَ رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ ءَأَوْلِيَاءَ قَلِيْلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف].

الْحَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ أَكْبَرِ قَوَاعِدِهِمُ الْاِغْتِرَارَ بِالْأَكْثَرِ، وَيَحْتَجُّوْنَ بِهِ عَلَى صِحَّةِ الشَّيْءِ، وَيَسْتَدِلُّوْنَ عَلَىٰ بُطْلَانِ الشَّيْءِ بِغُرْبَتِهِ وَقِلَّةِ أَهْلِهِ، فَآتَاهُمْ بِضِدِّ ذَلِكَ، وَأَوْضَحَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ «الْقُرْآنِ» .

السَّادِسَةُ: الْاِحْتِجَاجُ بِالْمُتَقَدِّمِينَ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾ [طه]، ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي ءَأَبَائِنَا الْأَوَّلِينَ﴾ [المؤمنون].

السَّابِعَةُ: الْاِسْتِدْلَالُ بِقَوْمٍ أُعْطُوا قُوَىٰ فِي الْأَفْهَامِ وَالْأَعْمَالِ وَفِي الْمُلْكِ وَالْمَالِ وَالجَّاهِ؛ فَرَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٩]. وَقَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

الثَّامِنَةُ: الاستِذْلالُ عَلَى بُطْلانِ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْهُ إِلَّا الضُّعْفَاءُ؛  
 كَقَوْلِهِ: ﴿ أَنْزِمُنْ لَكَ وَأَتَّبِعَكَ الْأَرْدَلُونَ ﴾ [الشعراء]. وقوله: ﴿ أَهْتُولَاءَ مِنْ اللَّهِ  
 عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ [الأنعام: ٥٣]. فَرَدَّ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾  
 [الأنعام]

التَّاسِعَةُ: الاقْتِداءُ بِفَسَقَةِ العُلَمَاءِ وَالْعَبَادِ؛ فَاتَى بِقَوْلِهِ: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ  
 ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ  
 وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٤]. وبِقَوْلِهِ: ﴿ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ  
 غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا  
 عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة].

العَاشِرَةُ: الاستِذْلالُ عَلَى بُطْلانِ الدِّينِ بِقِلَّةِ أَهْلِهِ وَعَدَمِ حِفْظِهِمْ؛  
 كَقَوْلِهِمْ: ﴿ بَادِيَ الرَّأْيِ ﴾ [هود: ٢٧].

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الاستِذْلالُ بِالْقِياسِ الفَاسِدِ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ  
 مِثْلُنَا ﴾ [إبراهيم: ١٠].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إنْكَارُ القِياسِ الصَّحِيحِ؛ وَالجَامِعُ لِهَذَا وَمَا قَبْلَهُ عَدَمُ فَهْمِ  
 الجَامِعِ وَالْفَارِقِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: العُلُوُّ فِي العُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ يَتَأْهَلُ  
 الْكِتَابَ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ [النساء: ١٧١].

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا تَقَدَّمَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةٍ، وَهِيَ: التَّفْهِي وَالْإثْبَاتُ،  
 فَيَتَّبِعُونَ الهَوَى وَالظَّنَّ وَيُعْرِضُونَ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: اعْتَدَارُهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ بِعَدَمِ الْفَهْمِ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [البقرة: ٨٨]. ﴿يَشْعَبُونَ مَا نَبَّغَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١] فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ، وَبَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ الطَّنَعِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَنَّ الطَّنَعِ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ. السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اعْتِيَاظُهُمْ عَمَّا آتَاهُمْ مِنَ اللَّهِ بِكُتُبِ السَّحْرِ؛ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَدَّ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَاتِبُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠١، ١٠٢].

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: نِسْبَةُ بَاطِلِهِمْ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وَقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧].

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: تَنَاقُضُهُمْ فِي الْأَنْسَابِ، يَنْتَسِبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ مَعَ إِظْهَارِهِمْ تَرْكَ اتِّبَاعِهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَدْحُهُمْ فِي بَعْضِ الصَّالِحِينَ بِفِعْلِ بَعْضِ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَيْهِمْ، كَقَدْحِ الْيَهُودِ فِي عِيسَى، وَقَدْحِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي مُحَمَّدٍ ﷺ.

العِشْرُونَ: اغْتِقَادُهُمْ فِي مَخَارِقِ السَّحَرَةِ وَأَمْثَالِهِمْ أَنَّهَا مِنْ كَرَامَاتِ الصَّالِحِينَ، وَنَسْبَتُهُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ كَمَا نَسَبُوهُ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِالْمُكَاءِ وَالتَّصَدِيَةِ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا.

الثَّلَاثَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا غَرَّتَّهُمْ، فَظَنُّوا أَنَّ عَطَاءَ اللَّهِ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى رِضَاةٍ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّينَ﴾ [سبا].

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَرَكَ الدُّخُولَ فِي الْحَقِّ إِذَا سَبَقَهُمْ إِلَيْهِ الضُّعْفَاءُ تَكْبِيرًا  
وَأَنْفَةً؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ...﴾ [الآيات .  
[الأنعام: ٥٢ وَمَا بَعْدَهَا]

الخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الاسْتِذْلَالُ عَلَى بُطْلَانِهِ بِسَبْقِ الضُّعْفَاءِ؛ كَقَوْلِهِ:  
﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].

السَّادِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَحْرِيفُ «كِتَابِ اللَّهِ» مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.  
السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَصْنِيفُ الْكُتُبِ الْبَاطِلَةِ وَنَسْبَتُهَا إِلَى اللَّهِ؛ كَقَوْلِهِ:  
﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِلَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾  
[البقرة: ٧٩]

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا الَّذِي مَعَ طَائِفَتِهِمْ؛  
كَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١].

التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْلَمُونَ بِمَا تَقُولُهُ طَائِفَتُهُمْ، كَمَا نَبَّهَ  
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾  
[البقرة]

الثَّلَاثُونَ: وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ آيَاتِ اللَّهِ، أَنَّهُمْ لَمَّا تَرَكُوا وَصِيَّةَ اللَّهِ  
بِالاجْتِمَاعِ، وَارْتَكَبُوا مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْإِفْتِرَاقِ، صَارَ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ  
فَرِحِينَ.

الْحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: وَهِيَ مِنْ أَعْجَبِ الْآيَاتِ أَيْضًا: مُعَادَاتُهُمُ الدِّينَ الَّذِي  
انْتَسَبُوا إِلَيْهِ غَايَةَ الْعَدَاوَةِ، وَمَحَبَّتُهُمْ دِينَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ عَادَوْهُمْ وَعَادَوْا نَبِيَّهُمْ

وَفَتْنَهُمْ غَايَةَ الْمَحَبَّةِ، كَمَا فَعَلُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا أَتَاهُمْ بِدِينِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاتَّبَعُوا كُتُبَ السَّحْرِ، وَهِيَ مِنْ دِينِ آلِ فِرْعَوْنَ.

الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: كَفَرُوهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا كَانَ مَعَ مَنْ لَا يَهُودُونَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [البقرة: ١١٣].

الثَّلَاثَةُ وَالثَّلَاثُونَ: إِنكَارُهُمْ مَا أَقْرَأَهُمُ اللَّهُ مِنْ دِينِهِمْ، كَمَا فَعَلُوا فِي حَجِّ الْبَيْتِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠]

الرَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: أَنَّ كُلَّ فِرْقَةٍ تَدَّعِي أَنَّهَا التَّاجِيَةُ، فَأَكْذَبَهُمُ (١) اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، ثُمَّ بَيَّنَّ الصَّوَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: ١١٢].

الخَامِسَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِكَشْفِ الْعَوْرَاتِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

السَّادِسَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ كَمَا تَعَبَّدُوا بِالشُّرْكِ.

السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعَبُّدُ بِاتِّخَاذِ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونَ: الْإِلْحَادُ فِي الصِّفَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [فصلت].

التَّاسِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: الْإِلْحَادُ فِي الْأَسْمَاءِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ

(١) في إحدى النسخ: «فكذبهم الله».

بِالرَّحْمَنِ ﴿الرعد: ٣٠﴾ .

الأربعون: التَّعْطِيلُ؛ كَقَوْلِ آلِ فِرْعَوْنَ .

الحادية والأربعون: نِسْبَةُ النَّاقِصِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ؛ كَالْوَالِدِ وَالْحَاجَةِ وَالتَّعَبِ، مَعَ تَنْزِيهِهِ رُهْبَانِهِمْ عَنْ بَعْضِ ذَلِكَ .

الثانية والأربعون: الشَّرْكَ فِي الْمُلْكِ؛ كَقَوْلِ الْمَجُوسِ .

الثالثة والأربعون: جُحُودُ الْقَدْرِ .

الرابعة والأربعون: الاِخْتِجَاجُ عَلَى اللَّهِ بِهِ .

الخامسة والأربعون: مُعَارَضَةُ شَرْعِ اللَّهِ بِقَدْرِهِ .

السادسة والأربعون: مَسَبَةُ الذَّهْرِ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الذَّهْرُ﴾

[الجاثية: ٢٤]

السابعة والأربعون: إِضَافَةُ نِعَمِ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ

اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] .

الثامنة والأربعون: الكُفْرُ بِآيَاتِ اللَّهِ .

التاسعة والأربعون: جَحْدُ بَعْضِهَا .

العشرون: قَوْلُهُمْ: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ قَبْلِي﴾ [الأنعام: ٩١] .

الحادية والعشرون: قَوْلُهُمْ فِي «الْقُرْآنِ»: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ ﴿٥٥﴾

[المدثر]

الثانية والعشرون: الْقَدْحُ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

الثالثة والعشرون: إِعْمَالُ الْحِيلِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ

الرُّسُلُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] .



وَقَوْلِهِ: ﴿ وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ آلِ كَتَبٍ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَاءَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ءَآخِرُهُ ﴾ [آل عمران : ٧٢].

الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: الإِفْرَارُ بِالْحَقِّ لِيَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى دَفْعِهِ؛ كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ.

الْخَامِسَةُ وَالْخَمْسُونَ: التَّعَصُّبُ لِلْمَذْهَبِ؛ كَقَوْلِهِ فِيهَا: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ [آل عمران : ٧٣].

السَّادِسَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَسْمِيَةُ اتِّبَاعِ الْإِسْلَامِ شِرْكَاءَ؛ كَمَا ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ... ﴾ [آل عمران : ٧٩-٨٠].

السَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

الثَّامِنَةُ وَالْخَمْسُونَ: لِيُ الْأَسِنَّةَ بِالْكِتَابِ.

التَّاسِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: تَلْقِيبُ أَهْلِ الْهُدَى بِالصُّبَاةِ وَالْحَشْوِيَّةِ.

السُّتُونَ: افْتِرَاءُ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ.

الْحَادِيَةُ وَالسُّتُونَ: التَّكْذِيبُ.

الثَّانِيَةُ وَالسُّتُونَ: كَوْنُهُمْ إِذَا غَلَبُوا بِالْحُجَّةِ فَرَعُوا إِلَى الشُّكْوَى لِلْمَلُوكِ؛ كَمَا قَالُوا: ﴿ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾

[الأعراف : ١٢٧].

الثَّلَاثَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ كَمَا فِي الْآيَةِ.

الرَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ دِينِ الْمَلِكِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَذَرُكَ وَءَالِهَتَكَ ﴾ [الأعراف : ١٢٧]. وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنِّي أَخَافُ أَنْ

يُبَدِّل دِينَكُمْ ﴿[غافر: ٢٦].

الخَامِسَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ آلِهَةِ الْمَلِكِ، كَمَا فِي الْآيَةِ.

السَّادِسَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِتَبْدِيلِ الدِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر].

السَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ: رَمِيَهُمْ إِيَّاهُمْ بِانْتِقَاصِ الْمَلِكِ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿وَيَذَرِكْ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

الثَّامِنَةُ وَالسُّتُونَ: دَعَوَاهُمْ الْعَمَلَ بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْحَقِّ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿فُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١] مَعَ تَرْكِهِمْ إِيَّاهُ.

التَّاسِعَةُ وَالسُّتُونَ: الزِّيَادَةُ فِي الْعِبَادَةِ؛ كَفِعْلِهِمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

السَّبْعُونَ: نَقَصُهُمْ مِنْهَا؛ كَتَرْكِهِمُ الْوُقُوفَ بِعَرَفَاتٍ.

الْحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَرْكُهُمُ الْوَاجِبَ وَرَعَا.

الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِتَرْكِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ.

الثَّلَاثَةُ وَالسَّبْعُونَ: تَعَبُّدُهُمْ بِتَرْكِ زِينَةِ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَوْتُهُمُ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

الخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَوْتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَى الْكُفْرِ مَعَ الْعِلْمِ.

السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: الْمَكْرُ الْكِبَارُ؛ كَفِعْلِ قَوْمِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: أَنْ أُثِمَّتْهُمْ إِمَّا عَالِمٌ فَاجِرٌ وَإِمَّا عَابِدٌ جَاهِلٌ؛ كَمَا فِي

قَوْلِهِ: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا

يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٥-٧٨].

الثَّامِنَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاَهُمْ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ .  
 التَّاسِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: دَعَاَهُمْ مَحَبَّةَ اللَّهِ مَعَ تَرْكِهِمْ شَرْعَهُ، فَطَالَبَهُمُ اللَّهُ  
 بِقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ ﴾ [آل عمران: ٣١].

الثَّمَانُونَ: تَمَّيَّهِمُ الْأَمَانِيَّ الكَاذِبَةَ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿ لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا  
 أَنْكَامًا مَفْدُودَةً ﴾ [البقرة: ٨٠]. وَقَوْلِهِمْ: ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا  
 أَوْ نَصْرِيًّا ﴾ [البقرة: ١١١].

الْحَادِيَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ .  
 الثَّانِيَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ كَمَا ذَكَرَ عَنْ عُمَرَ .  
 الثَّلَاثَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتَّخَذُوا الشَّرْجَ عَلَى الْقُبُورِ .  
 الرَّابِعَةُ وَالثَّمَانُونَ: اتَّخَذُوا أَعْيَادًا .  
 الْخَامِسَةُ وَالثَّمَانُونَ: الذَّبْحُ عِنْدَ الْقُبُورِ .  
 السَّادِسَةُ وَالثَّمَانُونَ: التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الْمُعْظَمِينَ كَدَارِ النَّدْوَةِ، وَافْتِحَارِ مَنْ  
 كَانَتْ تَحْتَ يَدِهِ بِذَلِكَ؛ كَمَا قِيلَ لِحَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ: بَعَثَ مَكْرُمَةَ قُرَيْشٍ . فَقَالَ:  
 ذَهَبَتِ الْمَكَارِمُ إِلَّا التَّقْوَى .

السَّابِعَةُ وَالثَّمَانُونَ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ .  
 الثَّامِنَةُ وَالثَّمَانُونَ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ .  
 التَّاسِعَةُ وَالثَّمَانُونَ: الْاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ .  
 التَّسْعُونَ: الثِّيَابَةُ .

الْحَادِيَةُ وَالسُّعُونَ: أَنْ أَجَلَ فِضَائِلِهِمُ الْبَغْيُ، فَذَكَرَ اللَّهُ فِيهِ مَا ذَكَرَ .

الثَّانِيَةُ وَالتَّشْعُونَ: أَنَّ أَجَلَ فَضَائِلِهِمُ الْفَخْرُ، وَلَوْ يَحَقُّ، فَنَهِيَ عَنْهُ.  
الثَّالِثَةُ وَالتَّشْعُونَ: أَنَّ تَعْصَبَ الْإِنْسَانِ لِطَائِفَتِهِ عَلَى الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ أَمْرٌ لَا بُدَّ  
مِنْهُ عِنْدَهُمْ، فَذَكَرَ اللَّهُ فِيهِ مَا ذَكَرَ.

الرَّابِعَةُ وَالتَّشْعُونَ: أَنَّ مِنْ دِينِهِمْ أَخَذَ الرَّجُلُ بِجَرِيْمَةٍ غَيْرِهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ:  
﴿وَلَا نُزِرُ وَإِرَّةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥].

الخَامِسَةُ وَالتَّشْعُونَ: تَعْيِيرُ الرَّجُلِ بِمَا فِي غَيْرِهِ، فَقَالَ: «أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهِ؟  
إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ».

السَّادِسَةُ وَالتَّشْعُونَ: الْاِفْتِخَارُ بِوِلَايَةِ الْبَيْتِ؛ فَذَمَّهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ:  
﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون].

السَّابِعَةُ وَالتَّشْعُونَ: الْاِفْتِخَارُ بِكَوْنِهِمْ ذُرِّيَّةَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَأَتَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ:  
﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ١٣٤].

الثَّامِنَةُ وَالتَّشْعُونَ: الْاِفْتِخَارُ بِالصَّنَائِعِ، كَفِعْلِ أَهْلِ الرَّحْلَتَيْنِ عَلَى أَهْلِ  
الْحَرْثِ.

التَّاسِعَةُ وَالتَّشْعُونَ: عَظَمَةُ الدُّنْيَا فِي قُلُوبِهِمْ؛ كَقَوْلِهِمْ: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا  
الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْشِيِّينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف].

المِثَّةُ: التَّحَكُّمُ عَلَى اللَّهِ؛ كَمَا فِي الْآيَةِ.

الحَادِيَةُ بَعْدَ الْمِثَّةِ: ازْدِرَاءُ الْفُقَرَاءِ؛ فَأَتَاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ  
رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الأنعام: ٥٢].

الثَّانِيَةُ بَعْدَ الْمِثَّةِ: رَمِيهِمْ أَتْبَاعَ الرُّسُلِ بِعَدَمِ الْإِخْلَاصِ وَطَلَبِ الدُّنْيَا،

- فَأَجَابَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿ مَا عَلَيَّكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٥٢] وَأَمْثَالِهَا.
- الثَّالِثَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: الْكُفْرُ بِالْمَلَائِكَةِ.
- الرَّابِعَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: الْكُفْرُ بِالرُّسُلِ.
- الْخَامِسَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: الْكُفْرُ بِالْكِتَابِ.
- السَّادِسَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: الْإِعْرَاضُ عَمَّا جَاءَ عَنِ اللَّهِ.
- السَّابِعَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: الْكُفْرُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ.
- الثَّامِنَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: التَّكْذِيبُ بِلِقَاءِ اللَّهِ.
- التَّاسِعَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: التَّكْذِيبُ بِبَعْضِ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ؛
- كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ ﴾ [الكهف: ١٠٥].
- وَمِنْهَا التَّكْذِيبُ بِقَوْلِهِ: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [الفتح].
- وَقَوْلِهِ: ﴿ لَا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٤].
- وَقَوْلِهِ: ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف].
- الْعَاشِرَةُ بَعْدَ الْمِئَةِ: قَتْلُ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ.
- الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ: الْإِيمَانُ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ.
- الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ: تَفْضِيلُ دِينِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى دِينِ الْمُسْلِمِينَ.
- الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ: لُبْسُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ.
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ: كِتْمَانُ الْحَقِّ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ.
- الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ: قَاعِدَةُ الضَّلَالِ؛ وَهِيَ الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِإِلْعَامِ.
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ: التَّنَاقُضُ الْوَاضِحُ لَمَّا كَذَّبُوا بِالْحَقِّ؛ كَمَا قَالَ
- تَعَالَى: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ ﴾ [ق].

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ : الْإِيمَانُ بِبَعْضِ الْمُنَزَّلِ دُونَ بَعْضٍ .  
 الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ : التَّفْرِيقُ بَيْنَ الرُّسُلِ .  
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ بَعْدَ الْمِئَةِ : مُخَاصَمَتُهُمْ فِيمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ .  
 الْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِئَةِ : دَعْوَاهُمْ أَتْبَاعَ السَّلَفِ مَعَ التَّضَرِّيحِ بِمُخَالَفَتِهِمْ .  
 الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِئَةِ : صَدُّهُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ .  
 الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِئَةِ : مَوَدَّتُهُمُ الْكُفْرَ وَالْكَافِرِينَ .  
 الثَّلَاثَةَ وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِئَةِ وَالرَّابِعَةَ وَالْخَامِسَةَ وَالسَّادِسَةَ وَالسَّابِعَةَ  
 وَالثَّامِنَةَ وَالْعِشْرُونَ بَعْدَ الْمِئَةِ : الْعِيَافَةُ، وَالطَّرْفُ، وَالطَّيْرَةُ، وَالْكَهَانَةُ،  
 وَالتَّحَاكُمُ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَكَرَاهَةُ التَّزْوِيجِ بَيْنَ الْعَبْدَيْنِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .



# كُشْفُ الشُّبُهَاتِ

شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلِيمَانَ النَّوْمِيُّ  
(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ «التَّوْحِيدَ» هُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْعِبَادَةِ، وَهُوَ دِينُ الرُّسُلِ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ، فَأَوْلَاهُمْ «نُوحٌ» عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ، لَمَّا غَلَوْا فِي الصَّالِحِينَ: «وَدَّ» و«سُوع» و«يَعْقُوبُ» و«يَعْقُوبُ» و«نَسْر».

وَأَخِرُ الرُّسُلِ «مُحَمَّدٌ ﷺ»، وَهُوَ [الَّذِي] كَسَرَ صُورَ هَوْلَاءِ الصَّالِحِينَ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ يَتَعَبَّدُونَ، وَيُحُجُّونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَلَكِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ. يَقُولُونَ: نُرِيدُ مِنْهُمْ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ. وَنُرِيدُ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَهُ، مِثْلَ الْمَلَائِكَةِ وَعِيسَى، وَمَرْيَمَ<sup>(١)</sup>. وَأَنَاسٍ غَيْرِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ.

فَبَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ يُحَدِّدُ لَهُمْ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ هَذَا التَّقَرُّبَ وَالِاعْتِقَادَ مَخْضُ حَقِّ اللَّهِ، لَا يَصْلُحُ مِنْهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ، لِأَنَّكَ مُقَرَّبٌ، وَلَا لِنَبِيِّ مُرْسَلٍ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا.

وَالْأَفْهَوْلَاءُ الْمُشْرِكُونَ مُقَرَّبُونَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَزُوقُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُخَيَّبُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُمِيتُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُدَبِّرُ الْأُمْرَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّ جَمِيعَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهَا: كُلُّهُمْ عِبِيدُهُ وَتَحْتَ تَصَرُّفِهِ وَقَهْرِهِ.

(١) في بعض النسخ: (وعيسى بن مريم).

فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْهَدُونَ لِلَّهِ هَذِهِ الشَّهَادَةَ، فَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦١﴾﴾ [يونس]. وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٣﴾﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَكَاتِ السَّجِجِ وَرَبُّ الْكُرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٦٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾ قُلْ مَنْ يَلْبِغُ لَكُمْ مِنْ يَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [المؤمنون]، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

فَإِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّهُمْ مُقْرُونَ بِهَذَا؛ وَأَنَّهُ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَرَفْتَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَحَدُوهُ هُوَ «تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ»، الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا «الاعتقاد» كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - لَيْلًا وَنَهَارًا. ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو «الملائكة»؛ لِأَجْلِ صَلَاحِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ، لِيَشْفَعُوا لَهُ، أَوْ يَدْعُو رَجُلًا صَالِحًا مِثْلَ «اللات»، أَوْ نَبِيًّا مِثْلَ «عيسى»، وَعَرَفْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلَهُمْ عَلَى هَذَا الشَّرْكِ وَدَعَاهُمْ إِلَى إِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾

[الجن]

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَمْ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾

[الرعد: ١٤]

وَتَحَقَّقْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِثْمًا قَاتَلَهُمْ لِيَكُونَ «الدُّعَاءُ» كُلُّهُ لِلَّهِ. وَ«النَّدْرُ»

كُلُّهُ لِلَّهِ، و«الذَّبْحُ» كُلُّهُ لِلَّهِ، و«الاستِغَاثَةُ» كُلُّهَا بِاللَّهِ. وَجَمِيعُ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كُلُّهَا لِلَّهِ.

وَعَرَفَتْ أَنَّ إِفْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ. وَأَنَّ قَصْدَهُمُ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ، هُوَ الَّذِي أَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ. عَرَفَتْ حِينَئِذٍ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ وَأَبَى عَنِ الْإِفْرَارِ بِهِ الْمُشْرِكُونَ.

وَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ مَعْنَى قَوْلِكَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَإِنَّ «الِإِلَهَ» عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي يُفْصَدُ لِأَجْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ، سَوَاءً كَانَ مَلَكًا، أَوْ نَبِيًّا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ شَجَرَةً، أَوْ قَبْرًا» أَوْ «جَنِيًّا»، لَمْ يُرِيدُوا أَنَّ «الِإِلَهَ» هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَدَّمْتُ لَكَ. وَإِنَّمَا يَعْنُونَ بـ«الِإِلَهَ» مَا يَعْنِي الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا بِلَفْظِ «السَّيِّدِ» فَآتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ إِلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ وَهِيَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

وَالْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَعْنَاهَا لَا مُجَرَّدُ لَفْظِهَا. وَالْكَفَّارُ الْجُهَالُ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ هُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّعَلُّقِ، وَالْكَفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ. فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: قُولُوا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالُوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ [ص].

فَإِذَا عَرَفَتْ أَنَّ جُهَالَ الْكَفَّارِ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَا عَرَفَهُ جُهَالُ الْكَفْرَةِ، بَلْ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّلَفُّظُ بِحُرُوفِهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ لِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَانِي. وَالْحَادِثُ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهُ: لَا يَخْلُقُ، وَلَا يَزْرُقُ، وَلَا يُدَبِّرُ الْأَمْرَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا خَيْرَ فِي رَجُلٍ جُهَالُ

الْكُفَّارِ أَعْلَمُ مِنْهُ بِمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .

إِذَا عَرَفْتَ مَا قُلْتَ لَكَ مَعْرِفَةً قَلْبٍ . وَعَرَفْتَ الشَّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] وَعَرَفْتَ دِينَ اللَّهِ الَّذِي أَرْسَلَ بِهِ الرُّسُلَ مِنْ أَوْلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ ، الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ . وَعَرَفْتَ مَا أَصْبَحَ غَالِبُ النَّاسِ فِيهِ مِنَ الْجَهْلِ بِهَذَا ، أَفَادَكَ فَائِدَتَيْنِ .

الأولى : الفَرَحُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس] .

وَأَفَادَكَ<sup>(١)</sup> أَيْضاً : الخَوْفَ العَظِيمَ .

فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ ، وَهُوَ قَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ جَاهِلٌ ، فَلَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ ، وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهَا تُقْرَبُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - كَمَا كَانَ يَظُنُّ الْمُشْرِكُونَ ، خُصُوصًا إِنْ أَلْهَمَكَ اللَّهُ مَا قَصَّ عَنْ قَوْمِ مُوسَى مَعَ صَلَاحِهِمْ وَعِلْمِهِمْ . أَنَّهُمْ أَتَوْهُ قَائِلِينَ : ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾ [الأعراف : ١٣٨] . فَحِينَئِذٍ يَعْظُمُ حِرْصُكَ وَخَوْفُكَ عَلَى مَا يُخَلِّصُكَ مِنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ .

وَأَعْلَمُ ، أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مِنْ حِكْمَتِهِ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا بِهَذَا التَّوْحِيدِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ أَعْدَاءً . كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ عَرُورًا ﴾ [الأنعام : ١١٢] وَقَدْ يَكُونُ لِأَعْدَاءِ التَّوْحِيدِ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ وَكُتُبٌ وَحُجَجٌ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ

(١) هذه الفائدة الثانية .

بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ﴿٨٣﴾ [غافر : ٨٣].

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ ، وَعَرَفْتَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ أَعْدَاءِ قَاعِدِينَ عَلَيْهِ ، أَهْلِ فَصَاحَةٍ وَعِلْمٍ وَحُجَجٍ ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ دِينِ اللَّهِ مَا يَصِيرُ لَكَ سِلَاحًا تُقَاتِلُ بِهِ هَؤُلَاءِ الشَّيَاطِينَ الَّذِينَ قَالَ إِمَامُهُمْ وَمُقَدِّمُهُمْ لِرَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ لَا تُقَدِّنَ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ ﴿١١﴾ ثُمَّ لَا تَيْتَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ ﴿١٢﴾ [الأعراف] ، وَلَكِنْ إِذَا أَقْبَلْتَ عَلَى اللَّهِ وَأَضْغَيْتَ إِلَى حُجَجِهِ وَبَيِّنَاتِهِ فَلَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ ﴿٧٦﴾ [النساء] . وَالْعَامِيُّ مِنَ الْمُؤَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ جُنَدَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ ﴿٧٧﴾ [الصافات] ، فَجُنْدُ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ بِالْحُجَّةِ وَاللِّسَانِ . كَمَا هُمْ الْغَالِبُونَ بِالسِّنْفِ وَالسِّنَانِ ، وَإِنَّمَا الْخَوْفُ عَلَى الْمُؤَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ ، وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ .

وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْنَا بِكِتَابِهِ الَّذِي جَعَلَهُ ﴿ يَتَّبِعْنَا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿٨١﴾ [النحل] . فَلَا يَأْتِي صَاحِبَ بَاطِلٍ بِحُجَّةٍ إِلَّا وَفِي «الْقُرْآنِ» مَا يُنْقِضُهَا وَيُبَيِّنُ بُطْلَانَهَا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ ﴿١٧﴾ [الفرقان] . قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : (هَذِهِ الْآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ حُجَّةٍ يَأْتِي بِهَا أَهْلُ الْبَاطِلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) .

وَأَنَا أَذْكَرُ لَكَ أَشْيَاءَ مِمَّا ذَكَرَ اللَّهُ فِي جَوَابِهِ جَوَابًا لِكَلَامِ احْتِجَّ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا عَلَيْنَا .

فَنَقُولُ : جَوَابُ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ طَرِيقَيْنِ : مُجْمَلٍ ، وَمُفَصَّلٍ .

(أَمَّا الْمُجْمَلُ) : فَهُوَ : الأَمْرُ العَظِيمُ وَالْمَآئِدَةُ الكَبِيرَةُ لِمَنْ عَقَلَهَا ؛ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحَكِّمُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَةٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٧] . وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ ؛ فَاحْذَرُوهُمْ » .

مِثَالُ ذَلِكَ : إِذَا قَالَ لَكَ بَعْضُ المُشْرِكِينَ : ﴿ أَلَا إِنَّا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس : ١٧] . أَوْ إِنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَهُمْ جَاةٌ عِنْدَ اللَّهِ ، أَوْ ذَكَرَ كَلَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ بَاطِلِهِ ، وَأَنْتَ لَا تَفْهَمُ مَعْنَى الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ .

فَجَاوِبُهُ بِقَوْلِكَ : إِنَّ اللَّهَ ذَكَرَ فِي «كِتَابِهِ» أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَتْرُكُونَ الْمُحْكَمَ وَيَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ . وَمَا ذَكَرْتَهُ لَكَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - ذَكَرَ أَنَّ المُشْرِكِينَ يَقْرَءُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَأَنَّهُ كَفَرَهُمْ بِتَعَلُّقِهِمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ ، مَعَ قَوْلِهِمْ : ﴿ هَتُولَاءُ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] . هَذَا أَمْرٌ مُحْكَمٌ بَيِّنٌ ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُغَيِّرَ مَعْنَاهُ ، وَمَا ذَكَرْتَهُ لِي أَيْهَا المُشْرِكُ مِنَ «الْقُرْآنِ» أَوْ «كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ ، وَلَكِنْ أَقْطَعُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَا يَتَنَاقَضُ ، وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ سَدِيدٌ ، وَلَكِنْ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فَلَا تَسْتَهِنُ بِهِ ، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا يُلْقِدْهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِدْهَا إِلَّا ذُو حِظِّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت : ٢٥] .

(وَأَمَّا الْجَوَابُ الْمُنْفَصِلُ): فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ لَهُمْ اغْتِرَاضَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى دِينِ الرُّسُلِ، وَيَصُدُّونَ بِهَا النَّاسَ عَنْهُ.

مِنْهَا قَوْلُهُمْ: نَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ، بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ وَلَا يَزُوقُ وَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَضَلًّا عَنِ عِبَادِ الْقَادِرِ أَوْ غَيْرِهِ. وَلَكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاءَ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ بِهِمْ. فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ. وَهُوَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقِرُّونَ بِمَا ذَكَرْتَ، وَمُقِرُّونَ أَنَّ أَوْلِيَانَهُمْ لَا تُدَبِّرُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا الْجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ. وَاقْرَأْ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَوَضَّحْهُ.

فَإِنْ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِيْمَنْ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، كَيْفَ تَجْعَلُونَ الصَّالِحِينَ مِثْلَ الْأَصْنَامِ؟ أَمْ كَيْفَ تَجْعَلُونَ الْأَنْبِيَاءَ أَصْنَامًا؟

فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ، فَإِنَّهُ إِذَا أَقْرَأَ أَنَّ الْكُفَّارَ يَشْهَدُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ كُلِّهَا لِلَّهِ، وَأَنَّهُمْ مَا أَرَادُوا مِمَّنْ قَصَدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَفِعْلِهِ بِمَا ذَكَرَ، فَادَّكَّرَ لَهُ أَنَّ الْكُفَّارَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَصْنَامَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الآية: الإسراء: ٥٧]، وَيَدْعُونَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظِرْ كَيْفَ نُبِّئْتُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنَّهُ يُؤَفِّكُوكَ ﴿٥٥﴾ قُلْ أَعْبُدُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٥٦﴾﴾ [المائدة]. وَاذْكُرْ لَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ

جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْتَوْلَاءِ إِنَّا كَرُّوا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾ [سبأ]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَال سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُمْ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٢﴾ [المائدة].

فَقُلْ لَهُ: أَعَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ كَفَرَ مَنْ قَصَدَ الْأَصْنَامَ، وَكَفَرَ أَيْضًا مَنْ قَصَدَ الصَّالِحِينَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَإِنْ قَالَ: الْكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ. وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ، الْمُدَبِّرُ، لَا أُرِيدُ إِلَّا مِنْهُ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَقْصِدُهُمْ أَرْجُو مِنَ اللَّهِ شَفَاعَتَهُمْ.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا قَوْلُ الْكُفَّارِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ هَتَوْلَاءَ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الشُّبُهَةَ الثَّلَاثُ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ. فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ وَضَحَّهَا لِنَافِي كِتَابِهِ وَفَهَمْتَهَا فَهَمَّا جَيِّدًا فَمَا بَعْدَهَا أَيْسَرُ مِنْهَا.

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، وَهَذَا الْاِلْتِجَاءُ إِلَيْهِمْ وَدَعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ.

فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تَقْرَأُ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ: [فَإِذَا قَالَ نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: تُبَيِّنُ لِي هَذَا الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ، وَهُوَ إِخْلَاصُ



الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ؟<sup>(١)</sup> فَإِنْ كَانَ لَا يَعْرِفُ الْعِبَادَةَ وَلَا أَنْوَاعَهَا، فَبَيَّنَّا لَهُ بِقَوْلِكَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَعْتَدِينَ﴾ [الأعراف].

فَإِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهَذَا فَقُلْ لَهُ: هَلْ عَلِمْتَ هَذَا عِبَادَةً لِلَّهِ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. وَ«الدُّعَاءُ مُخَّ الْعِبَادَةِ».

فَقُلْ لَهُ: إِذَا أَفْرَزْتَ أَنَّهَا عِبَادَةٌ، وَدَعَوْتَ اللَّهَ لَيْلًا وَنَهَارًا، خَوْفًا وَطَمَعًا، ثُمَّ دَعَوْتَ فِي تِلْكَ الْحَاجَةِ نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ غَيْرَهُ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: فَإِذَا عَمِلْتَ<sup>(٢)</sup> بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر] وَأَطَعْتَ اللَّهَ وَنَحَرْتَ لَهُ، هَلْ هَذَا عِبَادَةٌ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِمَخْلُوقٍ: نَبِيٍّ أَوْ جِنِّيٍّ أَوْ غَيْرِهِمَا، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ غَيْرَ اللَّهِ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

وَقُلْ لَهُ أَيْضًا: الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ تَرَلَّ فِيهِمْ «الْقُرْآنُ» هَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَالصَّالِحِينَ، وَاللَّاتَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: وَهَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ، وَالذَّبْحِ، وَالْإِلْتِجَاءِ، وَتَحْوِ ذَلِكَ؟ وَإِلَّا فَهُمْ مُقَرَّبُونَ أَنَّهُمْ عَمِيدُهُ، وَتَحْتَ قَهْرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأُمْرَ، وَلَكِنْ دَعَوْهُمْ وَالتَّجَوُّوا إِلَيْهِمْ لِلجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ وَهَذَا ظَاهِرٌ جَدًّا.

فَإِنْ قَالَ: أَتُنَكِّرُ شَفَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَبْرَأُ مِنْهَا؟

(١) ما بين معقوفين ساقط من بعض الطبعات.

(٢) في بعض النسخ: (عَلِمْتَ).

فَقُلْ: لَا أُكْرِهَهَا، وَلَا أُتْبَرُ مِنْهَا، بَلْ هُوَ ٱللَّهُ ٱلشَّافِعُ ٱلْمُشَفَّعُ، وَأَرْجُو شَفَاعَتَهُ، وَلَكِنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ ٱلسَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]. وَلَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِ اللّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا ٱلَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَلَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَحَدٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللّهُ فِيهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ أَرْضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَا يَرْضَى إِلَّا التَّوْحِيدَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]. فَإِذَا كَانَتْ الشَّفَاعَةُ كُلَّهَا لِلَّهِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ، وَلَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا غَيْرُهُ فِي أَحَدٍ حَتَّى يَأْذَنَ اللّهُ فِيهِ، وَلَا يَأْذَنُ اللّهُ - تَعَالَى - إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ؛ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ، فَاطْلُبْهَا مِنْهُ فَأَقُولُ<sup>(١)</sup>: ٱللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهُ، ٱللَّهُمَّ شَفِّعْنِي فِيَّ. وَأَمْثَالَ هَذَا.

فَإِنْ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللّهُ تَعَالَى.

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ اللّهُ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَنَهَاكَ عَنْ هَذَا. فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾ [الجن]. وَطَلَبُكَ مِنَ اللّهِ شَفَاعَةَ نَبِيِّهِ ﷺ عِبَادَةً، وَٱللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُشْرِكَ فِي هَذِهِ ٱلْعِبَادَةِ أَحَدًا، فَإِذَا كُنْتَ تَدْعُو اللّهُ أَنْ يُشْفَعَ نَبِيُّهُ فِيكَ، فَٱطَّعْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾ [الجن].

وَإيضًا فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ أُعْطِيَهَا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَحَّ أَنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ يَشْفَعُونَ،

(١) في هامش مطبوعة «مؤلفات الشيخ» (١/١٦٥):

(هكذا في المخطوطة، والنسخ المطبوعة، ولعل صحة الكلام: «وقل»). قلت: وهذا أوجه. وعلى هذا نقول: «فاطلبها» بإسكان الباء بدلاً من ضمها.

وَالْأَفْرَاطَ<sup>(١)</sup> يَشْفَعُونَ، وَالْأَوْلِيَاءَ يَشْفَعُونَ، أَنْتَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُمْ الشَّفَاعَةَ، فَأَطْلُبُهَا مِنْهُمْ؟ فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا، رَجَعْتَ إِلَى عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي «كِتَابِهِ». وَإِنْ قُلْتَ: لَا. بَطَلَ قَوْلُكَ: (أَعْطَاهُ اللَّهُ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهَا مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ).

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، حَاشَا وَكَأَلَا، وَلَكِنْ الْإِلْتِجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشْرِكٍ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الشَّرْكَ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزَّئِي وَتُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُهُ، فَمَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي. فَقُلْ لَهُ: كَيْفَ تُبْرِي نَفْسَكَ مِنَ الشَّرْكَ، وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ؟ أَمْ كَيْفَ يُحَرِّمُ اللَّهُ عَلَيْكَ هَذَا، وَيَذْكُرُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ، وَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ وَلَا تَعْرِفُهُ؟ أَنْظِرْ أَنْ اللَّهَ يُحَرِّمُهُ وَلَا يَسِئُهُ لَنَا؟

فَإِنْ قَالَ: الشَّرْكَ: عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ؟ وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ. فَقُلْ لَهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ؟ أَنْظِرْ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تِلْكَ الْأَخْشَابَ، وَالْأَحْجَارَ تَخْلُقُ، وَتَرْزُقُ، وَتُدَبِّرُ أَمْرَ مَنْ دَعَاهَا؟ فَهَذَا يُكَذِّبُهُ «الْقُرْآنُ». وَإِنْ قَالَ: هُوَ مَنْ قَصَدَ «خَشَبَةً»، أَوْ «حَجْرًا»، أَوْ «بِنِيَّةً» عَلَى قَبْرِ، أَوْ غَيْرِهِ يَدْعُونَ ذَلِكَ وَيَذْبَحُونَ لَهُ، يَقُولُونَ: إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَيَدْفَعُ اللَّهُ عَنَّا بِبِرِّكَتِهِ، أَوْ يُعْطِينَا بِبِرِّكَتِهِ.

فَقُلْ: صَدَقْتَ: وَهَذَا هُوَ فِعْلُكُمْ عِنْدَ «الْأَحْجَارِ»، وَ«الْأَيْنِيَّةِ» الَّتِي عَلَى

(١) قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: («الأفراط»: هم الذين ماتوا قبل البلوغ). «شرح كشف الشبهات» (٧١/٧) [«مجموع الفتاوى»].

الْقُبُورِ وَغَيْرِهَا .

فَهَذَا أَقْرَبُ أَنْ فَعَلَهُمْ هَذَا هُوَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ ؛ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ .

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : قَوْلُكَ : (الشِّرْكَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ) ، هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشِّرْكَ مَخْصُوصٌ بِهَذَا ، وَأَنَّ الْاِعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاءَهُمْ ، لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ ؟ فَهَذَا يَرِدُ مَا ذَكَرَهُ اللهُ فِي «كِتَابِهِ» مِنْ تَعَلُّقِي عَلَى «الْمَلَائِكَةِ» ، أَوْ «عِيسَى» أَوْ «الصَّالِحِينَ» . فَلَا بُدَّ أَنْ يُقَرَّرَ لَكَ أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللهِ أَحَدًا مِنَ الصَّالِحِينَ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكَ الْمَذْكُورُ فِي «الْقُرْآنِ» ، وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ .

وَسِرُّ الْمَسْأَلَةِ : أَنَّهُ إِذَا قَالَ : أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللَّهِ ، فَقُلْ لَهُ : وَمَا الشِّرْكَ

بِاللَّهِ ؟ فَسِّرْهُ لِي ؟

فَإِنْ قَالَ : هُوَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ . فَقُلْ : وَمَا مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ ؟ فَسِّرْهَا لِي ؟  
فَإِنْ قَالَ : أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ . فَقُلْ : مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ ؟ فَسِّرْهَا لِي . فَإِنْ فَسَّرَهَا بِمَا بَيَّنَّهُ «الْقُرْآنُ» ؛ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَكَيْفَ يَدَّعِي شَيْئًا ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُفُهُ ؟ وَإِنْ فَسَّرَ ذَلِكَ بِغَيْرِ مَعْنَاهُ ، بَيَّنَّتْ لَهُ الْآيَاتِ الْوَاضِحَاتِ فِي مَعْنَى الشِّرْكَ بِاللَّهِ ، وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، وَأَنَّ الَّذِي يُفَعِّلُونَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ بَعِينَهُ ، وَأَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هِيَ الَّتِي يُنْكِرُونَ عَلَيْنَا ، وَيَصِيحُونَ فِيهِ كَمَا صَاحَ إِخْوَانُهُمْ حَيْثُ قَالُوا : ﴿ أَجْعَلُ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَجِدًّا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابِّ ﴾ [ص] .

[ فَإِنْ قَالَ : إِنَّهُمْ لَا يَكْفُرُونَ بِدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّمَا يَكْفُرُونَ لَمَّا قَالُوا : (الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ) ، فَإِنَّا لَمْ نَقُلْ : عَبْدُ الْقَادِرِ ابْنُ اللَّهِ ، وَلَا غَيْرُهُ ، فَالْجَوَابُ : إِنَّ نِسْبَةَ الْوَالِدِ إِلَى اللَّهِ كُفْرٌ مُسْتَقِلٌّ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ

أَكْذُ ﴿١﴾ اللَّهُ الضَّمَدُ ﴿٦﴾ [الإخلاص]. و«الأحد»: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ. و«الضَّمَدُ»: الْمَقْصُودُ فِي الْحَوَائِجِ. فَمَنْ جَحَدَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ، وَلَوْ لَمْ يَجْحَدِ السُّورَةَ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ﴾ [المؤمنون: ٩١]. فَفَرَّقَ بَيْنَ التَّوَعِينِ، وَجَعَلَ كَلًّا مِنْهُمَا كُفْرًا مُسْتَقِلًّا. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَفُوا لَهُ بَيْنَ وَبَيْنَ يَدَيْهِمْ يَعْبُرُ عَنِ الْبَيْنِ ﴾ [الأنعام: ١٠٠]. فَفَرَّقَ بَيْنَ كُفْرَيْنِ. وَالذَّلِيلُ عَلَى هَذَا - أَيْضًا - أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِبَادَةِ الْجِنَّ لَمْ يَجْعَلُوهُمْ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ يَذْكُرُونَ فِي بَابِ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا زَعَمَ لِلَّهِ وَلَدًا فَهُوَ مُرْتَدٌّ، وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ التَّوَعِينِ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الْوُضُوحِ.

وإِنْ قَالَ: ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس]. فَقُلْ: هَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَلَكِنْ لَا يُعْبَدُونَ، وَنَحْنُ لَمْ نُشْكِرْ<sup>(١)</sup> إِلَّا عِبَادَتَهُمْ مَعَ اللَّهِ، وَشِرْكُهُمْ مَعَهُ وَإِلَّا فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ حُبُّهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ وَالْإِفْرَارُ بِكَرَامَاتِهِمْ<sup>(٢)</sup>، وَلَا يَجْحَدُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ إِلَّا أَهْلُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ. وَدِينُ اللَّهِ وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ، وَهُدًى بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، وَحَقٌّ بَيْنَ بَاطِلَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا «كَبِيرَ الْاِعْتِقَادِ» هُوَ الشِّرْكَ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ «الْقُرْآنُ»، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ عَلَيْهِ. فَاعْلَمْ أَنَّ شِرْكَ الْأَوْلِيَاءِ أَخَفُّ مِنْ شِرْكَ أَهْلِ زَمَانِنَا بِأَمْرَيْنِ:

(١) في النسخ المطبوعة: (لم نذكر).

(٢) في النسخ المطبوعة: (بكرامتهم).

(٣) من قوله: (فإن قال: إنهم لا يكفرون بدعاء الملائكة) إلى هنا ساقط من أكثر الطباعات.

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الْأَوَّلِينَ لَا يُشْرِكُونَ وَلَا يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَوْلِيَاءَ وَالْأَوْثَانَ  
مَعَ اللَّهِ إِلَّا فِي الرِّخَاءِ ، وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَيُخْلِصُونَ لِلَّهِ الدِّينَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :  
﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَدْتُهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ  
يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت]

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَجَدْتُمْ إِلَى  
الْبَرِّ اعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ  
إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعْبَرِ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [بل إِيَّاهُ  
تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ ﴾ [الأنعام] . وَقَالَ  
تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَلَهُ نِعْمَةٌ مِنْهُ نَسِيَ مَا  
كَانَ يَدْعُوًا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ  
النَّارِ ﴾ [الزمر] . وَقَوْلِهِ : ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلْمِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ  
الدِّينَ ﴾ [لقمان : ٣٢] .

فَمَنْ فَهَمَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي وَضَّحَهَا اللَّهُ فِي «كِتَابِهِ» ، وَهِيَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ  
الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَيَدْعُونَ غَيْرَهُ فِي الرِّخَاءِ . وَأَمَّا  
فِي الضَّرِّ وَالشَّدَّةِ فَلَا يَدْعُونَ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَيَسْتَوْنَ سَادَاتِهِمْ ، تَبَيَّنَ  
لَهُ الْفَرْقُ بَيْنَ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِنَا وَشِرْكِ الْأَوَّلِينَ ، وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ هَذِهِ  
الْمَسْأَلَةَ فَهَمَّارِ اسْحَا ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

وَالْأَمْرُ الثَّانِي : أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللَّهِ ، إِمَّا  
أَنْبِيَاءَ ، وَإِمَّا أَوْلِيَاءَ ، وَإِمَّا مَلَائِكَةً أَوْ يَدْعُونَ أَحْجَارًا أَوْ أَشْجَارًا مُطِيعَةً لِلَّهِ لَيْسَتْ

عَاصِيَةً، وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنَا سَا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ . وَالَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَحْكُونَ عَنْهُمْ<sup>(١)</sup> الْفُجُورَ: مِنَ الرَّئِي، وَالسَّرِيقَةَ، وَتَرْكِ الصَّلَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ أَوْ الَّذِي لَا يَعْصِي - مِثْلِ الخَشْبِ وَالْحَجَرِ - أَهْوَنُ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ فِيمَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ وَيَشْهَدُ بِهِ.

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَحُّ عُقُولًا وَأَخْفُ شُرَكَاءَ مِنْ هَؤُلَاءِ . فَاعْلَمْ أَنَّ لِهَؤُلَاءِ شُبُهَةً يُورِدُونَهَا عَلَيَّ مَا ذَكَرْنَا . وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شُبُهِهِمْ : فَأَصْغِ سَمْعَكَ لِجَوَابِهَا .

وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمْ «الْقُرْآنُ» لَا يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُكذِّبُونَ الرَّسُولَ ﷺ، وَيُنْكِرُونَ الْبَعْثَ، وَيُكذِّبُونَ «الْقُرْآنَ» وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا . وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَنُصَدِّقُ «الْقُرْآنَ» وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ، وَنُصَلِّي وَنُصُومُ . فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ أَوْلِيكَ؟!

فَالْجَوَابُ : أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ كُلِّهِمْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ وَكذَّبَهُ فِي شَيْءٍ : أَنَّهُ كَافِرٌ، لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ . وَكَذَلِكَ إِذَا آمَنَ بِبَعْضِ «الْقُرْآنِ» وَجَحَدَ بَعْضَهُ، كَمَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، وَالصَّلَاةِ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الزَّكَاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّوْمِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الْحَجِّ . وَلَمَّا لَمْ يَنْقُدْ أَنَا سَا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي حَقِّهِمْ : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [ال عمران] . وَمَنْ أَقَرَّ

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ : (يُجَلِّونَ لَهُمْ)، وَمَا ذَكَرَ أَعْلَى مَنَاسِبُ لِلسِّيَاقِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الْبَعْثَ كَفَرَ بِالْإِجْمَاعِ وَحَلَّ دَمَهُ وَمَالَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء]. فَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ صَرَّحَ فِي «كِتَابِهِ» أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ فَهُوَ الْكَافِرُ حَقًّا، زَالَتْ هَذِهِ الشُّبْهَةُ. وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْضُ «أَهْلِ الْأَحْسَاءِ» فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْنَا.

وَيُقَالُ أَيْضًا: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ، فَهُوَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ، وَالْمَالِ بِالْإِجْمَاعِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَقْرَبَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْبَعْثَ، وَكَذَلِكَ لَوْ جَحَدَ وَجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ، وَصَدَّقَ بِذَلِكَ كُلَّهُ، لَا يُجَحَدُ هَذَا، وَلَا تَخْتَلَفُ الْمَذَاهِبُ فِيهِ. وَقَدْ نَطَقَ بِهِ «الْقُرْآنُ» كَمَا قَدَّمْنَا. فَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ. فَكَيْفَ إِذَا جَحَدَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ كَفَرَ، وَلَوْ عَمِلَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَإِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ دِينُ الرَّسُولِ كُلِّهِمْ، لَا يَكْفُرُ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَعْجَبَ هَذَا الْجَهْلَ!

وَيُقَالُ أَيْضًا: هُوَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُؤَدِّتُونَ وَيُصَلُّونَ؟ فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٍّ: قُلْنَا هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ. إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلًا فِي رُتْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَفَرَ، وَحَلَّ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَلَمْ تَنْفَعُهُ الشَّهَادَتَانِ، وَلَا الصَّلَاةُ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ شَمْسَانَ، أَوْ يُوسُفَ، أَوْ صَحَابِيًّا أَوْ نَبِيًّا فِي رُتْبَةِ جَبَّارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟! سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ



﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم].

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ حَرَّفَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالنَّارِ كُلُّهُمْ يَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ اعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الْإِعْتِقَادِ فِي يُوسُفَ، وَشَمْسَانَ، وَأَمْثَالِهِمَا، فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَتْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ؟ أَنْظُرُونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَكْفُرُونَ الْمُسْلِمِينَ؟! أَنْظُرُونَ أَنَّ الْإِعْتِقَادَ فِي تَاجٍ وَأَمْثَالِهِ لَا يَضُرُّ، وَالْإِعْتِقَادَ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَكْفُرُ؟!

وَيُقَالُ أَيْضًا: بَنُو عُيَيْدِ الْقَدَّاحِ الَّذِينَ مَلَكَوا «الْمَغْرِبَ» و«مِصْرَ» فِي زَمَنِ نَبِيِّ الْعَبَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُصَلُّونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقَتْلِهِمْ، وَأَنَّ بِلَادَهُمْ، بِلَادُ حَرْبٍ، وَغَزَاهُمْ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى اسْتَنْقَدُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: إِذَا كَانَ الْأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الشَّرِكِ وَتَكْذِيبِ الرَّسُولِ ﷺ و«الْقُرْآنِ»، وَإِنْكَارِ الْبَعْثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَمَا مَعْنَى الْبَابِ الَّذِي ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: (بَابِ حُكْمِ الْمُزْتَدِّ) وَهُوَ: الْمُسْلِمُ يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، ثُمَّ ذَكَرُوا أَنْوَاعًا كَثِيرَةً كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يَكْفُرُ، وَيُحِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالَهُ، حَتَّى إِهْمُ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا، مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ وَاللَّعِبِ؟!

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ [التوبة: ٧٤]. أَمَا سَمِعْتَ اللَّهُ كَفَرَهُمْ بِكَلِمَةٍ،

مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَجَاهِدُونَ مَعَهُ، وَيُصَلُّونَ مَعَهُ، وَيَرْكُوعًا، وَيُحْجُونَ، وَيُوحِدُونَ؟ وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[التوبة]﴾ فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَّحَ اللَّهُ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالُوا كَلِمَةَ ذَكَرُوا أَنَّهُمْ قَالُوا هَا عَلَيَّ وَجْهَ الْمَرْحِ. فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الشُّبْهَةَ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: تُكْفِرُونَ الْمُسْلِمِينَ، أَنَا سَا يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُصَلُّونَ وَيُصُومُونَ، ثُمَّ تَأَمَّلْ جَوَابَهَا. فَإِنَّهُ مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الْأُورَاقِ.

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا: مَا حَكَى اللَّهُ -تَعَالَى- عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ إِسْلَامِهِمْ، وَصَلَاحِهِمْ، وَعِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] وَقَوْلُ أَنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ «اجْعَلْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ». فَحَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هَذَا مِثْلُ قَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾.

وَلَكِنْ لِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ يُذَلُّونَ بِهَا عِنْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ. وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ» لَمْ يَكْفُرُوا.

فَالْجَوَابُ: أَنْ تَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا. وَلَا خِلَافَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَفَرُوا، وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّ الَّذِينَ نَهَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ بَعْدَ نَهْيِهِ، لَكَفَرُوا؛ وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ تُفِيدُ أَنَّ الْمُسْلِمَ، بَلِ الْعَالِمَ، قَدْ يَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الشَّرْكِ لَا يَدْرِي عَنْهَا. فَتُفِيدُ التَّعَلُّمَ وَالتَّحَرُّزَ وَمَعْرِفَةَ أَنَّ قَوْلَ الْجُهَّالِ: (التَّوْحِيدُ فَهِمْنَاهُ): أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْجَهْلِ وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ. وَتُفِيدُ أَيْضًا أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُجْتَهِدَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ كُفْرٍ، وَهُوَ لَا يَدْرِي. فُتَبِّهَ عَلَى ذَلِكَ وَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ، كَمَا فَعَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَالَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ. وَتُفِيدُ أَيْضًا: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكْفُرْ فَإِنَّهُ يُغْلَظُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ تَغْلِيظًا شَدِيدًا كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَلَهُمْ شُبُهَةٌ أُخْرَى: يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ قَتَلَ مَنْ قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وَقَالَ «أَقْتَلْتَهُ، بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وَأَحَادِيثُ أُخْرَى فِي الْكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا.

وَمَرَادُ هَذِهِ الْجَهْلَةِ: أَنَّ مَنْ قَالَهَا لَا يَكْفُرُ، وَلَا يُقْتَلُ، وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ. فَيَقَالُ لَهُؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْجُهَّالِ: مَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلَ الْيَهُودَ وَسَبَّاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَاتَلُوا ابْنِي حَنِيفَةَ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُصَلُّونَ، وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّفَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَهُؤُلَاءِ الْجَهْلَةُ مُقَرَّبُونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ كَفَرَ وَقُتِلَ، وَلَوْ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ كَفَرَ، وَقُتِلَ، وَلَوْ قَالَهَا. فَكَيْفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ دِينِ الرُّسُلِ وَرَأْسُهُ؟! وَلَكِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ مَا فَهِمُوا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ.

فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ: فَإِنَّهُ قَتَلَ رَجُلًا ادَّعَى الْإِسْلَامَ بِسَبَبِ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ مَا ادَّعَاهُ

إِلَّا خَوْفًا عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ. وَالرَّجُلُ إِذَا أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَجَبَ الْكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ الآية، [النساء: ٩٤]. أَي فَتَبَيَّنُوا، فَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ الْكَفُّ عَنْهُ وَالتَّبَيُّنُ، فَإِنْ تَبَيَّنَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ قُتِلَ، لِقَوْلِهِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾. وَلَوْ كَانَ لَا يُقْتَلُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَكُنْ لِلتَّبَيُّنِ مَعْنَى. وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ وَأَمْثَالُهُ، مَعْنَاهُ مَا ذَكَرْنَاهُ: أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَالتَّوْحِيدَ، وَجَبَ الْكَفُّ عَنْهُ، إِلَّا إِنْ تَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الَّذِي قَالَ: «أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟». وَقَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). هُوَ الَّذِي قَالَ فِي الْخَوَارِجِ: «أَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ». «لَيْنَ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّاهُمْ قَتْلَ عَادٍ». مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةَ وَتَهْلِيلًا، حَتَّى إِنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ أَنْفُسَهُمْ عِنْدَهُمْ، وَهُمْ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَلَمْ تَنْفَعَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا كَثْرَةُ الْعِبَادَةِ، وَلَا ادِّعَاءُ الْإِسْلَامِ، لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُخَالَفَةُ الشَّرِيعَةِ، كَذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قِتَالِ الْيَهُودِ، وَقِتَالِ الصَّحَابَةِ بِنِي حَنِيفَةَ.

وَكَذَلِكَ أَرَادَ ﷺ أَنْ يَغْزُوَ بِنِي الْمُضْطَلِقِ لَمَّا أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ مَتَّعُوا الزَّكَاةَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات]. وَكَانَ الرَّجُلُ كَادِبًا عَلَيْهِمْ، فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَلَهُمْ شُبُهَةٌ أُخْرَى: وَهِيَ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَعِينُونَ بِأَدَمَ، ثُمَّ بِنُوحَ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَدِرُ حَتَّى يَنْتَهُوا

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ الْإِسْتِعَانَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شِرْكًَا.  
فَالجَوَابُ أَنْ نَقُولَ: سُبْحَانَ مَنْ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِ أَعْدَائِهِ. فَإِنَّ الْإِسْتِعَانَةَ  
بِالْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا تُنْكِرُهَا، كَمَا قَالَ - تَعَالَى - فِي قِصَّةِ مُوسَى:  
﴿فَاسْتَعْنَيْتُهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥] وَكَمَا يَسْتَعِينُ  
الْإِنْسَانُ بِأَصْحَابِهِ فِي الْحَرْبِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَقْدِرُ عَلَيْهَا الْمَخْلُوقُ.  
وَنَحْنُ أَنْكَرْنَا اسْتِعَانَةَ الْعِبَادَةِ الَّتِي يَفْعَلُونَهَا عِنْدَ قُبُورِ الْأَوْلِيَاءِ، أَوْ فِي غَيْبَتِهِمْ،  
فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ.

إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ، فَالْإِسْتِعَانَةُ بِالْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ  
أَنْ يُحَاسِبَ النَّاسَ، حَتَّى يَسْتَرِيحَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ كَرْبِ الْمَوْفِقِ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي  
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: أَنْ تَأْتِي عِنْدَ رَجُلٍ صَالِحٍ حَيٌّ يُجَالِسُكَ، وَيَسْمَعُ كَلَامَكَ،  
وَتَقُولَ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ لِي، كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ ذَلِكَ فِي  
حَيَاتِهِ. وَأَمَّا بَعْدَ مَوْتِهِ فَحَاشَا وَكَلَّا أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ ذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِهِ، بَلْ أَنْكَرَ السَّلْفُ  
عَلَى مَنْ قَصَدَ دُعَاءَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَكَيْفَ دُعَاؤُهُ نَفْسِهِ؟!

وَلَهُمْ شُبُهَةٌ أُخْرَى: وَهِيَ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ،  
اعْتَرَضَ لَهُ جِبْرِيلُ فِي الْهَوَاءِ فَقَالَ «أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟» فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا  
إِيَّاكَ فَلَا، قَالُوا: فَلَوْ كَانَتْ الْإِسْتِعَانَةُ شِرْكًَا لَمْ يَعْرِضْهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَالجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ الشُّبُهَةِ الْأُولَى. فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ  
يَنْفَعَهُ بِأَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ: ﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [النجم].  
فَلَوْ أَدْنَى اللَّهُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ نَارَ إِبْرَاهِيمَ، وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ،  
وَالجِبَالِ، وَيُلْقِيَهَا فِي الْمَشْرِقِ، أَوْ الْمَغْرِبِ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى

السَّمَاءِ لَفَعَلَ . وَهَذَا كَرَجُلٍ غَنِيٍّ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ يَرَى رَجُلًا مُحْتَاجًا فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِضَهُ ، أَوْ أَنْ يَهَبَهُ شَيْئًا يَقْضِي بِهِ حَاجَتَهُ ، فَيَأْبَى ذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ وَيَصْبِرُ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ بِرِزْقٍ لَا مِثَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ . فَأَيْنَ هَذَا مِنْ اسْتِغَاثَةِ الْعِبَادَةِ وَالشُّرْكِ ، لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ؟!

وَلِنُخْتِمِ الْكَلَامَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - بِمَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ مُهِمَّةٍ جَدًّا تُفْهِمُ مِمَّا تَقَدَّمَ ، وَلَكِنْ نُفَرِّدُ لَهَا الْكَلَامَ لِعِظَمِ شَأْنِهَا ، وَلِكثْرَةِ الْعَلْطِ فِيهَا فَتَقُولُ :  
لَا خِلَافَ أَنَّ التَّوْحِيدَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْعَمَلِ ، فَإِنْ اخْتَلَّتْ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُسْلِمًا ، فَإِنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ مُعَانِدٌ ؛ كَفِرْعَوْنَ وَإِبْلِيسَ وَأَمْثَالِهِمَا . وَهَذَا يَغْلُطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ هَذَا حَقًّا ، وَتَحْنُ نَفْسُهُمْ هَذَا ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ الْحَقُّ وَلَكِنْ لَا نَقْدِرُ أَنْ نَفْعَلَهُ ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِنَا إِلَّا مَنْ وَافَقَهُمْ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْذَارِ ، وَلَمْ يَذَرِ الْمُسْكِينُ أَنْ غَالِبَ أَيْمَةِ الْكُفْرِ يَعْرِفُونَ الْحَقَّ وَلَمْ يَتْرُكُوهُ إِلَّا لِشَيْءٍ مِنَ الْأَعْذَارِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :  
﴿ أَشْتَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [التوبة : ٩] . وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ ، كَقَوْلِهِ  
﴿ يَمْرُؤُنُمْ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة : ١٤٦] . فَإِنْ عَمِلَ بِالتَّوْحِيدِ عَمَلًا ظَاهِرًا وَهُوَ لَا يَفْهَمُهُ وَلَا يَعْتَقِدُهُ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْكَافِرِ الْخَالِصِ  
﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء : ١٤٥] .

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ : مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ طَوِيلَةٌ ، تَبَيَّنُ لَكَ إِذَا تَأَمَّلْتَهَا فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ ، تَرَى مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ وَيَتْرُكُ الْعَمَلَ بِهِ ، لِخَوْفِ نَقْصِ دُنْيَا ، أَوْ جَاهٍ ، أَوْ مُدَارَاةٍ ، وَتَرَى مَنْ يَعْمَلُ بِهِ ظَاهِرًا لَا بَاطِنًا ، فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَمَّا يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ فَإِذَا هُوَ لَا يَعْرِفُهُ ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِفَهْمِ آيَاتِنِ مِنْ «كِتَابِ اللَّهِ» أَوْ لَاهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿ لَا تَعْتَدُوا ﴾

قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ [التوبة : ٦٦] . فَإِذَا تَحَقَّقَ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ غَزَوْا الرُّومَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَرُوا بِسَبَبِ كَلِمَةٍ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ وَاللَّعِبِ ، تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْكَفْرِ أَوْ يَعْمَلُ بِهِ خَوْفًا مِنْ نَقْصِ مَالٍ ، أَوْ جَاهٍ ، أَوْ مُدَارَاةٍ لِأَحَدٍ ، أَعْظَمُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يَمْزُحُ بِهَا .

وَالآيَةُ الثَّانِيَةُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا ﴾ [النحل : ١٠٦] . فَلَمْ يَعْذِرِ اللَّهُ مِنْ هَؤُلَاءِ إِلا مَنْ أُكْرِهَ ، مَعَ كَوْنِ قَلْبِهِ مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ . وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ ، وَسَوَاءٌ فَعَلَهُ خَوْفًا ، أَوْ طَمَعًا ، أَوْ مُدَارَاةً ، أَوْ مَسْحَحةً بِوَطْنِهِ ، أَوْ عَشِيرَتِهِ ، أَوْ مَالِهِ ، أَوْ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ ، أَوْ لغيرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْرَاضِ ، إِلاَّ الْمُكْرَهَ .

وَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى هَذَا مِنْ جِهَتَيْنِ :

الأولى : قَوْلُهُ ﴿ إِلا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ فَلَمْ يَسْتَنْهِ اللَّهُ إِلاَّ الْمُكْرَهَ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُكْرَهُ إِلاَّ عَلَى الْعَمَلِ أَوْ الْكَلَامِ . وَأَمَّا عَقِيدَةُ الْقَلْبِ فَلَا يُكْرَهُ أَحَدٌ عَلَيْهَا .

وَالثَّانِيَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ﴾ [النحل : ١٠٧] .

فَصَرَّحَ أَنَّ هَذَا الْكُفْرَ وَالْعَذَابَ لَمْ يَكُنْ بِسَبَبِ الْاِعْتِقَادِ أَوْ الْجَهْلِ ، أَوْ الْبُغْضِ لِلدِّينِ أَوْ مَحَبَّةِ الْكُفْرِ . وَإِنَّمَا سَبَبُهُ أَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ حَظًّا مِنْ حُطُوظِ الدُّنْيَا ، فَآثَرُهُ عَلَى الدِّينِ . وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .





# الأُصُولُ الثَّلَاثَةُ وَأَدِلَّتُهَا

شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلِيمَانَ النَّوْمِيُّ  
(١١١٥ - ١٢٠٦هـ)



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ يُجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ :  
 الأولى : العِلْمُ : وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ ، وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ  
 بِالْأَدِلَّةِ .

الثانية : العَمَلُ بِهِ .

الثالثة : الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ .

الرابعة : الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ . وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : **يَسِّرْ اللَّهُ**  
**الزَّكْنَزَ التَّجْمِزَ** : ﴿ وَالْعَصْرَ ﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾ [العصر] . قَالَ الشَّافِعِيُّ  
 رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (لَوْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هَذِهِ السُّورَةَ ، لَكَفَتَهُمْ) .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (بَابُ : الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ ؛  
 وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ ﴾ ، فَبَدَأَ  
 بِالْعِلْمِ [قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ] (١) .

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ يُجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ ، تَعَلُّمُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ  
 الثَّلَاثِ ، وَالْعَمَلُ بِهِنَّ :

الأولى : أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا ، وَرَزَقَنَا ، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا ، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا ،  
 فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا

(١) ما بين معقوفين ليس في : « البخاري » .

أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكَ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٧﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ  
فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿١٨﴾ [المزمل].

الثانية: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لَا مَلَكٌ مُّقْرَبٌ، وَلَا  
نَبِيٌّ مُّرْسَلٌ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾  
[الجن].

الثالثة: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ، وَوَحَّدَ اللَّهَ لَا يَجُوزُ لَهُ مُوَالَاةٌ مِنْ حَادِّ اللَّهِ  
وَرَسُولِهِ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ  
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ  
أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولِيَّكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ  
وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ  
أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿٢١﴾ [المجادلة].

اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ: أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ،  
مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ. وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى:  
﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٢١﴾ [الذاريات]. وَمَعْنَى «يَعْبُدُونَ»:  
يُوحِّدُونَ، وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ. وَأَعْظَمُ مَا  
نَهَىٰ عَنْهُ الشُّرْكُ، وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ  
وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣١].

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟

فَقُلْ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِيَّةِ، وَدِينِهِ، وَنَبِيِّهِ مُحَمَّدًا ﷺ.

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَقُلْ: رَبِّيَ اللهُ الَّذِي رَبَّنِي، وَرَبِّيَ جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي  
لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة]. وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ  
العالم.

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمِ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟

فَقُلْ: بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ، وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ،  
وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا  
بَيْنَهُمَا؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ  
لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ  
تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حِينًا  
وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ  
الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف]. وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا  
النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة] الَّذِي جَعَلَ  
لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ  
فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ  
تَعَالَى: (الخالق لهذه الأشياء هو المستحق للعبادة).

وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا مِثْلُ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ،  
وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْحَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ،  
وَالْحُشُوعُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالاسْتِعَانَةُ، وَالاسْتِعَاذَةُ، وَالاسْتِعَانَةُ،

وَالذَّبْحُ، وَالتَّذْرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا. كُلُّهَا اللَّهُ تَعَالَى،  
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾ [الجن].  
فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ  
يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ  
الْكَافِرُونَ﴾ ﴿١٧﴾ [المؤمنون].

وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ». وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ  
رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ  
جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ ﴿١٦﴾ [غافر].

وَدَّلِيلُ الْخَوْفِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٧٥﴾

[آل عمران].

وَدَّلِيلُ الرَّجَاءِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا  
يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١١٠﴾ [الكهف].

وَدَّلِيلُ التَّوَكُّلِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٣٠﴾،  
[المائدة]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وَدَّلِيلُ الرِّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَالْخُشُوعِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا  
يُكْسِرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ ﴿١٠٠﴾

[الأنبياء]

وَدَّلِيلُ الْحَشْيَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ الآية

[البقرة: ١٥٠].

وَدَلِيلُ الْإِنَابَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ﴾ الآية

[الزمر ٥٤].

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَانَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾

[الفاتحة]. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنُ بِاللَّهِ».

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَاذَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾

[الفلق]. وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس].

وَدَلِيلُ الْاسْتِغَاثَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ﴾

الآيَةَ [الأنفال: ٩].

وَدَلِيلُ الذَّبْحِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا

مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام]. وَمِنَ السُّنَّةِ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ

اللَّهِ».

وَدَلِيلُ النَّذْرِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾

[الإنسان].

## الأصل الثاني

مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ وَهُوَ: الْاسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالتَّقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالتَّبَرُّاءُ مِنَ الشُّرْكِ وَأَهْلِهِ، وَهُوَ ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ: الْإِسْلَامُ، وَالْإِيمَانُ، وَالْإِحْسَانُ. وَكُلُّ مَرْتَبَةٍ لَهَا أَرْكَانٌ. فَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ،

وَحَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ .

فَدَلِيلُ الشَّهَادَةِ ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [ آل عمران ] . وَمَعْنَاهَا : لَا مَعْبُودَ بَحَقِّ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدُّ النَّفْيِ مِنَ الْإِثْبَاتِ « لَا إِلَهَ » نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ « إِلَّا اللَّهُ » مُثَبِّتًا الْعِبَادَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ فِي مُلْكِهِ .

وَتَفْسِيرُهَا الَّذِي يُوَضِّحُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأبيه وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿١٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي ﴿١٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ . لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [ الزخرف ] . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ ، شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ .

[ آل عمران ] .

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [ التوبة ] . وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ : طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ ، وَتَصَدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجْرٌ وَأَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ .

وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [ البينة ] .



وَدَلِيلُ الصِّيَامِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ  
كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنقُوتَ﴾ [البقرة].  
وَدَلِيلُ الْحَجِّ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ  
سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران].

### المرتبة الثانية

الإيمان؛ وهو: بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها  
إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.  
وأركانها ستة «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم  
الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره». والدليل على هذه الأركان الستة؛ قوله  
تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُولُواْ وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. ودليل القدر؛  
قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتُهُ بِقَدْرِ﴾ [القمر].

### المرتبة الثالثة

الإحسان ركن واحد، وهو «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه  
يراك». والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ  
مُحْسِنُونَ﴾ [النحل]. وقوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ الذي  
يرتك حين تقوم ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدِينَ﴾ إنه هو السميع العليم ﴿[الشعراء].  
وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا

كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ» الآية [يونس : ٦١].

والدليل من السنة: «حديث جبريل» المشهور عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: «بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ طلع علينا رجل، شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، فجلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا. قال: صدقت. فعجبنا له يسأله ويصدقفه. قال: أخبرني عن الإيمان. قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال: صدقت. قال: أخبرني عن الإحسان. قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: أخبرني عن الساعة. قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. قال: فأخبرني عن آماراتها. قال: أن تليد الأمة رببتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان. قال: فمضى، فلبثنا مليًا، فقال: يا عمر أتدرون من السائل؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم».

### الأصل الثالث

معرفة نبيكم محمد ﷺ، وهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، وهاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم

الْخَلِيلِ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا. نَبِيٌّ (بِاقْرَأْ)، وَأَرْسَلَ (بِالْمُدْتَرِّ)، وَبَلَدَهُ مَكَّةُ.

بَعَثَهُ اللهُ بِالنَّذَارَةِ عَنِ الشُّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿يَأْتِيهَا الْمُدْتَرِّ ﴿١﴾ قُرْآنِدِر ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكْزِر ﴿٣﴾ وَبَابِكَ فَطَهِّر ﴿٤﴾ وَالرُّجْزَ فَهَجِّر ﴿٥﴾ وَلَا تَمُنَنَّ تَشْكِرُ ﴿٦﴾ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِر ﴿٧﴾﴾ [المدثر]. وَمَعْنَى: ﴿قُرْآنِدِر ﴿٢﴾﴾: يَنْدِرُ عَنِ الشُّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ. ﴿وَرَبِّكَ فَكْزِر ﴿٣﴾﴾: أَي: عَظَمَهُ بِالتَّوْحِيدِ.

﴿وَبَابِكَ فَطَهِّر ﴿٤﴾﴾: أَي: طَهَّرَ أَعْمَالَكَ عَنِ الشُّرْكِ. ﴿وَالرُّجْزَ فَهَجِّر ﴿٥﴾﴾: الرَّجْزُ: الْأَصْنَامُ، وَهَجَّرُهَا: تَرَكُهَا، وَالبَّرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلِهَا، أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أَمَرَ بِالهَجْرَةِ إِلَى «الْمَدِينَةِ»، وَالهَجْرَةُ الْإِنْتِقَالُ مِنْ بَلَدِ الشُّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ.

وَالهَجْرَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشُّرْكِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا وَلَّهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٠﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١١﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا ﴿١٢﴾﴾ [النساء]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ فَإِنِّي فَاعْبُدُونِ ﴿٥١﴾﴾ [العنكبوت]. قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يَهَاجِرُوا، نَادَاهُمُ اللهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ).

وَالدَّلِيلُ عَلَى الْهَجْرَةِ مِنَ السَّنَةِ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ فِي «الْمَدِينَةِ» أَمَرَ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، مِثْلِ: الرِّكَاعَةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالْأَذَانِ، وَالْجِهَادِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَقَّى - صَلَاةَ اللَّهِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ - وَدِينَهُ بَاقِي، وَهَذَا دِينُهُ، لِأَخَيْرِ الْأَدَلِّ الْأُمَّةِ عَلَيْهِ، وَلَا شَرًّا إِلَّا حَذَّرَهَا مِنْهُ، وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّهَا عَلَيْهِ التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ، وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَهَا مِنْهُ الشَّرْكَ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ، بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وَكَمَّلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْسَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وَالدَّلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ ﷺ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣١﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْضِعُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الزمر].

وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴿٥٥﴾﴾ [طه]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾﴾ [نوح]. وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا يَمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحَسَنَى ﴿٣١﴾﴾ [النجم].

وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ لَكُمْ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن].

وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِتَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].  
وَأَوْلَهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَخْرَهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَوْلَهُمْ نُوحٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِأَمْرِهِمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحَدَهُ، وَبَيْنَهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].  
وَأَفْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ. قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (مَعْنَى الطَّاغُوتِ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ). وَالطَّاغُوتُ كَثِيرُونَ وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة]. وَهَذَا هُوَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأْسُ الْأَمْرِ: الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.



## القَوَاعِدُ الأَرْبَعُ

شَيْخُ الإِسْلَامِ، وَمُجَدِّدُ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سَلِيمَانَ النَّوْمِيُّ  
(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّأَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .  
وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مَمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرًا ، وَإِذَا  
ابْتُلِيَ صَبْرًا ، وَإِذَا أذُنَبَ اسْتَغْفَرَ . فَإِنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ عُنْوَانَ السَّعَادَةِ .  
اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ : أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَحَدَّهُ  
مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ وَيَذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى :  
﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات] . فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ  
خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ  
لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ ، فَإِذَا دَخَلَ الشُّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ ، كَالْحَدِيثِ  
إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشُّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا ، وَأَحْبَطَ  
الْعَمَلَ ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ . عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ  
ذَلِكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ ، وَهِيَ الشُّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى  
فِيهِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ١١٦] .  
وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ .

## (القاعدة الأولى)

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - هُوَ  
الْحَالِقُ، الرَّازِقُ، الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَدْخُلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ

تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس].

### (القاعدة الثانية)

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلِبِ الْقُرْبَى وَالشَّفَاعَةِ، فَدَلِيلُ الْقُرْبَى؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر]. وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ الآية [يونس: ١٨].

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَةٍ، وَشَفَاعَةُ مُثَبَّتَةٍ، فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَةُ: مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفِيعَةً ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة]. وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ: هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

### (القاعدة الثالثة)

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَىٰ أَنَسٍ مُتَمَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ

المَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ  
وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَفْرُقْ  
بَيْنَهُمْ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَنِينُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ  
الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٩٠]. وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى:  
﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا سَجْدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ  
وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِتَاءَهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ١٦].  
وَدَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَوْلِيَاءَ﴾ [آل عمران: ٨٠] الْآيَةَ. وَدَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ  
مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ [المائدة: ١١٦].  
وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ  
الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ الْآيَةَ [الاسراء: ٥٧].  
وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١١﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ  
الْأُخْرَىٰ ﴿١٢﴾﴾ [النجم: ١٢]. وَحَدِيثُ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ:  
«خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ،  
يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَتَوَطَّأُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ  
فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» الْحَدِيثُ.

### (القاعدةُ الرَّابِعَةُ)

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَعْلَظُ شِرْكًَا مِنَ الْأَوَّلِينَ، لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي  
الرِّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكَهُمْ دَائِمٌ فِي الرِّخَاءِ

وَالشُّدَّةِ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ  
فَلَمَّا بَجَحْتُهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت]. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

\* \* \*

# القَصِيدَةُ الأَمِيَّةُ

شَيْخُ الإِسْلَامِ

أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِيقِ بْنِ تَيْبِيَّةَ الحَرَّانِيُّ

(٦٦١ - ٧٢٨ هـ)

[ عدد الأبيات : ١٦ ]

[ البحر : الكامل ]



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ٠١- يَا سَائِلِي عَنْ مَذْهَبِي وَعَقِيدَتِي  
 ٠٢- اسْمَعْ كَلَامَ مُحَقِّقِي فِي قَوْلِهِ  
 ٠٣- حُبُّ «الصَّحَابَةِ» كُلِّهِمْ لِي مَذْهَبٌ  
 ٠٤- وَلِكُلِّهِمْ قَدْرٌ عَلَا وَفَضَائِلُ  
 ٠٥- وَأَقُولُ فِي «الْقُرْآنِ» مَا جَاءَتْ بِهِ  
 ٠٦- وَأَقُولُ قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ  
 ٠٧- وَجَمِيعُ «آيَاتِ الصِّفَاتِ» أَمْرُهَا  
 ٠٨- وَأَرُدُّ عَهْدَتَهَا إِلَى نَفْسِهَا  
 ٠٩- فُبِحَالِ مَنْ نَبَذَ «الْقُرْآنَ» وَرَاءَهُ  
 ١٠- وَالْمُؤْمِنُونَ «يَرَوْنَ» حَقًّا رَبَّهُمْ  
 ١١- وَأَقْرُبُ «الْمِيزَانِ» وَ«الْحَوْضِ» الَّذِي  
 رَزَقَ الْهُدَى مَنْ لِلْهُدَايَةِ يَسْأَلُ  
 لَا يَتَّبِعُنِي عَنْهُ وَلَا يَتَّبِعْدُلُ<sup>(١)</sup>  
 وَمَوْدَةُ الْقُرْبَى بِهَا اتَّوَسَّلُ  
 لَكِنَّمَا «الصَّدِّيقُ» مِنْهُمْ أَفْضَلُ<sup>(٢)</sup>  
 آيَاتُهُ فَهُوَ الْقَدِيمُ الْمُنَزَّلُ<sup>(٣)</sup>  
 وَ«الْمُصْطَفَى» الْهَادِي وَلَا أتاوُلُ  
 حَقًّا كَمَا نَقَلَ الطَّرَازُ الْأَوَّلُ  
 وَأَصُونُهَا عَنْ كُلِّ مَا يُتَخَيَّلُ  
 وَإِذَا اسْتَدَلَّ يَقُولُ قَالَ «الْأَخْطَلُ»<sup>(٤)</sup>  
 وَإِلَى السَّمَاءِ بِغَيْرِ كَيْفٍ «يُنزَلُ»  
 أَرْجُو بَأْسِي مِنْهُ رَبِّيًا أَنَّهُ هَلُ

(١) يجب إشباع «هاء» في: «عنه» ليستقيم الوزن. ولذلك يكتبها بعض النساخ «عنهو» ليتبته القارئ.

(٢) جاء الشطر الأول في إحدى النسخ: «ولكلهم قدرٌ وفضلٌ ساطع».

(٣) جاء في بعض النسخ: «فهو الكريم المنزل». يقول تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة].

(٤) يقصد: الشاعر النصراني: غياث بن غوث التغلبي ت(٩٠هـ)، وشيخ الإسلام هنا يُشنع على من يترك الاستدلال بـ«القرآن الكريم»، ويستدل بالبيت المنسوب للأخطل:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

انظر بيان ذلك (مفصلاً) في: «مجموع الفتاوى» (٦/٢٩٦-٢٩٧).

- ١٢- وَكَذَٰلِكَ الصِّرَاطُ يُمَدُّ فَوْقَ جَهَنَّمَ  
 ١٣- وَ«النَّارُ» يَصْلَاهَا الشَّقِيُّ بِحِكْمَةٍ  
 ١٤- وَلِكُلِّ حَيٍّ عَاقِلٌ فِي قَبْرِهِ  
 ١٥- هَذَا اعْتِقَادُ «الشَّافِعِيِّ» وَ«مَالِكٍ»  
 ١٦- فَإِنِ اتَّبَعْتَ سَبِيلَهُمْ فَمَوْفَقٌ  
 فَمُسْلِمٌ نَاجٍ وَأَخْرَجُ مُهْمَلٌ<sup>(١)</sup>  
 وَكَذَٰلِكَ التَّقِيُّ إِلَى «الجَنَانِ» سَيَدْخُلُ  
 عَمَلٌ يُقَارِنُهُ هُنَاكَ وَيُسْأَلُ  
 وَ«أَبِي حَنِيفَةَ» ثُمَّ «أَحْمَدَ» يُنْقَلُ<sup>(٢)</sup>  
 وَإِنِ ابْتَدَعْتَ فَمَا عَلَيْكَ مُعْوَلٌ



(١) وفي نسخة: «فَمَوْحَدٌ نَاجٍ».

(٢) جاء في إحدى الطبعات بعد هذا البيت:

فَنَعْمَانُهُمْ «قَانٍ» وَ«طَعْنٌ» لِمَالِكٍ  
 وَلِلشَّافِعِيِّ «دَرٌّ» وَ«رَمٌّ» لِابْنِ حَنْبَلٍ  
 وهذا البيت يرمز لوفيات الأئمة الأربعة بحساب «الجَمَلِ»:

«قَان» = ١٠٠ + ١ + ٥٠ = (١٥١هـ).

«طَعْن» = ١٠٠ + ٧٠ + ٩ = (١٧٩هـ).

«دَر» = ٢٠٠ + ٤ = (٢٠٤هـ).

«رَم» = ٤٠ + ٢٠٠ = (٢٤٠هـ).

وهي وفيات الأئمة الأربعة: أبي حنيفة - مالك - الشافعي - أحمد على التوالي.

ومن تأمل هذا البيت يجد أنه مقحم على «لامية شيخ الإسلام»؛ بما يأتي:

١- «اللامية» من بحر «الكامل»، والبيت المذكور من بحر «الطويل».

٢- آخر القافية من «اللامية» لام مضمومة، وآخر القافية من هذا البيت لام مكسورة.

٣- لم يذكر هذا البيت العلامة: أحمد المرادوي في شرح اللامية «اللآلى البهية» على أنه من

«اللامية»، بل ذكره مستشهداً به «ص ١٥٢»، ونسبه لـ «بعض الفضلاء».



# الدُّرَّةُ الْمُضِيَّةُ فِي عَقْدِ أَهْلِ الْفِرْقَةِ الْمَرْضِيَّةِ - (السَّفَّارِيْنِيَّةِ)

الإِمَامُ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّفَّارِيْنِيَّ الحَنْبَلِيَّ  
(١١١٤ - ١١٨٩ هـ)

[ عدد الأبيات : ٢١٠ ]

[ البحر : الرجز ]



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ٠٠١ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَدِيمِ الْبَاقِي  
 ٠٠٢ حَيِّ عَلِيمٍ قَادِرٍ مَوْجُودٍ  
 ٠٠٣ دَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ الْحَوَادِثُ  
 ٠٠٤ ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا  
 ٠٠٥ وَاللَّهُ وَصَّخِيهِ الْأَبْرَارِ  
 ٠٠٦ وَيَعْدُ: فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ الْعِلْمِ  
 ٠٠٧ لِأَنَّهُ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يَتَّبِعِي  
 ٠٠٨ فَيَعْلَمَ «الْوَاجِبَ» وَ«الْمُحَالَ»  
 ٠٠٩ وَصَارَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ  
 ٠١٠ لِأَنَّهُ يُسْهَلُ لِلْحِفْظِ كَمَا  
 ٠١١ فَمِنْ هُنَا نَظَّمْتُ لِي «عَقِيدَةَ»  
 ٠١٢ نَظَّمْتُهَا فِي سِلْكِهَا «مُقَدِّمَةَ»  
 ٠١٣ وَسَمَّيْتُهَا بِ«الدُّرَّةِ الْمُضِيئَةِ»  
 ٠١٤ عَلَى اعْتِقَادِ ذِي السَّدَادِ «الْحَنْبَلِيِّ»  
 ٠١٥ حَبْرِ الْمَلَأَ فَزِدِ الْعُلَا الرَّبَّانِي  
 ٠١٦ فَلِئِنَّهُ إِمَامُ أَهْلِ الْأَثَرِ
- مُسَبَّبِ الْأَسْبَابِ وَالْأَرْزَاقِ  
 قَامَتْ بِهِ الْأَشْيَاءُ وَالْوُجُودُ  
 سُبْحَانَهُ فَهُوَ الْحَكِيمُ الْوَارِثُ  
 عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى كَنْزِ الْهُدَى  
 مَعَادِنِ التَّقْوَى مَعَ الْأَسْرَارِ  
 كَالْفَرْعِ «لِلتَّوْحِيدِ» فَاسْمَعْ نَظْمِي  
 لِعَاقِلٍ لِفَهْمِهِ لَمْ يَتَّبِعْ  
 «كَجَائِزٍ» فِي حَقِّهِ تَعَالَى  
 أَنْ يَعْتَنُوا فِي سَبْرِ ذَا بِالنَّظْمِ  
 يَرُوقُ لِلسَّمْعِ وَيَشْفِي مَنْ ظَمَا  
 «أَرْجُوزَةً» وَجِيْزَةً مُفِيدَةً  
 وَ«سِتَّ أَبْوَابٍ» كَذَلِكَ «خَاتِمَةَ»  
 فِي عَقْدِ أَهْلِ الْفِرْقَةِ الْمَرْضِيَّةِ  
 إِمَامِ أَهْلِ الْحَقِّ ذِي الْقَدْرِ الْعَلِيِّ  
 رَبِّ الْحِجِّي مَاحِي الدُّجَى الشَّيْبَانِي  
 فَمَنْ نَحَامَتْحَاهُ فَهُوَ «الْأَثَرِي»

١٧. سَقَى ضَرِيحًا حَلَّهُ صَوْبُ الرِّضَا وَالْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ مَا نَجْمُ أَصَا<sup>(١)</sup>
١٨. وَحَلَّهُ وَسَائِرَ الْأَيْمَةِ مَنَازِلَ الرِّضْوَانِ أَعْلَى الْجَنَّةِ

### المقدمة

#### في تزجيج مذهب السلف على غيره من سائر المذاهب

١٩. اَعْلَمَ هُدَيْتَ أَنَّهُ جَاءَ الْحَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ الْمُفْتَقَى خَيْرِ الْبَشَرِ
٢٠. بِأَنَّ ذِي الْأُمَّةِ سَوْفَ تَفْتَرِقُ «بِضْعًا وَسَبْعِينَ» اعْتِقَادًا وَالْمُحِقُّ
٢١. مَا كَانَ فِي نَهْجِ «النَّبِيِّ» الْمُصْطَفَى وَ«صَحْبِهِ» مِنْ غَيْرِ زَيْغٍ وَجَفَا
٢٢. وَلَيْسَ هَذَا النَّصُّ جَزْمًا يُعْتَبَرُ فِي فِرْقَةٍ إِلَّا عَلَى أَهْلِ الْأَنْزِ
٢٣. فَاتَّبَعُوا النَّصُوصَ بِ«التَّنْزِيهِ» مِنْ غَيْرِ «تَعْطِيلٍ» وَلَا «تَشْبِيهِ»
٢٤. فَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ «الآيَاتِ» أَوْ صَحَّ فِي «الْأَخْبَارِ» عَنْ ثِقَاتٍ
٢٥. مِنْ «الْأَحَادِيثِ» تُمَرُّهُ كَمَا قَدْ جَاءَ فَاسْمَعُ مِنْ نِظَامِي وَأَعْلَمَا
٢٦. وَلَا نَرُدُّ ذَلِكَ بِالْعُقُولِ لِقَوْلِ مُفْتَرٍ بِهِ جَهْلُورٍ
٢٧. فَعَقَدْنَا «الْإثْبَاتُ» يَا خَلِيلِي مِنْ غَيْرِ «تَعْطِيلٍ» وَلَا «تَمْثِيلٍ»
٢٨. فَكُلُّ مَنْ «أَوَّلَ» فِي الصِّفَاتِ كَذَاتِهِ مِنْ غَيْرِ مَا إِبْتِاتٍ
٢٩. فَقَدْ تَعَدَّى وَاسْتَطَالَ وَاجْتَرَى وَخَاضَ فِي بَحْرِ الْهَلَاكِ وَأَفْتَرَى
٣٠. أَلَمْ تَرَ اخْتِلَافَ أَصْحَابِ النَّظَرِ فِيهِ وَحُسْنَ مَا نَحَاهُ دُو «الْأَنْزِ»

(١) الجرفي: «العفو»، و«الغفران» على أنهما معطوفان على «الرضا»، كما وجدت ما يدل على ذلك في: «اللوامع» (١/٦٨، ٦٩). أما من رفعهما - كما في إحدى الطبقات - فعلى العطف على «صوب» ولكن كلام الشارح هو العمدة في هذا.

٠٣١ فَإِنَّهُمْ قَدْ اقْتَدَوْا بِ«الْمُصْطَفَى» وَ«صَاحِبِهِ» فَاقْنَعْ بِهَذَا وَكَفَى

### الباب الأول

فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنْ تَعْدَادِ الصِّفَاتِ الَّتِي يُشَبِّهُهَا الْمُتَكَلِّمَةُ

كَالسَّلَفِ وَأَسْمَائِهِ تَعَالَى وَكَلَامِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

- ٠٣٢ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَبِيدِ «مَعْرِفَةُ الْإِلَهِ» بِالشَّدِيدِ  
 ٠٣٣ بِأَنَّهُ وَاحِدٌ لَا نَظِيرَ لَهُ وَلَا شِبْهَ وَلَا وَزِيرَ  
 ٠٣٤ «صِفَاتُهُ» كَذَاتِهِ قَدِيمَةً «أَسْمَاؤُهُ» ثَابِتَةً عَظِيمَةً  
 ٠٣٥ لِكِنَّهَا فِي الْحَقِّ تَوْقِيفِيَّةٌ لِنَابِذًا أَدَلَّةً وَفِيَّهِ  
 ٠٣٦ لَهُ «الْحَيَاةُ» وَ«الْكَلَامُ» وَ«الْبَصَرُ» «سَمْعٌ» «إِرَادَةٌ» وَ«عِلْمٌ» «اِقْتَدَارٌ»  
 ٠٣٧ «بِقُدْرَةٍ» تَعَلَّقَتْ بِمُمْكِنٍ كَذَا «إِرَادَةٌ» فَعَمِي وَاسْتَبِينِ  
 ٠٣٨ وَ«الْعِلْمُ» وَ«الْكَلَامُ» قَدْ تَعَلَّقَا بِكُلِّ شَيْءٍ يَأْخُلِيهِ مُطْلَقًا  
 ٠٣٩ وَ«سَمْعُهُ» سُبْحَانَهُ كَ«الْبَصَرِ» بِكُلِّ مَسْمُوعٍ وَكُلِّ مُبْصَرٍ

### فصل

فِي مَبْنَحِ «الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ»، وَالكَلَامِ الْمُنزَلِ الْقَدِيمِ

- ٠٤٠ وَأَنَّ مَا جَاءَ مَعَ «جِبْرِيلَ» مِنْ مُحْكَمِ «الْقُرْآنِ» وَالتَّنْزِيلِ<sup>(١)</sup>  
 ٠٤١ «كَلَامُهُ» سُبْحَانَهُ قَدِيمٌ أَعْيَا الْوَرَى بِالنَّصِّ يَاعَلَيْنُمُ  
 ٠٤٢ وَلَيْسَ فِي طَوْقِ الْوَرَى مِنْ أَصْلِهِ أَنْ يَسْتَطِيعُوا «سُورَةَ» مِنْ مِثْلِهِ

(١) يُلاحظ أن الشطر الأول من هذا البيت مكسور في تفعيلته الثانية ، ولا يستقيم البيت إلا بزيادة

«أل» في : «جبريل» .

## فصل

فِي ذِكْرِ الصِّفَاتِ الَّتِي يُنْبِئُهَا اللهُ أَنْمَةَ السَّلَفِ وَعُلَمَاءِ الْأَثَرِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ

## الْغَلْفِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ

- ٠٤٣ وَلَيْسَ رَبُّنَا «بِجَوْهَرٍ» وَلَا «عَرَضٍ» وَلَا «جِسْمٍ» تَعَالَى ذُو الْعُلَى  
 ٠٤٤ سُبْحَانَهُ قَدْ «اسْتَوَى» كَمَا وَرَدَ مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ قَدْ تَعَالَى أَنْ يُحَدِّثَ  
 ٠٤٥ فَلَا يُحِيطُ عِلْمُنَا بِ«ذَاتِهِ» كَذَلِكَ لَا يَنْفَكُ عَنْ صِفَاتِهِ  
 ٠٤٦ فَكُلُّ مَا قَدْ جَاءَ فِي الدَّلِيلِ فَتَابَتْ مِنْ غَيْرِ مَا تَمَثَّلَ  
 ٠٤٧ مِنْ «رَحْمَةٍ» وَنَحْوِهَا كَ«وَجْهِهِ» وَ«يَدِهِ» وَكُلُّ مَا مِنْ نَهْجِهِ  
 ٠٤٨ وَ«عَيْنِهِ» وَصِفَةِ «التُّزُولِ» وَ«خَلْقِهِ» فَاحْذَرِ مِنَ التُّزُولِ  
 ٠٤٩ فَسَائِرُ «الصِّفَاتِ» وَ«الْأَفْعَالِ» قَدِيمَةٌ لِلَّهِ ذِي الْجَلَالِ  
 ٠٥٠ لَكِنْ بِلَا «كَيْفٍ» وَلَا «تَمَثُّلٍ» رَغْمًا لِأَهْلِ الزَّيْغِ وَالتَّعْطِيلِ  
 ٠٥١ تُمِرُّهَا كَمَا أَتَتْ فِي الذِّكْرِ مِنْ غَيْرِ «تَأْوِيلٍ» وَغَيْرِ «فِكْرِ»  
 ٠٥٢ وَيُسْتَحِيلُ «الْجَهْلُ» وَ«الْعَجْزُ» كَمَا قَدْ اسْتَحَالَ «الْمَوْتُ» حَقًّا وَ«الْعَمَى»  
 ٠٥٣ فَكُلُّ «تَقْصِي» قَدْ تَعَالَى اللهُ عَنْهُ فَيَا بُشْرَى لِمَنْ وَالآهُ

## فضل

فِي ذِكْرِ الْخِلَافِ فِي صِخَةِ إِيْمَانِ الْمُقَلِّدِ فِي الْعَقَائِدِ وَعَدَمِهَا وَفِي جَوَازِهِ وَعَدَمِهِ

- ٠٥٤ وَكُلُّ مَا يُطَلَّبُ فِيهِ الْجَزْمُ فَمَنْعُ «تَقْلِيدِ» بِذَلِكَ حَتْمٌ  
 ٠٥٥ لِأَنَّهُ لَا يُكْتَفَى بِالظَّنِّ لِذِي الْحِجَى فِي قَوْلِ «أَهْلِ الْقَرْنِ»  
 ٠٥٦ وَقِيلَ يَكْفِي الْجَزْمُ «إِجْمَاعًا» بِمَا يُطَلَّبُ فِيهِ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ

٥٧. فَالْجَازِمُونَ مِنْ عَوَامِ الْبَشَرِ فَمُسْلِمُونَ عِنْدَ «أَهْلِ الْأَثَرِ»

### الباب الثاني

#### في الأفعال المخلوقة<sup>(١)</sup>

٥٨. وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ غَيْرُ «الذَّاتِ» وَغَيْرُ مَا «الْأَسْمَاءِ» وَ«الصِّفَاتِ»  
 ٥٩. مَخْلُوقَةٌ لِرَبِّنَا مِنَ الْعَدَمِ وَضَلَّ مَنْ أَتَى عَلَيْهَا بِالْقَدَمِ  
 ٦٠. وَرَبَّنَا يَخْلُقُ بِاخْتِيَارٍ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَلَا اضْطِرَّارٍ  
 ٦١. لِكَيْتَهُ لَا يَخْلُقُ الْخَلْقَ سُدى كَمَا أَتَى فِي النَّصِّ فَاتَّبِعِ الْهُدَى  
 ٦٢. أَفْعَالُنَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ لِكَيْتَهَا كَسَبْنَا يَا لَاهِي  
 ٦٣. وَكُلُّ مَا يَفْعَلُهُ الْعِبَادُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ ضِدِّهَا مُرَادٌ  
 ٦٤. لِرَبِّنَا مِنْ غَيْرِ مَا اضْطِرَّارٍ مِنْهُ لِنَأْفَاقَهُمْ وَلَا تَمَارٍ  
 ٦٥. وَجَازَ لِلْمَوْلَى يُعَذِّبُ الْوَرَى مِنْ غَيْرِ مَا ذَنْبٍ وَلَا جُزْمٍ جَرَى  
 ٦٦. فَكُلُّ مَا مِنْهُ تَعَالَى يَجْمَلُ لِأَنَّهُ عَنِ فِعْلِهِ لَا يُسْأَلُ  
 ٦٧. فَإِنْ يُبِّبُ فَإِنَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَإِنْ يُعَذِّبُ فَبِمَخْضِ عَذْلِهِ  
 ٦٨. فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِعْلُ الْأُضْلِحِ وَلَا الصَّلَاحِ وَيَحَ مَنْ لَمْ يُفْلِحِ  
 ٦٩. فَكُلُّ مَنْ شَاءَ هُدَاهُ يَهْتَدِي وَإِنْ يُرِدْ ضَلَالًا عَبْدٍ يَعْتَدِ

(١) نقل محقق «الكواكب الدرية» لابن مانع (ص ١٣١) نقلاً عن شرح العلامة ابن عثيمين -

رحمه الله - «اللسفاريئية» قوله :

(الأولى أن يقول : «الأشياء المخلوقة» ؛ لأن قوله : «في الأفعال المخلوقة» توهم أن يكون المراد بذلك أفعال الله، وأفعال الله ليست مخلوقة . فالمخلوق هو المفعول، وأما الفعل فهو صفة لله، وصفات الله ليست مخلوقة) . هـ

## فصل

## في الكلام على الرزق

- ٠٧٠ وَالرِّزْقُ مَا يَنْفَعُ مَنْ حَلَالَ أَوْ ضِدَّهُ فَحُلٌّ عَنِ الْمُحَالِ  
 ٠٧١ لِأَنَّهُ رَازِقُ كُلِّ الْخَلْقِ وَلَيْسَ مَخْلُوقٌ بِغَيْرِ رِزْقٍ  
 ٠٧٢ وَمَنْ يُمِتْ بِقَتْلِهِ مِنَ الْبَشَرِ أَوْ غَيْرِهِ فَبِ«الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ»  
 ٠٧٣ وَلَمْ يَفُتْ مِنْ «رِزْقِهِ» وَلَا «الْأَجَلِ» شَيْءٌ فَدَعِ أَهْلَ الضَّلَالِ وَالْخَطَلِ

## الباب الثالث

## في الأحكام والكلام على الإيمان وملتقات ذلك

- ٠٧٤ وَوَجِبَ عَلَى الْعِبَادِ طُرًّا أَنْ يَعْْبُدُوهُ طَاعَةً وَبِرًّا  
 ٠٧٥ وَيَفْعَلُوا الْفِعْلَ الَّذِي بِهِ أَمَرَ حَتْمًا وَيَتْرُكُوا الَّذِي عَنْهُ زَجَرَ

## فصل

## في الكلام على القضاء والقدر غير ما تقدم

- ٠٧٦ وَكُلُّ مَا قَدَرَ أَوْ قَضَاهُ فَوَاقِعٌ حَتْمًا كَمَا قَضَاهُ  
 ٠٧٧ وَلَيْسَ وَاجِبٌ عَلَى الْعَبْدِ «الرِّضَا» بِكُلِّ مَقْضِيٍّ وَلَكِنْ بِالْقَضَا  
 ٠٧٨ لِأَنَّهُ مِنْ فِعْلِهِ تَعَالَى وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الَّذِي تَعَالَى



## فصل

## في الكلام على الذنوب ومترقاتها

- ٠٧٩ وَيُقْسَقُ الْمُذْنِبُ بِ«الْكَبِيرَةِ» كَذَا إِذَا أَصْرَبَ «الصَّغِيرَةَ»  
 ٠٨٠ لَا يَخْرُجُ الْمَرْءُ مِنَ «الْإِيمَانِ» بِ«مُوبِقَاتِ الذَّنْبِ» وَ«الْعِصْيَانِ»  
 ٠٨١ وَوَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَا مِنْ كُلِّ مَا جَرَّ عَلَيْهِ حُوبَا  
 ٠٨٢ وَيَقْبَلُ الْمَوْلَى بِمَخْضِ الْفَضْلِ مِنْ غَيْرِ عَبْدٍ كَافِرٍ مُنْفَصِلٍ  
 ٠٨٣ مَا لَمْ يَتُبْ مِنْ «كُفْرِهِ» بِضِدِّهِ فَيَرْتَجِعَ عَنْ «شِرْكِهِ» وَصَدِّهِ  
 ٠٨٤ وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنَ الْخَطَا فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِذِي الْعَطَا  
 ٠٨٥ فَإِنْ يَشَأْ يَغْفُ وَإِنْ شَاءَ انْتَقَمَ وَإِنْ يَشَأْ أُعْطِيَ وَأَجْرَلِ النَّعْمَ

## فصل

- في ذكر من قيل بعدم قبول إسلامه من الطوائف أهل العناد والزنادقة والإنعاد  
 ٠٨٦ وَقِيلَ فِي «الدُّرُوزِ» وَ«الرِّزَّادِقَةِ» وَسَائِرِ «الطَّوَائِفِ الْمُنَافِقَةِ»  
 ٠٨٧ وَكُلُّ «دَاعٍ لِابْتِدَاعٍ» يُقْتَلُ كَمَنْ تَكَرَّرَتْ كُفْرُهُ لَا يُقْبَلُ  
 ٠٨٨ لِأَنَّهُ لَمْ يُبْدِ مِنْ إِيْمَانِهِ إِلَّا الَّذِي أَدَاعَ مِنْ لِسَانِهِ  
 ٠٨٩ ك«مُلْجِدٍ» وَ«سَاحِرٍ» وَ«سَاحِرَةٍ» وَهُمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ فِي الْآخِرَةِ  
 ٠٩٠ قُلْتُ وَإِنْ دَلَّتْ دَلَائِلُ الْهُدَى كَمَا جَرَى لـ«الْعَيْلُبُونِيِّ» اهْتَدَى  
 ٠٩١ فَإِنَّهُ أَدَاعَ مِنْ أَسْرَارِهِمْ مَا كَانَ فِيهِ الْهَيْكُ عَنْ أَسْتَبَارِهِمْ  
 ٠٩٢ وَكَانَ لِلذَّيْنِ الْقَوِيمِ نَاصِرَا فَصَارَ مِتَابِطِنَا وَظَاهِرَا

- ٠٩٣ فَكُلُّ «زَنْدِيقٍ» وَكُلُّ «مَارِقٍ» وَ«جَاحِدٍ» وَ«مُلْحِدٍ مُنَافِقٍ»  
٠٩٤ إِذَا اسْتَبَانَ نُصْحُهُ لِلدِّينِ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ عَنْ يَمِينِ

## فَصْلٌ

فِي الْكَلَامِ عَلَى الْإِيمَانِ وَاخْتِلَافِ النَّاسِ فِيهِ وَتَحْقِيقِ مَذْهَبِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ

- ٠٩٥ إِيْمَانُنَا «قَوْلٌ» وَ«قَصْدٌ» وَ«عَمَلٌ» تَزِيدُهُ التَّمَوِيُّ وَ«يُنْقِصُ بِالزَّلَلِ»  
٠٩٦ وَنَحْنُ فِي إِيْمَانِنَا «نَسْتَيْنِي» مِنْ غَيْرِ شَكٍّ فَاسْتَمِعْ وَاسْتَبِنِ  
٠٩٧ نَتَابِعُ الْأَخْيَارَ مِنْ «أَهْلِ الْأَثَرِ» وَنَقْتَعِي «الْآثَارَ» لَا «أَهْلَ الْأَشْرَ»  
٠٩٨ وَلَا تَقُلْ إِيْمَانُنَا مَخْلُوقٌ وَلَا قَدِيمٌ هَكَذَا مَطْلُوقٌ  
٠٩٩ فَإِنَّهُ يُشْمَلُ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا مِنْ سَائِرِ الطَّاعَاتِ  
١٠٠ ففِعَلْنَا نَحْوَ «الرُّكُوعِ» مُحَدَّثٌ وَكُلُّ «قُرْآنٍ» قَدِيمٌ فَابْحَثُوا  
١٠١ وَوَكَّلَ اللَّهُ مِنْ «الْكَرَامِ» اثْنَيْنِ حَافِظَيْنِ لِلْأَنَامِ  
١٠٢ فَيَكْتُبَانِ كُلَّ أَفْعَالِ الرُّورَى كَمَا أَتَى فِي «النَّصِّ» مِنْ غَيْرِ امْتِرَا

## الباب الرابع

فِي ذِكْرِ بَعْضِ السُّعِيَّاتِ مِنْ ذِكْرِ الْبَرْزَخِ وَالْقُبُورِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

## والخشر والشور

- ١٠٣ وَكُلُّ مَا صَحَّ مِنَ الْأَخْبَارِ أَوْ جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ وَالْآثَارِ  
١٠٤ مِنْ فِتْنَةِ «الْبَرْزَخِ» وَ«الْقُبُورِ» وَمَا أَتَى فِي ذَمِّ الْأُمُورِ

## فصل

## في ذكر الروح والكلام عليها

١٠٥ وَأَنَّ «أَرْوَاحَ الْوَرَى» لَمْ تُعَدَمْ      مَعَ كَوْنِهَا مَخْلُوقَةً فَاسْتَفْهِمِ  
١٠٦ فَكُلُّ مَا عَنِ سَيِّدِ الْخَلْقِ وَرَدَ      مِنْ أَمْرِ هَذَا الْبَابِ حَقٌّ لَا يُرَدُّ

## فصل

## في أشراط الساعة وعلاماتها الدالة على اقترابها ومجيئها

١٠٧ وَمَا أتَى فِي «التَّصِّ» مِنْ «أَشْرَاطِ»      فَكُلُّهُ حَقٌّ بِإِلْطِاقِ  
١٠٨ مِنْهَا الْإِمَامُ الْخَاتَمُ الْفَصِيحُ      «مُحَمَّدُ الْمَهْدِيُّ» وَ«الْمَسِيحُ»  
١٠٩ وَأَنَّهُ يُقْتُلُ «لِلدَّجَالِ»      بِ«بَابِ لُدٍّ» خَلَّ عَنْ جِدَالِ  
١١٠ وَأَمَرَ «يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ» اثْبِتَ      فَإِنَّهُ حَقٌّ كَ«هَذْمِ الْكَعْبَةِ»  
١١١ وَأَنَّ مِنْهَا «آيَةَ الدُّخَانِ»      وَأَنَّهُ يُذْهِبُ بِ«الْقُرْآنِ»  
١١٢ «طُلُوعُ شَمْسِ الْأُفُقِ» مِنْ دُبُورِ      كَ«ذَاتِ أَجْيَادِ» عَلَى الْمَشْهُورِ  
١١٣ وَأَخِرُ الْآيَاتِ «حَشْرُ النَّارِ»      كَمَا أتَى فِي مُحْكَمِ الْأَخْبَارِ  
١١٤ فَكُلُّهَا صَحَّتْ بِهَا الْأَخْبَارُ      وَسَطَّرَتْ آثَارَهَا الْأَخْبَارُ

## فصل

## في أمر المعاد

١١٥ وَاجْزِمُ بِأَمْرِ «الْبَعْثِ» وَ«النُّشُورِ»      وَ«الْحَشْرِ» جَزْمًا بَعْدَ «نَفْخِ الصُّورِ»  
١١٦ كَذَا وَوُفُوفِ الْخَلْقِ لِلْحِسَابِ      وَ«الصُّحُفِ» وَ«الْمِيزَانِ» لِلثَّوَابِ

١١٧ كَذَا «الصُّرَاطُ» ثُمَّ «حَوْضُ الْمُصْطَفَى»	فَيَا هَذَا لِمَنْ بِهِ نَالَ الشُّفَا
١١٨ عَنْهُ «يُذَادُ» الْمُفْتَرِي كَمَا وَرَدَ	وَمَنْ نَحَا سُبُلَ السَّلَامَةِ لَمْ يُرْدَ <sup>(١)</sup>
١١٩ فَكُنْ مُطِيعًا وَاقْفُ أَهْلَ الطَّاعَةِ	فِي «الْحَوْضِ» وَ«الْكُوْثِرِ» وَ«الشَّفَاعَةِ»
١٢٠ فَإِنَّهَا ثَابِتَةٌ لِلْمُصْطَفَى	كَغَيْرِهِ مِنْ كُلِّ أَرْبَابِ السُّوْفَا
١٢١ مِنْ عَالِمِ كَالرُّسُلِ وَالْأَبْرَارِ	سِوَى الَّتِي خُصَّتْ بِذِي الْأَنْوَارِ

### فَضْلٌ

#### فِي الْكَلَامِ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

١٢٢ وَكُلُّ «إِنْسَانٍ» وَكُلُّ «جَنَّةٍ»	فِي دَارِ «نَارٍ» أَوْ نَعِيمِ «جَنَّةٍ»
١٢٣ هُمَا مَصِيرُ الْخَلْقِ مِنْ كُلِّ الْوَرَى	فَالنَّارُ دَارٌ مَنْ تَعَدَّى وَاقْتَرَى
١٢٤ وَمَنْ عَصَى بِذَنْبِهِ لَمْ يَخْلُدِ	وَإِنْ دَخَلَهَا يَبَاوَرُ الْمُعْتَدِي
١٢٥ وَ«جَنَّةُ النَّعِيمِ» لِلْأَبْرَارِ	مَصُونَةٌ عَنِ سَائِرِ الْكُفَّارِ
١٢٦ وَاجْزِمُ بِأَنَّ «النَّارَ» كَذَلِكَ «الْجَنَّةُ» فِي	وُجُودِهَا وَأَنَّهَا لَمْ تَتَلَفِ
١٢٧ فَتَسْأَلُ اللَّهُ «النَّعِيمَ» وَ«النَّظَرَ»	لِرَبِّئِنَّا مِنْ غَيْرِ مَا شَيْنِ غَبْرُ

(١) قوله: (سبل السلامة)؛ كذا وجدته في: «اللوامع» (١٩٧/٢ و ٢٠١) في النظم والشرح، وكذا في مختصرات «اللوامع»: «مختصر ابن سلوم» (ص ٤١٧)، و (٤١٩)، و «مختصر ابن شطبي» (ص ٣٢٧-٣٢٨)، و «مختصر ابن مانع» (ص ٢٤٦) وبذلك يكون البيت منكسراً.

وفي المتن المطبوع بأعلى «تبصرة القانع» (ص ٣٢٧): (ومن نحا سبل السلام)؛ كذا بالفتحة، وهو خطأ إعراباً، ولو ضبطت بالكسر لصحت إعراباً، ولا استقام البيت. وفي المتن المطبوع بأعلى «حاشية ابن قاسم» (ص ٩١): (ومن نحا نحو السلامة)

١٢٨ فَإِنَّهُ يُنظَرُ بِالْأَبْصَارِ كَمَا أَتَى فِي «التَّصِّ» وَ«الأَخْبَارِ»  
 ١٢٩ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يُحْجَبِ إِلَّا عَنِ «الكَافِرِ» وَ«المُكذِّبِ»<sup>(١)</sup>



### الباب الخامس

فِي ذِكْرِ النُّبُوَّةِ وَذِكْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَذِكْرِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ بَعْضِ  
 أَصْحَابِهِ وَأُمَّتِهِ ﷺ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ

١٣٠ وَمِنْ عَظِيمِ مِنَّةِ «السَّلَامِ» وَلُطْفِهِ بِسَائِرِ الْأَنْبَاءِ  
 ١٣١ أَنْ أَرْشَدَ الْخَلْقَ إِلَى الْوُصُولِ مُبَيِّنًا لِلْحَقِّ بِ«الرَّسُولِ»  
 ١٣٢ وَشَرَطُ مَنْ أُكْرِمَ بِ«النُّبُوَّةِ» «حُرِّيَّةٌ» «ذُكُورَةٌ» كَ«قُوَّةٍ»  
 ١٣٣ وَلَا تَنَالُ رُبُّنَةُ «النُّبُوَّةِ» بِ«الْكَسْبِ» وَ«التَّهْدِيْبِ» وَ«الْفُتُوَّةِ»  
 ١٣٤ لِكِنَّهَا فَضْلٌ مِنَ الْمَوْلَى الْأَجَلِ لِمَنْ يَشَاءُ  
 ١٣٥ وَلَمْ تَزَلْ فِي مَا مَضَى الْأَنْبَاءِ مِنْ فَضْلِهِ تَأْتِي لِمَنْ يَشَاءُ  
 ١٣٦ حَتَّى أَتَى بِ«الْحَاتِمِ» الَّذِي خَتَمَ بِهِ وَأَعْلَانَا عَلَى كُلِّ الْأُمَّمِ

(١) قوله : (لم يُحْجَبِ) بالبناء لمن لم يُسَم فاعله ، وكذا ضُبِطت فيما بين يدي من النسخ ، بما في ذلك ضبط الناظم نفسه في : «اللوامع» (٢/٢٤٥) . أي : لم يمتنع - سبحانه - من أن يمكن عباده من رؤيته في دار القرار .

وفي : «حاشية ابن قاسم» (ص ٢٩٨) ضُبِطت (لم يُحْجَبِ) بفتح الياء وكسر الجيم . أي أن الله - تعالى - لم يحجب ذاته المقدسة من رؤيته ، إلا عن الكافر بالله . كذا قال ابن قاسم .

## فَضْلٌ

فِي بَعْضِ خَصَائِصِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَالرَّسُولِ الْعَظِيمِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ

- ١٣٧ وَخَصَّهُ بِذَلِكَ كَالْمَقَامِ وَبَعَثَهُ لِسَائِرِ الْأَتَامِ  
 ١٣٨ وَ«مُعْجِزِ الْقُرْآنِ» كِ «الْمِعْرَاجِ» حَقًّا بِلَا مَيْنٍ وَلَا أَعْوَجَاجِ  
 ١٣٩ فَكَمَّ حَبَاهُ رَبُّهُ وَفَضَّلَهُ وَخَصَّهُ سُبْحَانَهُ وَخَوَّلَهُ

## فَضْلٌ

فِي التَّنْبِيهِ عَلَى بَعْضِ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ

- ١٤٠ وَ«مُعْجِزَاتُ» خَاتَمِ الْأَنْبَاءِ كَثِيرَةٌ تَجَلُّ عَنْ إحصَائِي  
 ١٤١ مِنْهَا «كَلَامُ اللَّهِ» مُعْجِزُ الْوَرَى كَذَا «انْشِقَاقُ الْبَدْرِ» فِي غَيْرِ امْتِرَا

## فَضْلٌ

فِي ذِكْرِ فَضِيلَةِ نَبِيِّنَا وَأَوْلِي الْعِزْمِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ

صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

- ١٤٢ وَأَفْضَلُ الْعَالَمِ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا نَبِيِّنَا الْمَبْعُوثُ فِي «أُمَّ الْقُرَى»  
 ١٤٣ وَبَعْدَهُ الْأَفْضَلُ «أَهْلُ الْعِزْمِ» فَ«الرُّسُلُ» ثُمَّ «الْأَنْبِيَاءُ» بِالْجِزْمِ

## فَضْلٌ

فِي مَا يَجِبُ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ

- ١٤٤ وَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلِمَ مِنْ كُلِّ مَا نَقَصَ وَمِنْ «كُفْرِ» عَصَمَ

١٤٥ كَذَلِكَ مِنْ «إِفْكٍ» وَمِنْ «خِيَانَةٍ» لِيُوصِفِهِمْ بِ«الصَّدْقِ» وَ«الْأَمَانَةِ»  
١٤٦ وَجَائِزٌ فِي حَقِّ كُلِّ الرُّسُلِ «التَّوْمُ» وَ«التَّنَاحُ» مِثْلَ «الْأَكْلِ»

### فَضْلٌ

فِي ذِكْرِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

١٤٧ وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ بِالتَّحْقِيقِ فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ كَ«الصَّدِّيقِ»  
١٤٨ وَبَعْدَهُ «الْفَارُوقُ» مِنْ غَيْرِ افْتِرَا  
١٤٩ وَبَعْدُ فَالْفَضْلُ حَقِيقًا فَاسْمِعِ  
١٥٠ مُجَدِّلِ الْأَبْطَالِ مَاضِي الْعَزْمِ  
١٥١ وَافِي التَّدَى مُبْدِي الْهُدَى مُرْدِي الْعِدَا  
١٥٢ فَحُبُّهُ كَحُبِّهِمْ حَتْمًا وَجَبَ  
١٥٣ وَبَعْدُ فَالْفَضْلُ «بِأَقْبَى الْعَشْرَةِ»  
١٥٤ وَقِيلَ «أَهْلُ أُحُدٍ» الْمُقَدَّمَةُ  
١٥٥ وَ«عَائِشَةُ» فِي الْعِلْمِ مَعَ «خَدِيجَةَ» فِي السَّبْقِ فَافْهَمْ نُكْتَةَ النَّتِيجَةِ

(١) هكذا وجدت «نظامي» بالياء فيما بين يدي من الطبقات بما فيها: «اللوامع» وهو شرح المصنف نفسه على منظومته، وبإثبات «الياء» ينكسر الشطر الثاني من هذا البيت، ولا يستقيم إلا بحذفها، وكسر الميم «نظام». وحذف «ياء المتكلم» و«أرد في القرآن»؛ كقوله تعالى: ﴿وَحَافٍ وَعَبِيدٍ﴾ [إبراهيم]. وقوله تعالى: ﴿فَبَيَّنَّا عِبَادَ﴾ [الزمر]. ثم وجدت في نسخة خطية: (وبعد فالفضل حقيقا فاسمع مني نظامي للبطين الأنزع). انظر: «تبصير القانع» (ص ٤٠٦) وكذلك في «شرح ابن شطي» كما في المرجع نفسه: والبيت بهذا النظم - الثاني - مستقيم.

## فَضْلٌ

فِي ذِكْرِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ بِطَرِيقِ الْإِجْمَالِ وَبَيَانِ مَزَايَاهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ وَالتَّعْرِيفِ بِمَا  
يَجِبُ لَهُمْ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالتَّبْجِيلِ وَالتَّرْضَى وَالتَّفْضِيلِ عَلَى سَائِرِ الْأُمَّةِ وَتَقْبِيحِ مَنْ آذَاهُمْ  
وَسَنَائِهِمْ وَالتَّكْفِ عَمَّا جَرَى بَيْنَهُمْ

- ١٥٦ وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ كَالصَّحَابَةِ « فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِصَابَةِ  
١٥٧ فَإِنَّهُمْ قَدْ شَاهَدُوا « الْمُخْتَارًا » وَعَايَنُوا الْأَسْرَارَ وَالْأَنْوَارَ  
١٥٨ وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَتَّى بَانَا دِينَ الْهُدَى وَقَدْ سَمَّا الْأَذْيَانَا  
١٥٩ وَقَدْ آتَى فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ مِنْ فَضْلِهِمْ مَا يَشْفِي لِلْغَلِيلِ (١)  
١٦٠ وَفِي « الْأَحَادِيثِ » وَفِي « الْأَنْبَارِ » وَفِي كَلَامِ الْقَوْمِ وَالْأَشْعَارِ  
١٦١ مَا قَدْ رَبَّأ مِنْ أَنْ يُحِيطَ نَظْمِي عَنْ بَعْضِهِ فَاقْنَعْ وَخُذْ عَنِ عِلْمِ  
١٦٢ وَاحْذَرْ مِنَ الْخَوْضِ الَّذِي قَدْ يُزْرِي بِفَضْلِهِمْ مِمَّا جَرَى لَوْ تَدْرِي  
١٦٣ فَإِنَّهُ عَنِ اجْتِهَادٍ قَدْ صَدَرَ وَاحْذَرْ مِنَ الْخَوْضِ الَّذِي قَدْ يُزْرِي  
١٦٤ وَبَعْدَهُمْ فَ« التَّابِعُونَ » أُخْرَى بِالْفَضْلِ لَنْ تَتَابِعُوهُمْ طُرًّا

(١) قوله: (يشفي)؛ كذا بالياء، ولا يستقيم البيت إلا بحذف الياء، وكسر الفاء «يشف» . وحذف  
الياء الساكنة من آخر الفعل ناقص جائز، حتى في السَّعَةِ فَضْلًا عَنْ «الشعر» .  
وجاء في «شرح ابن شطي» (ص ٤٣٣)، و«حاشية ابن قاسم» (ص ١٢٥) : (ما يشفي من  
غليل) .

وجاء في بعض النسخ : (في فضلهم) .



## فضل

## في ذكر كرامات الأولياء وإنباتها

١٦٥	وَكُلُّ «خَارِقٍ» أَتَى عَنْ صَالِحٍ	مِنْ تَابِعٍ لِشَرْعِنَا وَتَصَاحٍ
١٦٦	فَإِنَّهُ مِنْ «الْكَرَامَاتِ» الَّتِي	بِهَاتِ نَقُولُ فَاثْفُ لِلْأَدَلَّةِ
١٦٧	وَمَنْ نَفَّاهَا مِنْ ذَوِي الضَّلَالِ	فَقَدْ أَتَى فِي ذَلِكَ بِالْمُحَالِ
١٦٨	فَإِنَّهَا شَهِيرَةٌ وَلَمْ تَزَلْ	فِي كُلِّ عَصْرِ يَا شَقْمًا أَهْلَ الزَّلْزَلِ

## فضل

## في المفاضلة بين البشر والملائكة

١٦٩	وَعِنْدَنَا تَفْضِيلُ «أَعْيَانِ الْبَشَرِ»	عَلَى «مَلَائِكِ رَبِّنَا» كَمَا اسْتَهَزَ
١٧٠	قَالَ <sup>(١)</sup> : وَمَنْ قَالَ سِوَى هَذَا افْتَرَى	وَقَدْ تَعَدَّى فِي الْمَقَالِ وَاجْتَرَا

## الباب السادس

## في ذكر الإمامة ومنتعلقاتها

١٧١	وَلَا غِنَى لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ	فِي كُلِّ عَصْرِ كَانَ عَنْ «إِمَامٍ»
١٧٢	يَذُبُّ عَنْهَا كُلَّ ذِي جُحُودٍ	وَيَعْتَنِي بِ«الْغَزْوِ» وَ«الْحُدُودِ»
١٧٣	و«فِعْلٍ مَعْرُوفٍ» وَ«تَرْكِ نُكْرٍ»	وَ«نَضْرٍ مَظْلُومٍ» وَ«قَمْعِ كُفْرٍ»
١٧٤	وَأَخْذِ «مَالِ الْفِيءِ» وَ«الْخَرَاجِ»	وَتَحْوِهِ وَ«الصَّرْفِ» فِي مِنْهَاجِ

(١) أي الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

١٧٥	وَنَصَبُهُ بِ«التَّصِّ» وَ«الإِجْمَاعِ»	وَ«فَهْرُهُ» فَحُلٌّ عَنِ الْخِدَاعِ
١٧٦	وَشَرْطُهُ «الإِسْلَامُ» وَ«الْحُرِّيَّةُ»	«عَدَالَةٌ» «سَمْعٌ» مَعَ «الدَّرِيَّةُ»
١٧٧	وَأَنْ يَكُونَ مِنْ «فُرَيْشٍ» «عَالِمًا»	«مُكَلَّفًا» ذَا «خِبْرَةٍ» وَ«حَاكِمًا»
١٧٨	وَكُنْ مُطِيعًا أَمْرَهُ فِيمَا أَمَرَ	مَا لَمْ يَكُنْ بِ«مُنْكَرٍ» فَيُحْتَذَرُ

## فَصْلٌ

## فِي الْأَمْرِ بِالْمَغْرُوفِ وَالتَّهْيِي عَنِ الْمُنْكَرِ

١٧٩	وَاعْلَمْ بِأَنَّ «الْأَمْرَ وَالتَّهْيِي» مَعَا	«فَرْضًا كِفَايَةً» عَلَى مَنْ قَدَّ وَعَى
١٨٠	وَإِنْ يَكُنْ ذَا وَاحِدًا «تَعَيَّنَا»	عَلَيْهِ لِكِنْ شَرْطُهُ أَنْ «يَأْمَنَّا»
١٨١	فَاصْبِرْ وَارْزُلْ بِ«الْيَدِ» وَ«اللِّسَانِ»	لِ«مُنْكَرٍ» وَاحِدًا مِنْ التُّقْصَانِ
١٨٢	وَمَنْ نَهَى عَمَّا لَهُ قَدْ ارْتَكَبَ	فَقَدْ أَتَى مِمَّا بِهِ يُقْضَى الْعَجَبُ
١٨٣	فَلَوْ بَدَأَ بِنَفْسِهِ فَذَادَهَا	عَنْ غَيْبِهَا لَكَانَ قَدْ أَفَادَهَا

## الْخَاتِمَةُ

فِي فَوَائِدِ جَلِيَّةٍ وَفَوَائِدِ جَزِيلَةٍ لَا يَسَعُ مَنْ خَاضَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْعُلُومِ الْجَهْلُ بِهَا

(نَسَأَلُ اللَّهَ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ)

١٨٤	«مَدَارِكُ الْعُلُومِ» فِي الْعِيَانِ	مَخْصُورَةٌ فِي «الْحَدِّ» وَ«الْبُرْهَانِ»
١٨٥	وَقَالَ قَوْمٌ عِنْدَ «أَصْحَابِ النَّظَرِ»	«حَسَنٌ» وَ«إِخْبَارٌ صَحِيحٌ» وَ«النَّظَرُ»
١٨٦	فَ«الْحَدُّ» وَهُوَ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ	وَصَفٌّ مُحِيطٌ كَاشِفٌ فَافْتَهُمِ
١٨٧	وَ«شَرْطُهُ» طَرْدٌ وَعَكْسٌ وَهُوَ إِنْ	أَتْبَاعَ عَنِ الدَّوَاتِ فَ«التَّامُ» اسْتَبِينِ

- ١٨٨ وَإِنْ يَكُنْ بِ«الْجِنْسِ» ثُمَّ «الْخَاصَّة»  
 ١٨٩ وَكُلُّ مَعْلُومٍ بِحَسِّ وَحِجَى  
 ١٩٠ فَإِنْ يَقُمْ بِنَفْسِهِ فَ«جَوْهَرٌ»  
 ١٩١ وَ«الْجِسْمُ» مَا أَلْفَ مِنْ جُزْأَيْنِ  
 ١٩٢ وَ«مُسْتَحِيلُ الذَّاتِ» غَيْرُ مُمَكِّنِ  
 ١٩٣ وَ«الضُّدُّ» وَ«الْخِلَافُ» وَ«التَّقْيِضُ»  
 ١٩٤ وَكُلُّ هَذَا عَلِمُهُ مُحَقِّقٌ  
 ١٩٥ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّوْفِيقِ  
 ١٩٦ مُسَلِّمًا الْمُفْتَضَى الْحَدِيثِ  
 ١٩٧ لَا أَعْتَنِي بِغَيْرِ «قَوْلِ السَّلَفِ»  
 ١٩٨ وَلَسْتُ فِي قَوْلِي بِذَا مُقَلِّدًا  
 ١٩٩ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا قَطُرَتْ نَزْلُ  
 ٢٠٠ وَمَا انْجَلَى بِهِدِيهِ الدَّيْبُجُورُ  
 ٢٠١ وَ«إِلَهٍ» وَ«صَحْبِهِ» أَهْلُ الْوَفَا  
 ٢٠٢ وَ«تَابِعٍ» وَ«تَابِعٍ لِلتَّابِعِ»  
 ٢٠٣ وَرَحْمَةُ اللَّهِ مَعَ الرِّضْوَانِ  
 ٢٠٤ تُهْدَى مَعَ التَّبَجِيلِ وَالْإِنْعَامِ  
 ٢٠٥ أَئِمَّةُ الدِّينِ هُدَاةُ الْأُمَّةِ  
 ٢٠٦ لَا سِيَّمَا «أَحْمَدُ» وَ«الثُّعْمَانُ»  
 فَذَلِكَ «رَسْمٌ» فَافْهَمِ الْمُحَاصَّةَ  
 فَكَّرُهُ جَهْلٌ قَبِيحٌ فِي الْهَجَا  
 أَوْ لَا فَذَلِكَ «عَرَضٌ» مُفْتَقِرٌ  
 فَصَاعِدًا فَاتْرُكْ حَدِيثَ الْمَيْنِ  
 وَضِدَّهُ مَا جَازَ فَاسْمَعْ زَكْنِي  
 وَ«الْمِثْلُ» وَ«الْغَيْرَانِ» مُسْتَقْبِضٌ  
 فَلَمْ يُطَلِّ بِهِ وَلَمْ تُنْمَقِ  
 لِمَنْهَجِ الْحَقِّ عَلَى التَّحْقِيقِ  
 وَالنَّصِّ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ  
 مُوَافِقًا أُنْمَتِي وَسَلَفِي  
 إِلَّا «النَّبِيَّ» الْمُصْطَفَى مُبْدِي الْهُدَى  
 وَمَاتَعَانِي ذِكْرُهُ مِنْ الْأَزَلِ  
 وَرَاقَتِ الْأَوْقَاتِ وَالذُّهُورِ  
 مَعَادِنِ التَّقْوَى وَيَنْبُوعِ الصَّفَا  
 خَيْرِ الْوَرَى حَقًّا بِنَصِّ الشَّارِعِ  
 وَالْبِرِّ وَالتَّكْرِيمِ وَالْإِحْسَانِ  
 مَنِّي لِمَنْوَى عِصْمَةِ الْإِسْلَامِ  
 أَهْلِ التَّقَى مِنْ سَائِرِ الْأُئِمَّةِ  
 وَمَالِكُ «مُحَمَّدُ» الصَّنَوَانُ

## التقليد

٢٠٧ مَنْ لَازِمٌ لِكُلِّ أَرْبَابِ الْعَمَلِ      تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمْ فَاسْمَعِ تَخَلُّ  
 ٢٠٨ وَمَنْ نَحَا سُبُلَهُمْ مِنَ الْوَرَى      مَا دَارَتِ الْأَفْلَاكُ أَوْ نَجْمٌ سَرَى  
 ٢٠٩ هَدِيَّةٌ مَنِّي لِأَرْبَابِ السَّلَفِ      مُجَانِبًا لِلْحَوْضِ مِنْ أَهْلِ الْخَلْفِ  
 ٢١٠ خُذْهَا هُدَيْتَ وَافْتَمِي نِظَامِي      تَقْرَبِمَا أَمَلْتِ وَالسَّلَامِ

\* \* \*

ثالثاً

الحديث وعلومه



# نُخْبَةُ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ

الْحَافِظُ

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ)

(٧٧٣ - ٨٥٢هـ)





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلِيمًا قَدِيرًا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.  
أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ التَّصَانِيفَ فِي «اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَدِيثِ» قَدْ كَثُرَتْ، وَبُسِطَتْ وَاخْتَصِرَتْ، فَسَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أُلْحِصَ لَهُ الْمُهَمَّ مِنْ ذَلِكَ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ؛ رَجَاءَ الْإِنْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ.

فَأَقُولُ: «الْخَبَرُ» إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِإِلَاعِدِ مُعَيَّنٍ، أَوْ مَعَ حَصْرِ بَعْضِ مَا فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ، أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِوَاحِدٍ.

فَالْأَوَّلُ: «الْمُتَوَاتِرُ» الْمُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ.

وَالثَّانِي: «الْمَشْهُورُ» وَهُوَ الْمُسْتَقْبَلُ عَلَى رَأْيٍ.

وَالثَّلَاثُ: «الْعَزِيزُ» وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلَافَ مَنْ زَعَمَهُ.

وَالرَّابِعُ: «الْغَرِيبُ».

وَكُلُّهَا - سِوَى الْأَوَّلِ - «أَحَادٌ»، وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْذُودُ، لِتَوْقُفِ الْاِسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رِوَايَتِهَا دُونَ الْأَوَّلِ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالْقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ.

ثُمَّ الْغَرَابَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ، أَوْ لَا.

فَالْأَوَّلُ: «الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ».

وَالثَّانِي: «الْفَرْدُ النَّسْبِيُّ»، وَيَقْبَلُ إِطْلَاقَ الْفَرْدِ عَلَيْهِ، وَخَبَرُ الْآحَادِ بِثِقَلِ

عَدَلٍ تَامَ الضَّبْطُ، مُتَّصِلِ السَّنَدِ، غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلَا شَادٍّ: «هُوَ الصَّحِيحُ لِدَاتِهِ». وَتَتَفَاوَتْ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ.

وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»، ثُمَّ «مُسْلِمٍ»، ثُمَّ شَرَطُهُمَا. فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ، فَ«الْحَسَنُ لِدَاتِهِ»، وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ، فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي التَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ. وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةٌ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ، فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحٍ فَالرَّاجِحُ «الْمَحْفُوظُ»، وَمُقَابِلُهُ «الشَّادُّ»، وَمَعَ الضَّعْفِ، فَالرَّاجِحُ «المَعْرُوفُ»، وَمُقَابِلُهُ «الْمُنْكَرُ»، وَالْفَرْدُ النَّسَبِيُّ إِنْ وَافَقَهُ فَهُوَ «الْمُتَابِعُ». وَإِنْ وَجِدَ مَتْنٌ يُشَبِّهُهُ فَهُوَ «الشَّاهِدُ».

وَتَتَّبَعُ الطَّرِيقَ لِذَلِكَ هُوَ: «الِاعْتِبَارُ»، ثُمَّ الْمَقْبُولُ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمَعَارِضَةِ. فَهُوَ «الْمُحْكَمُ»، وَإِنْ عُوِرِضَ بِمِثْلِهِ فَإِنْ أَمَكَّنَ الْجَمْعُ فَ«مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ». أَوْلَا، وَتَبَتِ الْمُتَأَخَّرُ، فَهُوَ «النَّاسِخُ»، وَالْآخِرُ «الْمَنْسُوخُ». وَإِلَّا فَالتَّرْجِيحُ، ثُمَّ التَّوَقُّفُ، ثُمَّ الْمَرْدُودُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقَطٍ، أَوْ طَعْنٍ، وَالسَّقَطُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِي السَّنَدِ مِنْ مُصَنَّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَالْأَوَّلُ: «المُعَلَّقُ». وَالثَّانِي: «الْمُرْسَلُ».

وَالثَّلَاثُ: إِنْ كَانَ بَاطْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي؛ فَهُوَ «المُعْضَلُ»، وَإِلَّا فَ«الْمُنْقَطِعُ»، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا. فَالْأَوَّلُ يُدْرِكُ بَعْدَ التَّلَاقِي، وَمِنْ ثَمَّ اخْتِيَجَ إِلَى التَّارِيخِ، وَالثَّانِي «الْمُدَّسُّ»، وَيَرْدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللَّقْيَ: كَ«عَنْ»، وَقَالَ، وَكَذَا «الْمُرْسَلُ الْحَفِيُّ» مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ [مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ].

ثُمَّ الطَّعْنُ إِذَا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوي، أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحْشِ غَلَطِهِ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فِسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ، أَوْ مُخَالَفَتِهِ، أَوْ جَهَالَتِهِ، أَوْ بِدْعَتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ، فَالْأَوَّلُ: «الْمَوْضُوعُ».

وَالثَّانِي: «الْمَتْرُوكُ».

وَالثَّلَاثُ: «الْمُنْكَرُ» عَلَى رَأْيِي، وَكَذَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ.

ثُمَّ الْوَهْمُ إِنْ أُطْلِعَ عَلَيْهِ بِالْقَرَانِ وَجَمَعَ الطَّرِيقَ: فَ«الْمُعَلَّلُ»، ثُمَّ الْمُخَالَفَةُ إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ: فَ«مُدْرَجُ الْإِسْنَادِ». أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَ«مُدْرَجُ الْمَتْنِ» أَوْ بِتَقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرِ: فَ«الْمَقْلُوبُ».

أَوْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَ«الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ»، أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مَرْجَحَ: فَ«الْمُضْطَرِبُ»، وَقَدْ يَقَعُ الْإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا، أَوْ بِتَغْيِيرِ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ: فَ«الْمُصَحَّفُ» وَ«الْمَحْرَفُ».

وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالتَّقْصِصِ وَالْمُرَادِفِ، إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يَحِيلُ الْمَعَانِي. فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى اخْتِيجَ إِلَى شَرْحِ «الْغَرِيبِ»، وَبَيَانِ «الْمُشْكِلِ».

ثُمَّ الْجَهَالَةُ، وَسَبَبُهَا: أَنَّ الرَّاويَ قَدْ تَكَثَّرَ نَعْوَتُهُ، فَيَذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِعَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيهِ «الْمَوْضَحَ».

وَقَدْ يَكُونُ مُقَالًا فَلَا يَكْتُمُ الْأَخْذَ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ «الْوُحْدَانَ»، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصَارًا وَفِيهِ «الْمُبْهَمَاتُ»، وَلَا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ.

فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ فَ«مَجْهُولُ الْعَيْنِ»، أَوْ اثْنَانِ فَصَاعِدًا وَلَمْ يُؤْتَقَ: فَ«مَجْهُولُ الْحَالِ»، وَهُوَ «الْمَسْتُورُ»، ثُمَّ الْبِدْعَةُ إِذَا بِمُكْفَرٍ، أَوْ

بِمَفْسَقِي، فَالْأَوَّلُ لَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ.

وَالثَّانِي: يَقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الْأَصَحِّ، إِلَّا إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بَدْعَتَهُ فَيَرُدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزْجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ.

ثُمَّ «سُوءُ الْحِفْظِ» إِنْ كَانَ لَازِمًا فَهُوَ «الشَّادُّ» عَلَى رَأْيِ، أَوْ طَارِئًا فَ «المُخْتَلِطُ»، وَمَتَى تَوَبَّعَ السَّيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبِرٍ، وَكَذَا «المُسْتَوْرُ»، وَ «المُرْسَلُ»، وَ «المُدَّلَّسُ»<sup>(١)</sup>: صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لِذَاتِهِ بَلْ بِالمَجْمُوعِ.

ثُمَّ الإِسْنَادُ إِذَا مَا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ. أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ.

وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصَحِّ.

أَوْ إِلَى [التَّابِعِيِّ] وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ.

فَالْأَوَّلُ: «المَرْفُوعُ»، وَالثَّانِي: «المَوْقُوفُ»، وَالثَّلَاثُ «المَقْطُوعُ»، وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ.

وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ: «الْأَثَرُ». وَ «المُسْنَدُ» مَرْفُوعٌ صَحَابِيٌّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الإِتِّصَالُ.

(١) قوله: (المرسل)، و(المدلّس) بالفتح، أي: الإسناد، وعليه فلا تستقيم عبارة (صار حديثهم) الآتية. يقول ابن قُطُوبُغَا فِي: «حاشيته على نزهة النظر» (ص ١٠٣ - ١٠٤): (الأولى أن يقول: صار الحديث؛ لأن الضمير للمختلط، والمستور، والإسناد [المرسل، والمدلّس]، فعلى ما قال يكون على وجه التغليب، أو تقدير مضاف، وعلى ما قلت لا يحتاج لذلك) اهـ.

وانظر كلام القاري في: «شرح شرح نخبة الفكر» (ص ٥٣٩ - ٥٤٠).

فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةِ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ، فَالْأَوَّلُ: «الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ»، وَالثَّانِي: «النَّسْبِيُّ».

وَفِيهِ: «الْمُؤَافَقَةُ»؛ وَهِيَ: الْوُصُولُ إِلَى شَيْخٍ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ وَفِيهِ: «الْبَدَلُ»، وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخٍ شَيْخِهِ كَذَلِكَ وَفِيهِ «الْمُسَاوَاةُ». وَهِيَ: اسْتِوَاءُ عَدَدِ الْإِسْنَادِ مِنَ الرَّاويِ إِلَى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ.

وَفِيهِ: «الْمُصَافِحَةُ»؛ وَهِيَ الْاسْتِوَاءُ مَعَ تَلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ. وَيُقَابِلُ «الْعُلُوَّ» بِأَقْسَامِهِ: «الْتُرُؤُ»، فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السَّنِّ، وَاللُّقَى؛ فَهُوَ «الْإِقْرَانُ»، وَإِنْ رَوَى كُلُّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ: فـ «الْمُدْبِجُ»، وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ: فـ «الْأَكَابِرُ عَنِ الْأَصَاغِرِ»، وَمِنْهُ: «الْأَبَاءُ عَنِ الْإِبْنَاءِ»، وَفِي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى «عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ»، وَإِنْ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنِ شَيْخٍ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا فَهُوَ: «السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ».

وَإِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفَقِي الْأِسْمِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزَا بِإِبْخَاتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ «الْمُهْمَلُ».

وَإِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدًّا، أَوْ اِحْتِمَالًا: قُبَلٌ فِي الْأَصَحِّ، وَفِيهِ: «مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ».

وَإِنْ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي صِيغِ الْأَدَاءِ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ الْحَالَاتِ، فَهُوَ: «الْمُسْتَسْلَلُ».

وَصِيغُ الْأَدَاءِ: سَمِعْتُ، وَحَدَّثَنِي، ثُمَّ أَخْبَرَنِي، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي، ثُمَّ نَاوَلَنِي، ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ، ثُمَّ عَنْ وَنَحْوَهَا. فَالْأَوَّلَانِ لِمَنْ سَمِعَ وَحَدَّهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ،

وَأَوْلَهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الْإِمْلَاءِ، وَالثَّلَاثُ، وَالرَّابِعُ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ جَمَعَ، فَكَالْخَامِسِ.

وَ«الْإِنْبَاءُ»: بِمَعْنَى الْإِخْبَارِ إِلَّا فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ فَهُوَ: لِلْإِجَازَةِ كَعَنْ، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ، إِلَّا مِنَ الْمُدَلِّسِ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، وَأُطْلِقُوا الْمُشَافَهَةَ فِي «الْإِجَازَةِ» الْمُتَلَفِّظِ بِهَا، وَ«الْمُكَاتَبَةِ» فِي الْإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِهَا، وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ «الْمَنَاوَلَةِ» ائْتِرَانَهَا بِالْإِذْنِ بِالرُّوَايَةِ وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ.

وَكَذَا اشْتَرَطُوا الْإِذْنَ فِي «السُّوَجَادَةِ»، وَ«الْوَصِيَّةِ بِالْكِتَابِ»، وَفِي «الْإِعْلَامِ»، وَالْأَفْلَ عِبْرَةٌ بِذَلِكَ كـ «الْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ»، وَلِلْمَجْهُولِ وَلِلْمَعْدُومِ عَلَى الْأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

ثُمَّ الرُّوَاةُ إِنْ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا، وَاخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ: فَهُوَ «الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ»، وَإِنْ اتَّفَقَتْ الْأَسْمَاءُ خَطَأً، وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا فَهُوَ: «الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ»، وَإِنْ اتَّفَقَتْ الْأَسْمَاءُ. وَاخْتَلَفَتْ الْآبَاءُ، أَوْ بِالْعَكْسِ: فَهُوَ «الْمُتَشَابِهُ»، وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الْإِتْفَاقُ فِي الْأِسْمِ وَاسْمِ الْآبِ، وَالِاخْتِلَافُ فِي النَّسْبَةِ، وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ: مِنْهَا أَنْ يَحْصَلَ الْإِتْفَاقُ أَوْ الْاِسْتِبَاهُ إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بِالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ. أَوْ تَحْوِذِ ذَلِكَ.

### خَاتِمَةٌ

وَمِنْ الْمُهْمِّ مَعْرِفَةُ: طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ، وَمَوَالِيدِهِمْ، وَوَفَايَتِهِمْ، وَيُلْدَانِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، تَعْدِيلًا، وَتَجْرِيحًا، وَجَهَالَةً.

وَمَرَاتِبِ الْجَرْحِ؛ وَأَسْوَأُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ: كَأَكْذَبِ النَّاسِ، ثُمَّ دَجَّالٌ،  
أَوْ وَضَاعٌ أَوْ كَذَّابٌ.

وَأَسْهَلُهَا: لَيْتٌ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، وَأَرْفَعُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ: كَأَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدُ  
بِصِفَةٍ، أَوْ صِفَتَيْنِ، كِثْفَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالْقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ  
التَّجْرِيعِ: كَشَيْخٍ.

وَتُقْبَلُ التَّرَكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الْأَصَحِّ، وَالْجَرْحُ  
مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ: قِيلَ  
مُجْمَلًا عَلَى الْمُخْتَارِ.

فَصُلٌّ: وَمِنْ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُنَى الْمُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ الْمُكْتَنِينَ، وَمِنْ اسْمِهِ  
كُنْيَتُهُ [وَمِنْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ].

وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ، وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُهُ  
كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ،  
وَمَنْ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدُّهُ، أَوْ اسْمُ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَمَنْ  
اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّأْوِي عَنْهُ، وَمَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَةِ، وَالْمُفْرَدَةِ،  
وَالْكُنَى، وَالْأَلْقَابِ، وَالْأَنْسَابِ، وَتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالْأَوْطَانِ: بِلَادًا، أَوْ  
ضِيَاعًا، أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوِرَةً.

وَالِى الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ: وَيَقَعُ فِيهَا الْإِتِّفَاقُ وَالِاشْتِيَاءُ: كَالْأَسْمَاءِ، وَقَدْ  
تَقَعُ أَلْقَابًا، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ، وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى وَمِنْ أَسْفَلٍ:  
بِالرَّقِّ، أَوْ بِالْحِلْفِ، وَمَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ، وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ

وَالطَّالِبِ، وَسِنَّ التَّحْمُلِ وَالْأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، وَعَرْضِهِ، وَسَمَاعِهِ،  
 وَإِسْمَاعِهِ، وَالرُّحْلَةَ فِيهِ، وَتَصْنِيفِهِ: إِمَّا عَلَى الْمَسَانِيدِ، أَوْ الْأَبْوَابِ، أَوْ  
 الْعِلَلِ، أَوْ الْأَطْرَافِ: وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ  
 الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْفَرَّاءِ، وَصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ  
 ظَاهِرُهُ التَّعْرِيفُ مُسْتَعْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ، فَلْتَرَجَعَ لَهَا  
 مَبْسُوطَاتُهَا، وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ وَالْهَادِي، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

\* \* \*



## الأربعون النووية

واسمه: "كتاب الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام"  
الإمام: أبو زكريا، يحيى بن شرف النووي الشافعي  
(٦٣١ - ٦٧٦ هـ)

مع زيادة ابن رجب - (جوامع الكلم)

شيخ الإسلام  
أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد  
(ابن رجب الحنبلي)  
(٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ  
 أَجْمَعِينَ، بِاعْتِاقِ الرُّسُلِ - صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - إِلَى  
 الْمُكَلَّفِينَ؛ لِهِدَايَتِهِمْ، وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالذَّلَائِلِ الْقَطِيعَةِ، وَوَضِيحَاتِ  
 الْبَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَأَشْهَدُ  
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمَكْرَمُ بِ«الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ»،  
 الْمُعْجِزَةِ الْمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِينَ، وَبِالسَّنَنِ الْمُسْتَبِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ،  
 الْمَخْصُوصِ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ،  
 وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ<sup>(١)</sup>، وَآلِ كُلِّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ رَوَيْنَا<sup>(٢)</sup> عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ  
 بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي  
 هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ، بِرَوَايَاتٍ  
 مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ  
 دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ

(١) في: «التعيين» للطوفي (ص ١٣) زيادة: (والمرسلين).

(٢) قال الطوفي في: «التعيين» (ص ١٤-١٥): (أكثر الناس يقولون: «رَوَيْنَا» بفتح الواو مخففة

من «روى» يروي؛ إذا نقل عن غيره، مثل رمى، يرمي. والأجود: «رَوَيْنَا» بضم الراء، وكسر  
 الواو مشددة؛ أي: رَوَيْنَا مشايخنا، أي: نقلوا لنا، فسمعنا. كذا حرَّز هذه اللفظة بعض أئمة

الحديث). ١. هـ.

فَقِيهَا عَالِمًا». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا، وَشَهِيدًا». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُسِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَاتَّفَقَ الْحُقَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ، وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ. فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، وَأَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُورِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدْ اسْتَحْرَثَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي جَمْعِ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»؛ اقْتِدَاءً بِهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، وَحُقَاطِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مَتَكُمْ الْغَائِبَ». وَقَوْلِهِ ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوَعَاهَا، فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الرُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي

الْحُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ رَضِيَ اللهُ عَنْ قَاصِدِيهَا.  
 وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً عَلَى  
 جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَقَدْ وَصَفَهُ  
 الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ أَوْ ثُلُثُهُ، وَ<sup>(١)</sup> نَحْوُ ذَلِكَ،  
 ثُمَّ التَّرْمِزُ فِي هَذِهِ الأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَاحِبَةً، وَمُعَظَّمُهَا فِي صَاحِبِي:  
 «البُخَارِيُّ» وَ«مُسْلِمٌ»، وَأَذْكُرُهَا مَحْدُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لَيْسَ هَلْ حَفِظَهَا، وَيَعْمُ  
 الإِتِّفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ أَتْبَعُهَا بِبَابِ فِي ضَبِّ حَفِيّ أَلْفَاظِهِ<sup>(٢)</sup>. وَيَنْبَغِي  
 لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الأَحَادِيثَ، لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ  
 المِهْمَاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّشْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ  
 تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَقْوِيضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الحَمْدُ وَالثَّنَاءُ،  
 وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالعِصْمَةُ.

\* \* \*

(١) في: «التعيين» (ص ٢٢): (أو).

(٢) ولم أذكره في هذه الطبعة؛ خشية الإطالة. ومن أراد هذا الباب فهو موجود في طبعة الشيخ

نظر الفاريايبي - حفظه الله - لـ «الأربعين».

## الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ ، عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ :  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا  
 نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ  
 كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .  
 رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ؛ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغْبِرَةَ  
 بْنِ بَرْدِزْبَةَ الْبُخَارِيُّ .

وَأَبُو الْحُسَيْنِ ، مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيسَابُورِيِّ فِي  
 «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحَحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ .

## الْحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَيْضًا - قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ <sup>(١)</sup> عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ  
 يَوْمٍ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لَا يُرَى  
 عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ  
 إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَحْذَيْهِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ ؟  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْإِسْلَامُ : أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ  
 اللَّهِ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتُحِجَّ الْبَيْتَ إِنْ  
 اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » . قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ <sup>(٢)</sup> : فَعَجَبْنَا لَهُ ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ .  
 قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ ؟ قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ

(١) في بعض النسخ : (نحن جلوس) ، والمثبت موافق لرواية «مسلم» (٨) .

(٢) في بعض النسخ : لم ترد : (قال) ، والمثبت موافق لرواية «مسلم» (٨) .

وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحِفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُيُوتِ». قَالَ<sup>(١)</sup>: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيًّا. ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُؤُ! أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَنَا كُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ. وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ. فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ

(١) في بعض النسخ لم ترد: (قال)، والمثبت موافق لرواية «مسلم» (٨).

(٢) في بعض النسخ زيادة: (نطفة)، والمثبت موافق لرواية «الصحيحين».

بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ الْخَامِسُ

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ، عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا؛ فَهُوَ رَدٌّ».

### الْحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ»<sup>(١)</sup> لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ<sup>(٢)</sup> لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ. أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى. أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ. أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

(١) في بعض النسخ: (أمور مشتبهات). والمثبت موافق لرواية «الصحيحين».

(٢) في بعض النسخ: (فقد استبرأ). والمثبت موافق لرواية «الصحيحين».



